بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

" فإن العلم بحديث رسول الله × وروايته من أشرف العلوم وأفضلها وأحقها بالاعتناء لمحصلها ، لأنه ثاني أدلة علوم الإسلام ومادة علوم الأصول والأحكام ، ولذلك لم يزل قدر حفاظه عظيماً وخطرهم عند علماء الأمة جسيماً " [1].

هذا و قد تكفل الله - عز وجل - بحفظ كتابه العزيز ، قال تعالى : (إنّا نحن نزلنا الذكر وإنّا له لحفظون) [الحجر : 9] .

وقيض الله – عز وجل- رجالاً أفذاذاً بذلوا مهجهم والنفس والنفيس في سبيل حفظ السنة وصيانتها والذب عنها .

وقد تنوعت جهود علماء الأمة في حفظ السنة والذود عنها وتعددت ، فمنهم من أفرد الصحيح وجرده عن غيره كالإمام البخاري ومسلم ، ومنهم من أفرد الحديث المعل وتكلم على علله كالإمام أحمد وابن المديني والترمذي وابن أبي حاتم وغيرهم .

ومن هذه الجهود المشهودة ما صنف في بيان الأحاديث الواهية والموضوعة والكشف عنها والتحذير منها ، ومن أشهر المصنفات في هذا الباب كتاب ابن الجوزي " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" .

وقد أفصح في مقدمته عن مقصده في تأليفه ، قال في "العلل المتناهية" (1/17): " لما كانت الأحاديث تنقسم إلى : صحيح لا شك فيه، وحسن لا بأس به، وموضوع مقطوع بكذبه، ومتزلزل قوي التزلزل . فأما الصحيح والحسن فقد عرفا ، وأما الموضوع فإني رأيته كثيراً حتى إنهم قد وضعوا نسخاً طوالاً .. وجمعت الموضوعات المستبشعة في كتاب سميته " كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعات " .

وقد جمعت في هذا الكتاب الأحاديث الشديدة التزلزل الكثيرة العلل ورتبته كتباً على نحو كتب الفقه ليسهل المأخذ منه على الطالب والله الموفق " اهـ .

والحافظ ابن الجوزي عالم واسع المعارف متنوع الفنون ، قد أكثر جداً من التصنيف حتى جاوزت مصنفاته خمس مئة مؤلف .

---

[1] مقتبس من مقدمة ابن جماعة لكتابه " المنهل الروي" (ص/29) .

وبسبب كثرة مصنفاته وتنوعها ، وقع فيها كثير الأغلاط والأوهام ، و فقد عدد كبير منها التحرير و التنقيح ، خاصة مؤلفاته في الحديث وعلومه ، وقد انتقده الحفاظُ في منهجه وطريقته في التصنيف والتأليف .

قال الحافظ الذهبي في "تاريخ الإسلام – وفيات597-" : " كان مبرزاً في التفسير والوعظ ، وفي التاريخ ، متوسطاً في المذهب ، وله في الحديث اطلاع تام على متونه ، وأما الكلام على صحيحه وسقيمه فماله فيه ذوق المحدثين ، ولا نقد الحفاظ المبرزين " .

ونقل الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (21/378) عن الموفق عبد اللطيف قوله : "وكان كثير الغلط فيما يصنفه فإنه كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره " .

قال الذهبي: " هكذا هو له أوهام وألوان من ترك المراجعة وأخذ العلم من صحف وصنف شيئاً لو عاش عمراً ثانياً لما لحق أن يحرره ويتقنه " .

وقال ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة" (3/414) : للناس فيه كلام من وجوه :

منها كثرة أغلاطه في تصانيفه ، وعذره في هذا واضح وهو أنه كان مكثراً من التصانيف ، فيصنف الكتاب ولا يعتبره ، بل يشتغل بغيره ، وربما كتب في الوقت الواحد في تصانيف عديدة ، ولولا ذلك لم يجتمع له هذه المصنفات الكثيرة ، ومع هذا فكان تصنيفه في فنون من العلم بمنزلة الاختصار من كتب تلك العلوم ، فينقل من التصانيف من غير أن يكون متقناً لذلك العلم من جهة الشيوخ والبحث ، ولهذا نقل عنه أنه قال : أنا مرتب ولست بمصنف " اهـ .

وقد انتقده عدد من الحفاظ في جملة من مؤلفاته الحديثية ، ومن أشهرها كتابه " الموضوعات"

قال الحافظ ابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص/99) : " ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر" الموضوعات" في نحو مجلدين فأودع فيها كثيراً مما لا دليل على وضعه ، إنما حقه أن يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة " .

قال السيوطي – مستدركاً - في " تدريب الراوي" (1/329) : " بل وفيه الحسن والصحيح وأغرب من ذلك أن فيها حديثا من صحيح مسلم " اهـ .

وأفردوا مصنفات خاصة في التعقب عليه ، مثل :
" القول المسدد في الذب عن مسند أحمد" للحافظ ابن حجر ، و" التعقبات على الموضوعات" للحافظ السيوطي .
أما كتابه " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية " فلم أقف على مؤلف مفرد في التعقب عليه ، ولم يحظ هذا الكتاب بالنقد[1] كما هو الحال في كتاب " الموضوعات " .
وقد كان كلام الحفاظ عن ابن الجوزي وكتابه" الموضوعات" باعثاً لي في النظر في كتابه " العلل المتناهية " ، فكنت أثناء مطالعتي الأولية للكتاب أقف على أحاديث حكم عليها ابن الجوزي بالضعف الشديد وهي على خلاف ذلك .
فكان هذا الباعث الأساس في جمع و دراسة أحاديث "السنن الأربع " في هذا الكتاب، لما لهذه الكتب من مكانة لا تخفى عند أهل هذا الشأن :
قال الحافظ المزي في " تحفة الإشراف"(1/3) : " الكتب الستة .. هي عمدة الإسلام وعليها مدار عامة الأحكام " .
وقال الحافظ ابن رجب في " شـرح العلـل" (2/623): ونجد كثـيراً ممن ينتسب إلى الحـديث لا يعتـني بالأصـول الصـحاح **كالكتب الستة** ونحوهـا، ويعتـني بـالأجزاء الغريبة وبمثل مسـند البزار ومعاجم الطبراني وأفراد الـدارقطني وهي مجمع الغـرائب والمناكير.
وقال الحافظ ابن حجر في " تعجيل المنفعة" (1/236): إن النفوس تركن إلى من أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم لجلالتهم في النفوس وشهرتهم . اهـ
وقال الحافظ ابن حجر في " التلخيص الحبير " (4/184) متعقباً ابن الجوزي في حديث ضعفه في "العلل المتناهية"، قال: وليس كما قال : وكفاه قوة تخريج النسائي له ".
هذا وقد بلغ عدد أحاديث " السنن " التي أوردها ابن الجوزي في " العلل المتناهية" مئتين وثلاثة وستين حديثاً (263) .

- أسباب اختيار الموضوع :

كان لاختيار هذا الموضوع أسباب عدة ، أهمها :

---

[1] قال السيوطي في " تدريب الراوي" (1/181) : **فائدة** صنف ابن الجوزي كتاباً في الأحاديث الواهية وأورد فيه جملاً ، في كثير منها عليه انتقاد .

1- أن كتاب " العلل المتناهية" لم يلق العناية التي لقيها كتاب " الموضوعات" ولم يحظ بالنقد والتعقب كما هو الحال في كتاب " الموضوعات" كما تقدم بيانه .

2- أن ابن الجوزي أورد من " السنن" نحو 263حديثاً حكم عليها بالضعف الشديد ، وقريب من ثلث هذه الأحاديث – والثلث كثير- قوّاها الأئمة قبله كأحمد وابن المديني والبخاري ، وكذا الحفاظ بعده كالذهبي والعراقي وابن حجر . فكان هذا باعثاً قوياً عندي لجمع هذه الأحاديث ودراستها .

3-أن الحديث الواهي لم يفرده جل علماء الاصطلاح بنوع خاص يتكلمون فيه عن أحكامه كسائر أنواع الحديث الضعيف : كالموضوع والمنكر والمرسل والمعلق ، وإنما أشار له بعضهم إشارة .

4-أن الحديث الواهي يقع في منزلة بين الضعيف الصالح للاعتبار، والموضوع الذي لا تحل روايته إلا مقروناً ببيان حاله . ولذا كثيراً ما يتردد الحفاظ في الحديث الواحد أهو من الضعيف الذي يعتبر به أو مما لا يعتبر به ، إذاً فتحريره من الناحية العملية والوقوف على حده ومرتبته وضوابطه أمر بالغ الأهمية ، شأنه في هذه الأهمية شأن الحديث الحسن الذي هو في مرتبة بين المقبول والمردود .

- أهداف الموضوع :

1ـ تخريج الأحاديث في الجزء المحدد في عنوان الرسالة ، وجمع طرقها ، ودراستها ، والحكم عليها . ومناقشة ابن الجوزي فيها وبيان مدى صوابه من خطئه ، وموازنة كلامه بكلام الحفاظ قبله وبعده وبيان مدى موافقته أومخالفته لهم .

2-بيان منزلة " السنن الأربع" ومكانة مؤلفيها .

3 ـ إبراز منهج ابن الجوزي في نقد أحاديث " السنن الأربع" في كتاب " العلل المتناهية"

- الدراسات السابقة :

نشر كتاب " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" سنة 1399 هـ في مجلدين ، بتحقيق إرشاد الحق الأثري ، نشر إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد باكستان ، وقدم الناشر محمد إسحاق

للكتاب مقدمة تقع في (13 ورقة) ترجم فيها للحافظ ابن الجوزي ترجمة موجزة ، وتكلم فيها عن علم علل الحديث والمصنفات فيه ظناً منه أن موضوع الكتاب في الأحاديث المعلة !

بينما موضوع الكتاب ظاهر من عنوانه ومحتواه ، وهو الأحاديث الواهية شديدة الضعف التي لم تصل حد الوضع كما تقدم بيانه .

وأما عمل المحقق فيتلخص فيما يأتي :

1-تخريج الأحاديث تخريجاً مختصراً بعزو الحديث إلى مصدرين أو ثلاثة من مصادر السنة ، وكثيراً ما يقتصر على مصدر واحد ، وهذا المصدر هو الكتاب الذي أخذ منه ابن الجوزي الحديث كـ " المجروحين " لابن حبان ، و " تاريخ بغداد" للخطيب .

وقد وقع له في هذا التخريج المختصر أوهام ، ذلك أنه يعزو الحديث لمصادر غريبة والحديث موجود في الكتب المشهورة كالسنن الأربع وغيرها ، ومنها :

- حديث أبي عثمان النهدي عن سلمان : " لا تكن أول من يدخل السوق " (رقم/970) عزاه لابن حبان في " المجروحين، والطبراني في " الكبير" ، والحديث خرجه مسلم في "صحيحه" (رقم/2451) !

- حديث ابن عمر مرفوعاً : " القدرية مجوس هذه الأمة .. " (رقم/255) عزاه لابن حبان في " المجروحين" ، و الطبراني في " الأوسط" . والحديث خرجه أبوداود في "السنن"(رقم/ 4691) .

- حديث ابن عمر مرفوعاً : " كانت الصلاة خمسين.." (رقم/ 543) عزاه لابن حبان في " المجروحين" . والحديث خرجه أبوداود في "السنن " (رقم /247) .

- حديث : " أن جارية بكراً زوجها أبوها وهي كارهة .. "(رقم/ 1021) عزاه للخطيب البغداد. والحديث خرجه أبوداود (رقم/ 2096) وابن ماجه (رقم/1865).

2-التعليق على بعض الأحاديث مقتصراً في ذلك على مجرد نقل كلام الأئمة و الحفاظ على الحديث كالترمذي في " السنن" ، وابن أبي حاتم في " العلل" ، والذهبي في "الميزان"" ، وابن حجر " التلخيص الحبير" .

ثم نشر الكتاب مرة أخرى بتصوير الطبعة الأولى تحقيق إرشاد الحق دون إضافة أو تغيير من قبل دار الكتب العلمية ببيروت 1403 ، وكتب عليه : اعتمدنا في تحقيق هذه الطبعة على النسخة المطبوعة في الهند والتي حققها الأستاذ إرشاد الحق الأثري . ثم أعيد طبعها عام 1424هـ من قبل دار الكتب العلمية

وقد وقفت على بعض المؤلفات والدراسات التي لها صلة بالحافظ ابن الجوزي ومنهجه الحديثي ، وهي :

1-" تلخيص العلل المتناهية " للحافظ الذهبي ، والكتاب مطبوع في مجلد واحد .

2- " ابن الجوزي محدثاً ومنهجه في كتاب الموضوعات " رسالة ماجستير مقدمة من الباحث قسم الله بن علي بن محمد مريود ، جامعة الإمام محمد بن سعود كلية أصول الدين 1403هـ .

3-" الإمام ابن الجوزي وكتابه الموضوعات " رسالة دكتوراه مقدمة من الباحث محمود أحمد القيسية ، جامعة البنجاب 1403هـ .

4-" الموضوعات لابن الجوزي دراسة في المنهج والمصادر " . رسالة ما جستير مقدمة من الباحث أحمد عطا إبراهيم حسن ، إشراف يوسف خليف ، جامعة القاهرة ، كلية الآداب 1407هـ .

وهذه المؤلفات والدراسات مغايرة لموضوع بحثي ومقصدي فيه،وبيان ذلك فيما يأتي:

- كتاب " تلخيص العلل المتناهية " للحافظ الذهبي ، موضوعه تهذيب الكتاب بحذف أسانيده ، وكذا اختصار كلام المؤلف على طريقته في تلخيص كتب السنة كـ " تلخيص المستدرك" ، و " مهذب السنن الكبرى" ، و " تلخيص الموضوعات" . وبلغ عدد المواضع التي تعقب فيها ابن الجوزي نحو ثلاثين حديثاً من مجموع (1572 حديثاً) .

- وأما الدراسات الثلاثة الأخيرة فهي خاصة بدراسة كتاب " الموضوعات " ومنهج ابن الجوزي فيه .

أما موضوع بحثي فهو خاص بدراسة أحاديث " السنن الأربع " في كتاب "العلل المتناهية" وعددها (263 حديثاً)[1] وفق النقاط الآتية :

1- تخريجها ، وجمع طرقها ، ودراستها ، والحكم عليها[2] .

2- دراسة الأحاديث المعلة منها وعددها (88 حديثاً)، وبيان وجه العلة .

3- مناقشة ابن الجوزي في حكمه عليها بالضعف الشديد، وبيان مدى صوابه من خطئه .

4- موازنة كلامه بكلام الحفاظ قبله وبعده وبيان مدى موافقته أو مخالفته لهم .

5- بيان منزلة " السنن الأربع " ومكانتها ، ومكانة مؤلفيها .

هذا وقد وسمت هذا البحث بـ

ما أورده الحافظ ابن الجوزي من أحاديث كتب " السنن الأربع"في كتابه " العلل المتناهية " دراسة نقدية

خطة البحث

---

[1] كان عدد الأحاديث في العدِّ الأول أثناء إعداد خطة البحث (269) حديثاً ثم خرج أثناء العمل في الرسالة ستة أحاديث منها :

-ثلاثة أحاديث في " السنن الكبرى" للنسائي كنت أضفتها في العد ، ثم تبين لي عدم دخولها ، لأن منهج الإمام النسائي يختلف في الكتابين كما هو معلوم ، ولأن الكتاب الملحق بالستة هو " الصغرى" المعروف بالمجتبى –كما سيأتي بيانه- . وهذه الأحاديث في " العلل المتناهية" (برقم/386 ، 1403 ، 1501) .

- وثلاثة أحاديث خرجها في كتابه " العلل المتناهية" وقواها ، وإنما أوردها من باب بيان القوي في الباب ، وهي في " العلل المتناهية" (برقم/14 ، 1443 ، 1435) . فأصبح عدد أحاديث الدراسة (263) حديثاً .

[2] **تنويه : آثرت إثبات العزو إلى المصادر –بذكر الجزء والصفحة- في الأصل لا في الحاشية غالباً ، والقصد من ذلك عدم تشتيت نظر القارئ و ذهنه بين الأصل و الحاشية في كل صفحة، بل في كل سطر أحياناً ، هذا اصطلاحي في هذا الأمر، ولا مشاحة في الاصطلاح .**

تتكون خطة البحث من مقدمة وتمهيد وقسمين وخاتمة وفهارس ، وبيانها كالتالي :

المقدمة : وفيها بيان أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وخطة العمل فيه .

التمهيد ، وفيه مباحث :

المبحث الأول : تعريف موجز بالسنن الأربع ومؤلفيها .

المبحث الثاني : تعريف موجز بالحافظ ابن الجوزي .

القسم الأول : الدراسة النظرية

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول

في الحديث الواهي

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : حد الحديث الواهي ، وألقابه .

المبحث الثاني : حكمه ، ومرتبته ، والمصنفات فيه .

المبحث الثالث : أسباب الحكم على الحديث بالضعف الشديد .

المبحث الرابع : أسباب الحكم على الراوي بالضعف الشديد .

المبحث الخامس : الفرق بين الحديث الواهي و الحديث الموضوع .

الفصل الثاني

دراسة كتاب " العلل المتناهية "

وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : ترتيبه ، ومنهجه في سياق الأسانيد والمتون .

المبحث الثاني : موارده في كتابه .

المبحث الثالث : أنواع الأحاديث في الكتاب .

الفصل الثالث

منهج الحافظ ابن الجوزي في النقد من خلال كتابه " العلل المتناهية "

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : منهجه في نقد الرجال . وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : منهجه في الكلام على الرواة .
المطلب الثاني : طريقته في الحكم على الرواة .
المطلب الثالث : عباراته في الكلام على الرواة .
المطلب الرابع : ضابط الراوي الواهي الحديث .
المطلب الخامس : نقد ابن الجوزي في أحكامه على الرواة .

المبحث الثاني : منهجه في نقد الأحاديث . وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : حد الحديث الواهي عند ابن الجوزي .
المطلب الثاني : أسباب الحكم على الحديث بالضعف الشديد .
المطلب الثالث : عباراته في الحكم على الحديث الواهي .
المطلب الرابع : نقد المتن وصلته بالحديث الواهي .
المطلب الخامس : أنواع الأحاديث التي ضعفها في "السنن الأربع" .

القسم الثاني : الدراسة العملية
دراسة ما أورده ابن الجوزي من أحاديث " السنن الأربع" في كتاب " العلل المتناهية "
مرتبة على حسب ترتيب مؤلفها وفق منهج العمل المرسوم .

الخاتمة : وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث .

الفهارس :
1ـ فهرس الآيات القرآنية .
2ـ فهرس الأحاديث والآثار مرتبة على الأطراف .
3ـ فهرس الأحاديث والآثار مرتبة على المسانيد .
4ـ فهرس الأحاديث مرتبة حسب درجتها .
5ـ فهرس الفوائد الحديثية.
6ـ فهرس الرواة المترجم لهم .
7ـ فهرس الأماكن والبلدان .

9ـ فهرس المصادر والمراجع .
10-فهرس المواضيع .

منهج العمل في البحث

أولاً- أسوق الحديث مع حكم ابن الجوزي عليه مراعياً ما يأتي :
1-إذا خرج ابن الجوزي الحديث من طريق إحدى السنن الأربع ، اقتصرت في الدراسة على إسناد ذلك المصنف .
2-إذا كان الحديث عند الأربعة أو بعضهم ، بحثت عن إسناد اللفظ الذي أورده ابن الجوزي ، وجعلته الأصل في الدراسة .
3-إذا كان الحديث عند الأربعة أو بعضهم واتفقوا في اللفظ، فإني أقدم إسناد أبي داود ثم الترمذي ثم النسائي ثم ابن ماجه .
ثانياً : التخريج .
1-أخرج الحديث مراعياً الترتيب في المتابعات : التامة فالقاصرة .
2-أرتب مصادر التخريج حسب الصحة والقوة مقدماً الصحيحين فالسنن الأربع فالمسانيد ، ثم سائر المصادر حسب تقدم وفيات أصحابها .
ثالثاً : الدراسة .
1-أترجم لرجال الإسناد تراجم وافية بالمقصود على النحو الآتي :
أ-إن كان الراوي متفقاً على توثيقه أو تضعيفه أذكر من عناصر ترجمته ما يميزه عن غيره ، ثم ما يفيد خلاصة القول فيه .
ب-إن كان الراوي مختلفاً فيه، أعرض الأقوال فيه من غير إخلال بما له أثر في حال الراوي ثم أذكر خلاصة القول فيه وفق قواعد الجرح والتعديل مع التعليل .
2-إذا وقع في الحديث اختلاف : أترجم للراوي مدار الاختلاف ، كما أترجم للرواة المختلفين عنه ، وأدرس من دونهم من رجال الإسناد ممن لهم تأثير في صحة الوجه ، ثم أنظر في الأوجه المختلفة

في ضوء أقوال العلماء وأحوال الرواة المختلفين ، وغير ذلك من القرائن .

3-أحكم على الحديث من خلال القواعد المقررة في الاصطلاح مستعيناً بأحكام الأئمة النقاد.

4-إذا كان الحديث ضعيفاً ضعفاً منجبراً ، أذكر من الشواهد ما يتقوى به .

5-إذا كان الحديث شديد الضعف ، أذكر ما يغني عنه في الباب إن وجد .

6- أوازن بين حكم الحافظ ابن الجوزي ، وحكم غيره من الأئمة والحفاظ مبيناً الصواب بدليله ، ومدى موافقته ومخالفته لهم .

• مصادر البحث ومراجعه :

-" الموضوعات" للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي (ت597) .

ـ" تلخيص العلل المتناهية" للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت 748) .

-" القول المسدد في الذب عن مسند أحمد" للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت852) .

-"اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" للحافظ السيوطي (ت911) .

-"النكت البديعات على الموضوعات " للحافظ السيوطي .

-"تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة "لعلي بن محمد بن عراق (963)

-" الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي " لمحمد بن محمد الحنفي (ت1177) .

-" الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة " لمحمد بن علي الشوكاني (ت 1250).

ـ "الضعفاء الكبير " للحافظ أبي جعفر العقيلي (ت 322) .

ـ الكامل في الضعفاء" للحافظ ابن عدي (ت 365) .

ـ الضعفاء والمتروكون للإمام الدارقطني (ت 385) .

ـ الضعفاء لابن شاهين (ت 385) .

ـ العلل للإمام علي بن المديني (ت 234)

ـ العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (ت 241) .

-العلل لابن أبي حاتم الرازي (ت291) .

ـ شرح علل الترمذي(ت 279) للحافظ ابن رجب .

ـ العلل للإمام الدارقطني (ت 385) .

ـ "أطراف الأفراد والغرائب" لابن طاهر المقدسي(ت 507) .

ـ السنن للإمام أبي داود (ت 275).

ـ السنن للإمام الترمذي (ت 279).
ـ السنن للإمام النسائي(ت 303) .
ـ السنن للإمام ابن ماجه (ت 275) .
ـ الموطأ للإمام مالك (ت 179).
ـ المسند للإمام الشافعي (ت 204) .
ـ المسند للحافظ أبي بكر الحميدي (ت 219)
ـ السنن للحافظ سعيد بن منصور (ت 227).
ـ المسند للحافظ إسحاق بن راهويه الحنظلي(ت 238) .
ـ المسند للإمام أحمد (ت 241).
ـ المسند للحافظ أبي يعلى الموصلى (ت 307)
ـ الصحيح للإمام أبي بكر بن خزيمة (ت 311) .
ـ السنن للإمام علي بن عمر الدارقطني (ت 385) .
ـ السنن الكبرى للحافظ أبي بكر البيهقي (ت 458) .
ـ التاريخ للإمام ابن معين (ت 233) ؛ والروايات عنه .
ـ التاريخ الكبير للإمام البخاري (ت 256) .
ـ تاريخ الثقات للعجلي (ت 261) .
ـ الجرح والتعديل للإمام ابن أبي حاتم (ت 327) .
ـ الثقات للإمام ابن حبان (ت 354) .
ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ أبي الحجاج المزي (ت 742) .
ـ " الكاشف " للحافظ محمد بن أحمد الذهبي (ت 748) .
ـ تهذيب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852).
ـ تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852) .
ـ المختلطون للحافظ العلائي (ت 761) .
ـ الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط لابن العجمي (ت 841).
ـ تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر العسقلاني (ت 852)
ـ غريب الحديث لأبي عبيد . (ت 224) .
ـ غريب الحديث لإبراهيم الحربي .(ت 285).
ـ غريب الحديث للخطابي (ت 388) .
ـ النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (ت 606) .
ـ لسان العرب لابن منظور (ت 711) .
ـ القاموس المحيط للفيروز أبادي (ت 817) .
وغير هذه المصادر والمراجع التي لا بد من الرجوع إليها في البحث .

و في الختام أشكر الله – عز وجل – على ما منّ به وتفضل من نعمه التي لا تعد ولا تحصى ، فله الحمد في الأولى والآخرة ، سبحانه لا نحصي ثناء عليه .

ثم أشكر والدي الكريمين على ما بذلاه في سبيل راحتي، وما لقيته منهما من عون ودعاء ، فأسأل الله -تعالى- للوالدة الصحة والعافية وأن يوفقني لبرها والقيام بأمرها، وأسأله – تعالى- المغفرة والرضوان، وعالي الجنان للوالد العزيز-الذي وافته المنية أثناء العمل في هذا البحث - . والشكر موصول لأهل بيتي على عونهم و صبرهم و مؤازتهم لي مدة البحث .

وأشكر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – جعلها الله منارا للعلم وأهله - ممثلة في كلية أصول الدين على تيسير العمل في مثل هذه البحوث العلمية النافعة ، العائدة بالخير – إن شاء الله - على كاتبها و قارئها .

وأشكر فضيلة المشرف د . عبدالله بن وكيل الشيخ الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها ، على ما بذله في سبيل تقويم الرسالة ، وعلى توجيهاته الرائدة ، وإفادته الماتعة ، وعلى ما وجدت منه من رحابة صدر وكريم خلق ، وأسأل الله أن يجعل ذلك كله في موازين أعماله .

وأشكر كل من أسدى إليّ فائدةً أو توجيهاً أو تنبيهاً على خطأ من الإخوة والأصحاب، فللجميع مني الشكر والعرفان ، والله أسأل لهم المثوبة والغفران .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

التمـهيد

المبحث الأول : تعريف موجز بالسنن الأربع و مؤلفيها ، ويتبعه مطلبان :

المطلب الأول : أسباب تخريج أصحاب السنن للراوي المتروك .
المطلب الثاني : منهج أصحاب السنن في التخريج للراوي المتروك .

المبحث الأول : تعريف موجز بالسنن الأربع و مؤلفيها .
كتب السنن لها شأن كبير ، ومنزلة عالية . ومكانتها عند علماء الحديث تأتي في المرتبة الثانية من حيث الصحة والقوة بعد المؤلفات في الصحيح، ولها مزية على سائر المصنفات من المسانيد والمصنفات والمعاجم والأجزاء ونحوها .
لأن الأصل في وضعها و القصد الأساس من تصنيفها العمل بما تضمنته من السنن والآثار فلا يخرج فيها إلا ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد . بخلاف الكتب المصنفة على المسانيد فإن أصل وضعها مطلق الجمع [1] .
قال الخطيب البغدادي في " الجامع" (2/284) : ينبغي لمن اختار الطريقة الأولى [التصنيف على الأبواب]أن يجمع أحاديث كل نوع من السنن على انفراده ...ولا يورد من ذلك إلا ما ثبتت عدالة رجاله واستقامت أحوال رواته .
وقال الحافظ ابن الصلاح في " معرفة أنواع علوم الحديث" (ص/37) : كتب المسانيد .. عادتهم فيها أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثاً محتجاً به فلهذا تأخرت مرتبتها وإن جلت لجلالة مؤلفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب والله أعلم . اهـ
و قال ابن جماعة في " المنهل الروي" (ص/38) : كتب المسانيد .. لا تلتحق في الاجتماع والركون إليها بالكتب الخمسة

---

[1] قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (1/466) : هذا هو الأصل في وضع هذين الصنفين فإن ظاهر حال من يصنف على الأبواب أنه ادعى على أن الحكم في المسألة التي بوب عليها ما بوب به فيحتاج إلى مستدل لصحة دعواه والاستدلال إنما ينبغي أن يكون بما يصلح أن يحتج به ، وأما من يصنف على المسانيد فإن ظاهر قصده جمع حديث كل صحابي على حدة سواء أكان يصلح للاحتجاج به أم لا .
وهذا هو ظاهر من أصل الوضع بلا شك ، لكن جماعة من المصنفين في كل من الصنفين خالف أصل موضوعه فانحط أو ارتفع فإن بعض من صنف الأبواب قد أخرج فيها الأحاديث الضعيفة بل والباطلة إما لذهول عن ضعفها وإما لقلة معرفة بالنقد.وبعض من صنف على المسانيد انتقى أحاديث كل صحابي فأخرج أصح ما وجد من حديثه . اهـ وبنحو كلام ابن حجر، قال الحافظ البقاعي كما في " توضيح الأفكار" (1/228) .

وما جرى مجراها من الكتب المبوبة كسنن ابن ماجه لأن المسانيد يجمع فيها ما رواه مصنفوها عن الصحابي صحيحاً كان أو ضعيفاً ، بخلاف الكتب المبوبة فإن قصدهم بها الاحتجاج . اهـ

وقال ابن حجر في " تعجيل المنفعة" (1/236) :أصل وضع التصنيف للحديث على الأبواب أن يقتصر فيه على ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد بخلاف من رتب على المسانيد فإن أصل وضعه مطلق الجمع . اهـ

ولذا تجد الحفاظ - غالباً - ينتقدون أصحاب السنن على روايتهم لفلان ، أو تخريج حديث ما ، ولا يتعرضون لمثل هذا لأصحاب المسانيد ونحوها .

قال أبو بكر الحازمي في " شروط الأئمة الخمسة " (ص/ 59) - عند كلامه على طبقات الرواة عن الزهري - : والخامسة : نفر من الضعفاء والمجهولين ، لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد . اهـ

وأصول كتب "السنن" ، وأشهرها على الإطلاق السنن الأربع : سنن أبي داود ، وجامع الترمذي ، وسنن النسائي ، وسنن ابن ماجه .

وتقدم بيان منزلة هذه الكتب بين دواوين الإسلام وقول الحافظ المزي : الكتب الستة .. هي عمدة الإسلام وعليها مدار عامة الأحكام . .

و كذا قول قال الحافظ ابن حجر إن النفوس تركن إلى من أخرج له بعض الأئمة الستة أكثر من غيرهم لجلالتهم في النفوس وشهرتهم . اهـ

ولذا اشتهر لدى علماء الاصطلاح البداءة بالنظر في الكتب الستة عند تخريج حديث ما ، فإذا لم يوجد فيها نُظر في سائر الكتب الحديثية . وإذا عدل الحديثي عن عزو الحديث إليها ، مع وجوده فيها كان هذا محلاً للنقد والتعقب إلا إذا كان فيه فائدة .

قال العلامة مغلطاي -كما في " فيض القدير" (1/85، 280) - : لا يجوز لحديثي أن يعدل عن الستة ويعزو حديثاً لغيرها مع وجوده في شيء منها إلا إن كان فيه زيادة أو نحو ذلك . اهـ

وفيما يأتي تعريف موجز بالسنن الأربع و مؤلفيها، وقد رتبتها حسب قوتها :

1-الإمام النسائي وكتابه " السنن" [1]

أولاً : التعريف بالإمام النسائي .

-اسمه ونسبه ومولده .

هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبوعبد الرحمن النسائي .

ولد بنسا في سنة خمس عشرة ومئتين .

- رحلاته العلمية .

طلب العلم في صغره فارتحل إلى قتيبة في سنة ثلاثين ومئتين فأقام عنده سنة فأكثر عنه وجال في طلب العلم في خراسان والحجاز ومصر والعراق والجزيرة والشام والثغور ثم استوطن مصر ورحل الحفاظ إليه ولم يبق له نظير في هذا الشأن .

- أشهر شيوخه .

قتيبة بن سعيد بن جَميل بن طريف أبو رجاء الثقفي ثقة ثبت مات سنة أربعين ومئتين عن تسعين سنة خرج له الجماعة .

إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي أبو محمد بن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل مات سنة ثمان وثلاثين ومئتين وله اثنتان وسبعون سنة .

محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري أبو بكر بندار ثقة مات سنة اثنتين وخمسين ومئتين وله بضع وثمانون سنة خرج له الجماعة .

-أشهر تلاميذه .

أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي المصري أبو جعفر الطحاوي الحنفي صاحب التصانيف الشهيرة . توفي سنةإحدى وعشرين وثلاث مئة .

---

[1] ينظر : " شروط الأئمة الستة" لابن طاهر المقدسي (ص/23)، و " شروط الأئمة الخمسة" لأبي بكر الحازمي (ص/68) ، و " ختم النسائي برواية ابن الأحمر" للسخاوي ، و" الإرشاد" لأبي يعلى الخليلي(1/435) و " التقييد" لابن نقطة (ص/ 140) ، و" تهذيب الكمال" للمزي (1/328) ، و" سير أعلام النبلاء" (14/125)، و " تذكرة الحفاظ" (2/698) ، و" الكاشف" (1/95) جميعها للذهبي ، ،و" طبقات الشافعية الكبرى" للسبكي (3/14) ،و " تهذيب التهذيب" (1/32)، و " النكت على ابن الصلاح" (1/481) ، و " تقريب التهذيب" جميعها لابن حجر (ص/80) ، و " الحطة في ذكر الصحاح الستة " لصديق خان (ص/395).

أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط الهاشمي مولاهم الدينوري المشهور بابن السني الإمام الحافظ الثقة توفي سنة أربع وستين وثلاث مئة .

سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني الإمام العلامة الحجة بقية الحفاظ مسند الدنيا توفي سنة ستين وثلاث مئة .

- ثناء العلماء عليه .

قال أبو علي النيسابوري : أخبرنا الإمام في الحديث بلا مدافعة أبو عبد الرحمن النسائي .

وقال الدارقطني: أبو عبدالرحمن مقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره.

وقال القاضي تاج الدين السبكي سألت شيخنا الذهبي : أيهما أحفظ مسلم بن الحجاج أو النسائي فقال : النسائي ثم ذكرت ذلك لوالدي فوافق عليه .

وقال الذهبي أيضاً **:** ولم يكن أحد في رأس الثلاث مئة أحفظ من النسائي هو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من مسلم ومن أبي داود ومن أبي عيسى وهو جار في مضمار البخاري وأبي زرعة **.**

- مؤلفاته .

" السنن الكبرى " ويدخل فيها جملة من الكتب التي نشرت مفردة منها : عمل اليوم والليلة ، وخصائص علي، و التفسير ، والاستعاذة .

ومن مصنفاته أيضاً : " السنن الصغرى –المجتبى-" ، و" الضعفاء" ، و " الكنى " ، و " مسند الثوري وابن جريج " ، و " الإغراب" ، و " الإخوة والأخوات" ، و " أسماء الرواة والتمييز بينهم" ، و " مسند علي" ، و " مسند مالك" ، و " مسند منصور بن زاذان" ، و " حديث الفضيل بن عياض" ، و" غرائب الزهري" ، و " مجلسان من أماليه" ، و " منسك" .

- وفاته – رحمه الله - .

قال أبو سعيد ابن يونس في " تاريخه" : كان أبو عبدالرحمن النسائي إماماً حافظاً ثبتاً خرج من مصر في شهر ذي القعدة من سنة اثنتين وثلاث مئة وتوفي بفلسطين في يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر سنة ثلاث ، وله ثمان وثمانون سنة .

ثانياً : كتابه السنن [1].

المقصود بسنن النسائي هنا الصغرى الموسومة بـ" المجتبى" .

قال السيوطي : سنن النسائي الذي هو أحد الكتب الستة أو الخمسة هي الصغرى دون الكبرى صرح بذلك التاج ابن السبكي ، قال : وهي التي يخرجون عليها الأطراف والرجال وإن كان شيخه المزي ضم إليها الكبرى .

قال ابن السكن : أول من نصب نفسه لطلب الصحيح : البخاري وتابعه مسلم وأبوداود والنسائي .

وقال الخليلي : حافظ متفق عليه رضيه الحفاظ ، وكتابه يضاف إلى كتاب مسلم .

قال أبو عبدالله بن منده : الذين أخرجوا الصحيح وميزوا الثابت من المعلول والخطأ من الصواب أربعة : البخاري ومسلم وأبو داود وأبو عبدالرحمن النسائي .

وقال الذهبي - مشيداً بكتابه السنن - : أبو عبد الرحمن النسائي صاحب الصحيح .

قال ابن طاهر : فالدارقطني سمى كتاب السنن صحيحاً مع فضله وتحقيقه .

وقال ابن الأحمر الراوي عن النسائي : كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول-إلا أنه لم يبين علته -والمنتخب منه المسمى بالمجتبى صحيح كله.

قال ابن حجر : وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصيحيحين حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي .

وقال ابن عراق -في حديث فضل قراءة آية الكرسي الذي خرجه النسائي- : قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث المشكاة : غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات وهو من أسمج ما وقع له . قلت [ابن عراق] : ورأيت بخط

---

[1] ينظر : " شروط الأئمة" لابن منده (ص/42)، و" الكاشف" للذهبي (1/195) ،و" المنهل الروي" لابن جماعة (ص/37) ،و "البدر المنير" لابن الملقن (1/305) ،و "النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (1/481-484) ،و " تدريب الراوي" للسيوطي (1/102) ، و" تنزيه الشريعة" لابن عراق (1/288) ، و "توضيح الأفكار" (1/219) ، و " الحطة في ذكر الصحاح الستة " لصديق خان (ص/395).

الحافظ ابن حجر على هامش مختصر الموضوعات لابن درباس ما نصه حديث أبي أمامة هذا أخرجه **النسائي ولم يعلله وذلك يقتضي صحته** .

2-الإمام أبو داود وكتابه السنن[1]

أولاً : التعريف بالإمام أبي داود .

-اسمه ونسبه ومولده .

هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني. قال أبو عبيد الآجري سمعته يقول : ولدت سنة اثنتين ومئتين .

- رحلاته العلمية .

سمع مسلم بن إبراهيم والقعنبي وأبا الوليد الطيالسي وأحمد بن يونس وأبا جعفر النفيلي وسليمان بن حرب وخلقاً كثيراً بالحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة والثغر وخراسان و حدث عنه الترمذي والنسائي .

- أشهر شيوخه .

-إمام أهل لسنة والأثر أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد أبو عبد الله الشيباني المروزي نزيل بغداد .

- يحيى بن معين بن عون الغطفاني أبو زكريا البغدادي إمام الجرح والتعديل.

- مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي البصري أبو الحسن ثقة حافظ.

- أشهر تلاميذه .

- الإمام محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى السلمي أبو عيسى الترمذي .

- ابنه عبدالله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر بن أبي داود السجستاني.

- أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي راوي السنن .

- ثناء العلماء عليه .

قال أحمد بن محمد بن ياسين الهروي : كان أحد حفاظ الإسلام للحديث وعلمه وعلله وسنده في أعلى درجة مع النسك والعفاف والصلاح والورع .

---

[1] انظر "رسالة أبي داود لأهل مكة" ، و" مقدمة معالم السنن" لأبي طاهر االسلفي – مطبوع بآخر "مختصر السنن" (8/148) ، و " سير أعلام النبلاء" للذهبي(13/203) ، و " الكاشف" للذهبي (1/456) ، و"الوافي بالوفيات" للصفدي (15/218) ، و "تهذيب التهذيب" لابن حجر (1/5) (4/149) ، و" الحطة في ذكر الصحاح الستة " لصديق خان (ص/378).

وقال إبراهيم الحربي : ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود عليه السلام الحديد .

وقال أبو حاتم بن حبان : كان أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً وورعاً وإتقاناً جمع وصنف وذب عن السنن .

وقال الحاكم : أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة .

قال الذهبي : الإمام الثبت سيد الحفاظ . وقال : الإمام شيخ السنة مقدم الحفاظ .

وقال أبو طاهر السلفي : استيفاء ذكر أبي داود وفضله وتقدمه في علم الحديث عند أهله ، ومعرفته بكل نقلته، وجل حملته ووعاته ، يتعذر في هذه المقدمة فيقتصر على القليل منه الذي لا يستغنى عنه .

- مؤلفاته .

"" السنن" ، و المراسيل" ، و " القدر ، و " الناسخ والمنسوخ" ، و " التفرد " ، و" فضائل الأنصار ، و " المسائل ، و "مسند مالك" ، و" الزهد" ، و "دلائل النبوة" ، و " الدعاء" ، و " ابتداء الوحي" ، و "أخبار الخوارج" .

- وفاته – رحمه الله - .

قال أبو عبيد الآجري : مات لأربع عشرة بقين من شوال سنة خمس وسبعين ومئتين.

ثانياً : كتابه السنن[1] .

---

[1] ينظر : " شروط الأئمة الستة" لابن طاهر المقدسي (ص/15) ، و" مقدمة معالم السنن" لأبي طاهر االسلفي – مطبوع بآخر "مختصر السنن" (8/148) ، و " شروط

قال أبو داود في " رسالته لأهل مكة " : وقد ألفته نسقاً على ما وقع عندي فإن ذكر لك عن النبي × سنة ليس مما خرجته فاعلم أنه حديث واه ، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر فإني لم أخرج الطرق لأنه يكبر على المتعلم .

وقال : وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء ، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر .

وقال : وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته .

علق على ذلك الذهبي فقال : قلت فقد وفى رحمه الله بـذلك بحسب اجتهاده وبين ما ضـعفه شـديد ووهنه غـير محتمل وكاسر عن ما ضـعفه خفيف محتمل فلا يلـزم من سـكوته والحالة هـذه عن الحديث أن يكون حسناً عنده .. فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان وذلك نحو من شـطر الكتـاب ، ثم يليه ما أخرجه أحد الشـــيخين ورغب عنه الآخر ، ثم يليه ما رغبا عنه وكان إسناده جيـداً سـالماً من علة وشـذوذ ، ثم يليه ما كـان إسـناده صـالحاً وقبله العلمـاء لمجيئه من وجهين ليـنين فصـاعداً يعضد كل إســناد منهما الآخر ، ثم يليه ما ضــعف إســناده لنقص حفظ راويه فمثل هــذا يمشــيه أبو داود ويســكت عنه **غالباً** ، ثم يليه ما كـان بين الضـعف من جهة راويه فهـذا لا يسـكت عنه بل يوهنه **غالباً** وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته والله أعلم .

قال زكريا الساجي : كتاب الله أصل الإسلام ، وسنن أبي داود عهد الإسلام .

وقال الخطيب : يقال إنه صنف كتابه السنن قديماً وعرضه على أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه .

وقال ابن منده : الذين أخرجوا وميزوا الثبات من المعلول والخطأ من الصواب أربعة البخاري ومسلم وبعدهما أبو داود والنسائي .

3-الإمام الترمذي وكتابه الجامع " [1]

الأئمة الخمسة" لأبي بكر الحازمي" (ص/68)، و " مختصر السنن" للمنذري(1/5 - 12)، و" تهذيب السنن " لابن القيم (1/8)، و" المنهل الروي" لابن جماعة (ص/37) ، و "البدر المنير" لابن الملقن (1/299) ، و"" تدريب الراوي" للسيوطي (1/102) ، و "توضيح الأفكار" للصنعاني (1/196) ، و " الحطة في ذكر الصحاح الستة " لصديق خان (ص/378).

[1] ينظر : " الثقات" لابن حبان (9/153) ، و" شروط الأئمة الستة" لابن طاهر المقدسي (ص/17، 22) ، و " شروط الأئمة الخمسة" لأبي بكر الحازمي" (ص/68)،

أولاً : التعريف بالإمام الترمذي .
-اسمه ونسبه ومولده .
هو محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك السلمي أبو عيسى الترمذي . ولد في حدود سنة عشر و مئتين . واختلف في مولده فقيل : ولد أعمى ، والصحيح أنه أضر في كبره بعد رحلته وكتابته العلم .
- رحلاته العلمية .
ارتحل إلى نواحي خراسان مثل : بخارى ، ومرو ، والري ، وسمرقند ، ونسف .
ودخل العراق : بغداد ، والبصرة ، وواسط ، والكوفة . ثم الحرمين بعد ذلك . وكانت رحلته إلى بغداد بعد وفاة الإمام أحمد . ولم يرتحل إلى مصر والشام .
- أشهر شيوخه .
-عبد الله بن معاوية بن موسى الجمحي أبو جعفر البصري مات سنة ثلاث وأربعين وقد زاد على المئة .
-قتيبة بن سعيد بن جَميل بن طريف أبو رجاء الثقفي. ثقة ثبت خرج له الجماعة .
-محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي أبو عبد الله البخاري إمام الدنيا في وقته.
- أشهر تلاميذه .
-محمد بن أحمد بن محبوب المروزي المحبوبي أشهر رواة " السنن " عن الإمام الترمذي
-الهيثم بن كليب الشاشي صاحب "المسند" . وهو راوي كتاب " الشمائل .
-حماد بن شاكر الوراق أبو محمد النسفي .
- ثناء العلماء عليه
قال البخاري : ما انتفعت به أكثر مما انتفع بي .
وقال ابن حبان : كان أبو عيسى ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر .

و" الإرشاد" لأبي يعلى الخليلي(3/904) ، و"جامع الأصول" لابن الأثير (1/193) ، وو" فيات الأعيان" لابن خلكان (4/278) ، و " فضائل الكتاب الجامع" لأبي القاسم الإسعردي ، و " التقييد" لابن نقطة (1/92) ، و" تهذيب الكمال" للمزي(26/250) ، و" سير أعلام النبلاء" (13/270)، و " تذكرة الحفاظ" (2/633) ، و" الكاشف" (3/77) جميعها للذهبي ، والوافي بالوفيات" للصفدي (4/294) ، و" النفح الشذي" لابن سيد الناس (1/164) ، و" البداية والنهاية" لابن كثير (11/71) ، و "البدر المنير" لابن الملقن (1/305) ، و " تهذيب التهذيب" (9/387)، و " النكت على ابن الصلاح" (1/481) ، و " تقريب التهذيب" (ص/500) جميعها لابن حجر .

قال السمعاني : أحد الأئمة الحفاظ المبرزين ، و من نفع الله به المسلمين .

وقال الذهبي : الحافظ العلم الإمام البارع . و قال : ثقة مجمع عليه .

- مؤلفاته .

" الجامع " المشهور بـ" السنن" ، و " شمائل النبي × " ، و " تسمية أصحاب رسول الله × " ، و " العلل المفرد" المشهور بـ" العلل الكبير" ، و " الزهد" ، و " الأسماء والكنى" ، و" الموقوف" ، و" التاريخ" ، و " التفسير " .

- وفاته – رحمه الله - .

قال غنجار : توفي بترمذ لثلاث عشر ليلة مضت من رجب، سنة تسع وسبعين ومئتين

ثانياً : كتابه الجامع [1] .

---

[1] ينظر : " شروط الأئمة الستة" لابن طاهر المقدسي (ص/17، 22) ، و " شروط الأئمة الخمسة" لأبي بكر الحازمي" (ص/68)، و فضائل الكتاب الجامع" لعبيد بن محمد الأسعردي ، و" سير أعلام النبلاء" للذهبي (13/274)، و "البدر المنير" لابن الملقن (1/302)، و"النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (1/484) ، و" تدريب الراوي" للسيوطي (1/102) ، و "توضيح الأفكار" للصنعاني(1/224) ، و " الحطة في ذكر الصحاح الستة " لصديق خان (ص/370).

قال أبو عيسى : صنفت هذا الكتاب يعني المسند الصحيح فعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به . ومن كان هذا الكتاب يعني الجامع في بيته فكأنما في بيته نبي .

وقال أبو إسماعيل الهروي : جامع الترمذي أنفع من كتاب البخاري ومسلم لأنهما لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم والجامع يصل إلى فائدته كل أحد .

وقال أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق : الجامع على أربعة أقسام :

قسم مقطوع بصحته ، وقسم على شـرط أبي داود والنسـائي كما بينا ، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته ، وقسم رابع أبان عنه فقال : ما أخرجت في كتابي هـذا إلا حـديثاً قد عمل به بعض الفقهـاء سـوى حـديث فـإن شـرب في الرابعة فـاقتلوه وسـوى حديث جمع بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر .

علق عليه الذهبي في " سير أعلام النبلاء" فقال : في الجامع علم نافع وفوائد غزيرة ورؤوس المسائل وهو أحد أصول الإسلام ، لولا ما كدره بأحاديث واهية بعضها موضوع وكثير منها في الفضائل .

وقـال الـذهبي أيضـاً : جامعه قـاض له بإمامته وحفظه وفقهه ولكن يـــترخص في قبـــول الأحـــاديث ولا يشـــدد ، ونفسه في التضعيف رخو .

وقال ابن حجر : وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد الصيحيحين حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً ويقاربه كتاب أبي داود وكتاب الترمذي .

4-الإمام ابن ماجه وكتابه السنن[1]

أولاً : التعريف بالإمام ابن ماجه .

-اسمه ونسبه ومولده .

محمد بن يزيد الرَبَعي القزويني أبو عبد الله الشهير بابن ماجه .

---

[1] ينظر : " شروط الأئمة الستة" لابن طاهر (ص/21) ، و " تاريخ دمشق" (56/270) ، و "طبقات المفسرين" للداودي (ص/35) ، و" تهذيب الكمال" (27/40) ، و " سير أعلام النبلاء" (13/277) ، و" الكاشف" (2/323) ، و" تهذيب التهذيب" (9/468) ، و "تقريب التهذيب" (ص/514) .

قال القاضي أبو يعلى الخليلي : كان أبوه يزيد يعرف بماجه وولاؤه لربيعة .

وقال الحافظ محمد بن طاهر : رأيت خط صاحبه جعفر بن إدريس : ... سمعته يقول : ولدت في سنة تسع ومئتين .

- رحلاته العلمية .

سمع الحديث من أئمة كبار من أصحاب الإمام مالك والليث بن سعد . قال المزي : سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد جماعة يطول ذكرهم

- أشهر شيوخه .

- محمد بن رمح بن المهاجر التجيبي مولاهم المصري ثقة ثبت من العاشرة مات سنة اثنتين وأربعين .

- محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني بسكون الميم الكوفي أبو عبد الرحمن ثقة حافظ فاضل من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين .

- عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن العبسي مولاهم أبو بكر بن أبي شيبة ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين .

- أشهر تلاميذه .

-أبو الطيب أحمد بن روح البغدادي .

-أبو عمر وأحمد بن محمد بن حكيم المديني .

-أبو الحسن علي بن إبراهيم القطان راوي السنن .

- ثناء العلماء عليه .

قال أبو يعلى الخليلي : ثقة كبير متفق عليه محتج به، له معرفة بالحديث وحفظ وله مصنفات في السنن والتفسير والتاريخ قال وكان عارفاً بهذا الشأن

وقال الحافظ المزي : الحافظ صاحب كتاب السنن ذو التصانيف النافعة والرحلة الواسعة .

وقال الحافظ الذهبي : محمد بن يزيد الحافظ الكبير الحجة المفسر ابن ماجه القزويني مصنف السنن والتاريخ والتفسير وحافظ قزوين في عصره .

وقال : قد كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم .

وقال الحافظ ابن حجر : أحد الأئمة حافظ صنف السنن والتفسير والتاريخ.

- مؤلفاته .

" السنن" ، و " التفسير"، و " التاريخ" .

قال ابن كثير : ولابن ماجه تفسير حافل ، وتاريخ كامل من لدن الصحابة إلى وعصره.

- وفاته – رحمه الله - .

قال الحافظ محمد بن طاهر : رأيت لابن ماجه بمدينة قزوين تاريخاً على الرجال والأمصار إلى عصره وفي آخره بخط صاحبه جعفر بن إدريس : مات أبو عبد الله يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ثلاث وسبعين ومئتين.

ثانياً : التعريف بكتابه السنن "[1] .

أول من أضافه إلى الخمسة مكملاً به الستة أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت 507هـ) في كتابه " أطراف الكتب الستة" ، وكذا في "شروط الأئمة الستة" له ، ثم الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي في كتابه" الكمال في أسماء الرجال" .

قال ابن طاهر : ولعمري من نظر فيه علم منزلة الرجل : من حسن الترتيب ، وغزارة العلم ، وقلة الأحاديث ، وترك التكرار .

---

[1] ينظر : " شروط الأئمة الستة لابن طاهر (ص/21) ، و "سير أعلام النبلاء" (13/278) ، و " تذكرة الحفاظ" (2/636) كلاهما للذهبي ، و" البداية والنهاية" لابن كثير(11/52)، و "البدر المنير" لابن الملقن (1/307) و " النكت على ابن الصلاح " لابن حجر (1/486،487) ، و " تهذيب التهذيب" لابن حجر (9/468) ، و " تدريب الراوي" للسيوطي(1/280) ،و " الحطة في ذكر الصحاح الستة " لصديق خان (ص/ 397) .

قال الحافظ ابن حجر في " النكت" (1/486): وإنما عدل ابن طاهر ومن تبعه عن عد الموطأ إلى عد ابن ماجه لكون زيادات الموطأ على الكتب الخمسة من الأحاديث المرفوعة يسيرة جداً بخلاف ابن ماجه فإن زياداته أضعاف زيادات الموطأ فأرادوا بضم كتاب ابن ماجه إلى الخمسة تكثير الأحاديث المرفوعة والله أعلم .

وقال أيضاً : وسنن ابن ماجه وإن لم يشتهر عند أكثر الفقهاء فإن له بالري وما والاها من " ديار الجبل" و " قوهستان" .. شأن عظيم عليه اعتمادهم وله عندهم طرق كثيرة . اهـ

وقال الحافظ ابن كثير : ابن ماجه القزويني صاحب السنن .. وهي دالة على عمله وعلمه وتبحره واطلاعه واتباعه للسنة في الأصول والفروع . اهـ

وقد اشتهر بين المحدثين والحفاظ حكاية ابن ماجه مع الإمام أبي زرعة الرازي وإطرائه لكتابه حيث قال : عرضت هذه السنن على أبي زرعة الرازي فنظر فيه وقال : أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها ، ثم قال : لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف أو نحو ذا . اهـ

وقد أشكلت هذه المقولة على جماعة من الحفاظ لأجل ما اشتهر بينهم من تأخر " سنن ابن ماجه" لاشتماله على جملة من الأحاديث الواهية والمنكرة، بل الموضوعة عند بعضهم، واختلفوا في توجيهها والجواب عنها :

قال ابن الملقن : هذا الكلام من أبي زرعة لولا أنه مروي عنه من أوجه لجزمت بعدم صحته عنه ، فإنه غير لائق بجلالته .

قال ابن دقيق العيد : هذا الكلام من أبي زرعة لا بد من تأويله ،وإخراجه عن ظاهره ، وحمله على وجه يصح .

وقال الحافظ الذهبي معلقاً عليها : قد كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم وإنما غض من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير وقليل من الموضوعات ، وقول أبي زرعة إن صح فإنما عنى بثلاثين حديثاً الأحاديث المطرحة الساقطة ، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثيرة لعلها نحو الألف .

وقال الذهبي : سنن ابن ماجه كتاب حسن لولا ما كدره من أحاديث واهية ليست بالكثيرة .

قال الحافظ ابن كثير : ويشتمل على أربعة آلاف حديث كلها جياد سوى اليسيرة ، وقد حكى عن أبي زرعة الرازي أنه انتقد منها بضعة عشر حديثاً ربما يقال : إنها موضوعة أو منكرة جداً .

وقال ابن حجر : هي حكاية لا تصح لانقطاع إسنادها ، وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث الساقطة إلى الغاية أو كان ما رأى من الكتاب إلا جزءاً منه فيه هذا القدر .

وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكرة وذلك محكي في كتاب "العلل" لابن أبي حاتم .

وقال الحافظ ابن حجر : كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب ، وفيه أحاديث ضعيفة جداً حتى بلغني أن السري كان يقول مهما انفرد بخبر فيه هو ضعيف غالباً . وليس الأمر في ذلك على إطلاقه **باستقرائي** ، وفي الجملة ففيه أحاديث منكرة والله تعالى المستعان . ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني مالفظه سمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي يقول : كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف، يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة انتهى ما وجدته بخطه، **وحمله على الرجال أولى وأما حمله على الأحاديث** فلا يصح.اهـ

يريد ابن حجر أن الضعف يكون في أحد الطرق، وأن الحديث قوي بشواهده ، وهذا ما سيأتي بيانه وتقريره في منهج أصحاب السنن – ومنهم ابن ماجه- في التخريج للراوي المتروك .

المطلب الأول : أسباب تخريج أصحاب السنن للراوي المتروك[1] .

الكتب المصنفة على الأبواب -وعلى رأسها " السنن الأربع" -قصد أصحابها تخريج ما يصلح للاحتجاج أو الاستشهاد غالباً كما تقدم بيانه .

وقد تجنب أصحاب السنن الأربع – في الجملة- قدر الإمكان التخريج لمتروك الحديث خاصة في الأصول والأحكام ، وقد نص بعضهم على ذلك كالإمام أبي داود في " رسالته لأهل مكة "

لكن الواقع على خلاف ذلك فقد خرّج أصحاب السنن لجملة من الرواة المتروكين حتى النسائي في " المجتبى" .

ومن خلال النظر في طريقتهم وتصرفهم في التخريج للرواة المتروكين ، وكذا كلام الحفاظ بعدهم في بيان شروطهم و مسالكهم في التصنيف والتخريج ، يمكن أن نقف على الأسباب

---

[1] ذكر بعض هذه الأسباب هنا في هذا المبحث فيه تجوز ، ويصلح أن يكون من باب الجواب والإعتذار لا من باب السببية ، وكذا بعضها يتجاذبه أمران : حيث يصلح أن يكون منهجاً ، وكذا يصلح أن يعد سبباً ، وهذا ظاهر لمن تأملها . والمقصود واحد من هذا المبحث والذي يليه ، وهو الذب عن أصحاب السنن وبيان منزلتهم ، ومكانة مؤلفاتهم وإن اختلفت المسميات .

التي دعتهم وألجأتهم إلى التخريج لمتروك الحديث ، ومن أهم هذه الأسباب و أبرزها :

1-**أن يكون حديث الراوي المتروك محل إجماع بين أهل العلم**، أو عليه العمل عندهم ، وليس في الباب أصرح أو أمثل منه . ومن أمثلة ذلك :

- حديث " لا وصية لوارث" . أخرجه الترمذي في " الجامع" .

قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (1/340) : هذا الحديث رواه الترمذي وغيره من رواية أبي إسحاق السبيعي عن الحارث عن علي رضي الله تعالى عنه ، والحارث ضعيف جداً ، وقد استغربه الترمذي ثم حكى إجماع أهل العلم على القول بذلك فاعتضد الحديث بالإجماع والله أعلم .

- حديث " من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر " . خرجه الترمذي في " الجامع" من طريق حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي × . وقال : والعمل على هذا عند أهل العلم . ومع هذا تكلم على راويه وبين ضعفه .

قال أبو عيسى : وحنش هذا هو أبو علي الرحبي وهو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه أحمد وغيره .

قال السيوطي في " النكت البديعات" (ص/72) : فأشار بهذا أن الحديث اعتضد بقول أهل العلم .

- حديث عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله × إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا . خرجه الترمذي في " الجامع" .

فيه محمد بن الفضل بن عطية . قال الذهبي : تركوه . وقال : متروك بالإجماع . وقال : مناكير هذا الرجل كثيرة لأنه صاحب حديث . وقال ابن حجر : كذبوه .

كما في : " ميزان الاعتدال" (3/492) (4/6)، و" الكاشف" (2/210) ، و " تقريب التهذيب" (ص/502) .

وهذا الرجل مع كثرة حديثه و كذا مناكيره -كما قال الذهبي- لم يخرج له الترمذي إلا هذا الحديث ، والعمل عليه ، ومع هذا تكلم عليه وبين حاله .

قال أبو عيسى : محمد بن الفضل بن عطية ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي × وغيرهم يستحبون استقبال الإمام إذا خطب

وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق، قال أبو عيسى : ولا يصح في هذا الباب عن النبي × شيء .

2- أن يكون حديثه في أبواب الترغيب والترهيب والفضائل والرقاق ونحوها .

ذهب جملة من أهل الحديث إلى التساهل والتسامح في **رواية** حديث المتروك -من قبل حفظه الذي غلب عليه الخطأ ولم يتهم بالكذب- في أبواب الترغيب والترهيب والرقاق والمناقب ونحوها . وكذا احتملوا مثله في باب الشواهد و الاعتبار .

قال الإمام ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل" (1/6، 10) في مراتب الجرح والتعديل **:** ومنهم الصدوق الورع المغفل **الغالب** عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب ، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام **.**

وقال الحافظ ابن رجب في " شرح العلل" (1/72) : وأما ما ذكره الترمذي أن الحديث إذا انفرد به من هو متهم بالكذب أو من هو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه ولم يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فإنه لا يحتج به . فمراده أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية والأمور العملية ، وإن كان قد يروي حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب . فقد رخص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء منهم ابن مهدي وأحمد بن حنبل ... وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب ، فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم كذا قال ابن أبي حاتم وغيره ... اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في " منهاج السنة" (7/399) : أحمد له " المسند" المشهور وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة روى فيه أحاديث لا يرويها في المسند لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى في المسند لكونها مراسيل أو ضعافاً بغير الإرسال" .

وقال الحافظ ابن حجر في " القول المسدد" (ص/11) مجيباً عن الأحاديث التي ادعي فيه الوضع في " المسند" -وفيها ما هو ضعيف جداً - ، قال : ونجيب عنها أولا من طريق الإجمال بأن

الأحاديث التي ذكرها ليس فيها شيء من أحاديث الأحكام في الحلال والحرام ، والتساهل في إيرادها مع ترك البيان بحالها **شائع** وقد ثبت عن الإمام أحمد وغيره من الأئمة أنهم قالوا إذا روينا في الحلال والحرام شددنا وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا . اهـ

وسيأتي مزيد إيضاح لهذه المسألة في مبحث حكم الحديث الواهي .

والأمثلة على ذلك من أحاديث الدراسة كثيرة ، منها : (7 ، 8 ، 12، 15 ، 16 ، 17، 18،20، 29 ، 30 ، 214 ، 224، 241، 253) .

3-أن يكون صاحب السنن حسن الرأي في راو الحديث المتروك .

قد يكون الراوي متروكاً عند جمهور الأئمة، ويخالف فيه بعضهم ويحسن الرأي فيه . وليس هذا خاصاً بأصحاب السنن ، بل يقع لغيرهم من الأئمة الكبار .

ومن الأمثلة على ذلك :

- كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف .

جمهور الأئمة على ترك حديثه . وقد كان الإمام الترمذي حسن الرأي فيه موافقة لشيخه الإمام البخاري . انظر ترجمته في حديث (رقم/19) من الرسالة .

- عمر بن هارون أبو حفص البلخي .

جمهور الأئمة على أنه متروك الحديث واتهمه بعضهم .

قال أبو عيسى : سمعت محمداً يقول : مقارب الحديث .. ورأيت محمداً حسن الرأي فيه . انظر ترجمته في حديث (رقم/ 139) من الرسالة.

- محمد بن حميد بن حيان الرازي .

قال الذهبي : الحافظ وثقه جماعة والأولى تركه . وقال ابن حجر : حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . انظر ترجمته في حديث (رقم/17) من الرسالة .

- عبد الرحمن بن عثمان البصري يعرف بأبي بحر البكراوي .

قال أحمد : طرح الناس حديثه . وقال علي بن المديني : كان يحيى حسن الرأي فيه قال علي : ولا أحدث عنه بشيء . قال

علي : وكان يحيى ربما كلمني فيه ويقول كنتم تكتبون عمن دونه . انظر " الكامل" لابن عدي (4/296) .

قال الحافظ ابن رجب في "شرح العلل" (2/612) - في شرح قول أبي داود **:** ليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث سيء الحفظ -

قال ابن رجب : ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده **على ما ظهر له**، أو لمتروك متفق على تركه فإنه قد خرج لمن قيل إنه متروك ومن قيل إنه متهم بالكذب . اهـ

4-**أن يكون الراوي الضعيف مختلفاً في ترك حديثه** .

تقدم كلام الحافظ ابن رجب في شرح قول أبي داود **:** ليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث **. قال ابن رجب** : ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له أو **لمتروك متفق على تركه** فإنه قد خرج لمن قيل إنه متروك ومن قيل إنه متهم بالكذب .

وقال في " شرح العلل" (2/612) في بيان منهج الترمذي : ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب **متفق** على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً من طرق أو مختلفاً في إسناده وفي بعض طرقه متهم .

5-**أن يكون الراوي المتروك من شيوخ أصحاب السنن .**

لا ريب أن التلميذ الذي باشر شيخه وجالسه يكون له معرفة وخبرة بحديثه ، ويكون أعلم به من غيره ، خصوصاً إذا كان هذا التلميذ من الأئمة والحفاظ كأصحاب السنن[1]. ومن أمثلة ذلك :

-محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي شيخ ابن ماجه .

ذكر الخليلي أنه روى عن مالك أحاديث لا يتابع عليها . قال : وهو ضعيف جداً.

خرج له ابن ماجه حديثاً واحداً في قصة الأذان ، وأثراً موقوف على ابن عباس .

---

[1] من الأمور التي قدم بها صحيح البخاري على صحيح مسلم أن غالب الرواة المتكلم فيهم في " صحيح البخاري" من شيوخه . قال الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر" (ص/88) -في الرواة المتكلم فيهم في البخاري - : غالبهم من شيوخه الذين أخذ عنهم ومارس حديثهم .

ينظر : " ميزان الاعتدال" (3/533) و " تهذيب التهذيب" (9/123) .

هذا مع تحري قلة الرواية عنه كما هو ظاهر هنا وسيأتي تفصيله .

- محمد بن حميد بن حيان الرازي ضعيف مختلف في ترك حديثه من شيوخ الترمذي وابن ماجه . وخرج له أبو داود حكاية .

قال الذهبي : الحافظ وثقه جماعة والأولى تركه . وقال ابن حجر : حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . خرج له أبو داود حكاية مفردة .

ينظر : " الكاشف" (2/166) ، و " التقريب" (ص/475) .

- جبارة بن المغلس المحدث المعمر شيخ ابن ماجه ، تكلم فيه أهل الحديث ومنهم من تركه . وسيأتي مزيد إيضاح لحاله (ص/43) .

6- **أن يخفى حال الراوي المتروك على صاحب السنن ولا يتبين أمره .** أو يعرف ضعفه لكن لا يتبين أن ضعفه يصل لدرجة الترك .

الأخذ عن الضعيف بل المتروك ونحوه بسبب عدم تبين حاله ، شيء وقع فيه الأئمة الكبار كشعبة وسفيان ومالك ونحوهم .

-فهذا الإمام مالك مع شدة توقيه في الرجال روى في " الموطأ" عن عبد الكريم بن أبي المخارق . قال ابن عبد البر في " التمهيد" (20/65) : وكان حسن السمت غر مالكاً منه سمته ولم يكن من أهل بلده فيعرفه ، كما غر الشافعي من إبراهيم بن أبي يحيى حذقه ونباهته فروى عنه وهو أيضاً مجتمع على تجريحه وضعفه ولم يخرج مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق حكماً في موطئه وإنما ذكر فيه عنه ترغيباً وفضلاً . اهـ

-وهذا شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث مع تشدده و تنقيته للرجال خفي عليه أمر عبد الغفار بن قاسم بن قيس الأنصاري وهو متروك .

قال أبو حاتم : متروك الحديث وكان من رؤساء الشيعة وكان شعبة حسن الرأي فيه وقال الآجري سألت أبا داود فقال : كان يضع الحديث . وقال شعبة : لم أر أحفظ منه . قال أبو داود : غلط شعبة فيه .وقال الدارقطني : أثنى عليه شعبة وخفي عليه

أمره . انظر " تعجيل المنفعة" لابن حجر (1/263) . ومن الشواهد على ذلك :

-محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي السائح نزيل عبادان كان من الزهاد

قال الدارقطني : كذاب . وقال ابن عدي : عامة أحاديثه غير محفوظة .

قلت [أي الذهبي] : صدق الدارقطني رحمه الله , وأما ابن ماجه فما عرفه[1] .

انظر : " ميزان الاعتدال" (6/33) ، و" تهذيب التهذيب" (9/113) .

- يعقوب بن الوليد بن عبد الله الأزدي كذبه غير واحد من أئمة الحديث ورموه بالوضع . له عند الترمذي حديث واحد في الترغيب في الصلاة أول الوقت لفظه : الوقت الأول من الصلاة رضوان الله والوقت الآخر عفو الله .

خرجه من طريقه عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً .

وأعله بعبد الله العمري وهو أحسن حالاً من يعقوب بن الوليد بكثير ، ويظهر أن الإمام الترمذي لم يتبين حال يعقوب بن الوليد . انظر حديث (رقم/69) من الرسالة .

7-أن يكون الراوي متروكاً من قبل حفظه غير متهم بالكذب .

المتروكون من الرواة -في الجملة- صنفان :

الأول : متروك من جهة حفظه لغلبة خطئه على صوابه .

الثاني : متروك من جهة عدالته لاتهامه بالكذب .

---

[1] مع أن ابن ماجه ما عرف أنه متهم – على حد قول الذهبي- فقد تحرى في الرواية عنه ، وبيانه فيما يأتي :

1- ليس له في " سنن ابن ماجه" سوى حديثين اثنين فقط .

2- أن هذين الحديثين مشهوران معروفان ، وقد جاءا من أوجه كثيرة قوية ، وهما : حديث ابن عمر : نهى رسول الله × أن يصلى في سبع مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق والحمام ومعاطن الإبل وفوق الكعبة .

وحديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله × : نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه .

3- أن ابن ماجه خرجهما في الشواهد لا في الأصول ، وصدر الباب بأصح الطرق لهذين الحديثين .

الصنف الأول يتسامح فيه جملة من الأئمة و يروون له في باب الترغيب و الترهيب والفضائل والرقاق ونحوها ، و قد يحتملونه في باب الشواهد لا الأصول .

وتقدم قريباً قول ابن أبي حاتم في مراتب الرواة **:** ومنهم الصدوق الورع المغفل **الغالب** عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام **.**

وقول الحافظ ابن رجب في " شرح العلل" (1/372): وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين لا يتهمون بالكذب . فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم كذا قال ابن أبي حاتم وغيره ، وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمن تروى عنه الأحكام .

وقال في " شرح العلل" (2/612) في بيان منهج الترمذي : ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد ... نعم قد يخرج عن سيء الحفظ ، وعمن غلب على حديثه الوهم ويبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه " اهـ .

وغالب الرواة المتروكين المخرج لهم في " السنن" بهذه الصفة ، وكثيراً ما ينبه الإمام الترمذي على هذا الأمر ، فتجده يقول : **وقد تكلم في فلان من قبل حفظه** .

ومن شواهد ذلك :

- كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف .
- عمر بن هارون أبو حفص البلخي .
- محمد بن حميد بن حيان الرازي .
- عبد الرحمن بن عثمان البصري يعرف بأبي بحر البكراوي .

وجميع هؤلاء تقدم الكلام عليهم قبل قليل .

وسيأتي مزيد تفصيل وإيضاح لهذه المسألة في حد الحديث الواهي وحكمه .

8- أن يكون حديثه من أدلة الأحكام الشرعية ، فيخرجه صاحب السنن -مع وهنه- لاحتجاج بعض الفقهاء المشهورين به .

المعروف أن أصحاب السنن قصدوا تخريج أحاديث الأحكام الشرعية التي يحتج بها الأئمة المشهورون ، وإن كان صاحب السنن يرى ضعفه ووهنه .

قال أبو داود في " رسالته لأهل مكة" (ص/26): فإن ذكر لك عن النبي × سنة ليس مما خرجته فاعلم أنه حديث واه ...ولا أعرف أحداً جمع على الاستقصاء غيري .

وقال ابن طاهر المقدسي في " شروط الأئمة" (ص/17) - في بيان أقسام الأحاديث في " جامع الترمذي" - : وقسم رابع أبان عنه فقال ما أخرجت في كتابي إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء وهذا شرط واسع فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه سواء إن صح على طريقه أو لم يصح طريقه وقد زاح عن نفسه الكلام فإنه شفى في تصنيفه لكتابه وتكلم على كل حديث بما فيه . اهـ

ومن شواهد ذلك :

- حديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة : أن النبي × قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ .

حديث معلول . خرجه الترمـذي في "السـنن" . وقـال : هو قـول سفيان الثوري وأهل الكوفة قالوا ليس في القبلة وضـوء . وقـال مالك بن أنس والأوزاعي والشـافعي وأحمد وإسـحاق في القبلة وضوء ..وإنما ترك أصـحابنا حـديث عائشة عن النـبي × في هـذا لأنه لا يصح عندهم لحال الإسـناد . قـال وسـمعت أبا بكر العطـار البصري يذكر عن علي بن المديني قال : ضعف يحـيى بن سـعيد القطان هذا الحديث جداً وقال هو شبه لا شيء.

انظر حديث (رقم/62) من الرسالة .

-حديث أبي فزارة عن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود أن النبي × قال له ليلة الجن : ما في إداوتك قال : نبيذ . قال : تمرة طيبة وماء طهور .

ضعيف جداً ، وهذا الحديث حجة الإمام أبي حنيفة في جواز الوضوء بالنبيذ . خرجه أصحاب السنن سوى النسائي **في باب الوضوء بالنبيذ** .

قال ابن الملقن : أنصف الطحاوي الحنفي حيث قال : إنما ذهب أبو حنيفة ومحمد إلى الوضوء بالنبيذ اعتماداً على حديث

ابن مسعود ولا أصل له ولا معنى لتطويل كتابي بشيء فيه (كذا) . اهـ انظر حديث (رقم/57) من الرسالة .

- حديث ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة أن النبي × مسح أعلى الخف وأسفله .

حديث معلول . وهذا الحديث حجة مالك والشافعي وإسحاق في صفة المسح . خرجه أصحاب السنن سوى النسائي .

قال الترمذي : وهذا قول غير واحد من أصحاب النبي × والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء وبه يقول مالك والشافعي وإسحاق **وهذا حديث معلول** لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم . قال أبو عيسى :وسألت أبا زرعة ومحمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقالا : ليس بصحيح . اهـ انظر حديث (رقم/59) من الرسالة .

- حديث ابن ماجه (رقم/2514) عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي × قال : المدبر من الثلث . قال ابن ماجه : سمعت عثمان يعني ابن أبي شيبة يقول : هذا خطأ يعني حديث المدبر من الثلث . قال أبو عبد الله [ابن ماجه]: ليس له أصل .

- حديث أبي داود(برقم/ 1036) عن جابر الجعفي عن المغيرة بن شبيل عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله × : إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس فإن استوى قائماً فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو . قال أبو داود : وليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث .

-حديث أبي داود (رقم/1485) عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عن محمد بن كعب القرظي حدثني عبد الله بن عباس أن رسول الله × قال : ..سلوا الله ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم.

خرجه أبو داود وابن ماجه من هذا الطريق . وقال أبو داود : روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها **واهية** وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضاً

- حديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله ×: لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين .

خرجه أصحاب السنن أبو داود (رقم/3290) ، و الترمذي (رقم/1524) ، والنسائي(رقم/3838) إلا ابن ماجه ، وبينوا

علته وضعفه ، و هو أن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة إنما أخذه من سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث .

قال الترمذي : هذا حديث لا يصح لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة ، قال محمداً يقول : روى غير واحد ..عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي × قال محمد : والحديث هو هذا.

قال الترمذي : وقال قوم من أهل العلم من أصحاب النبي × وغيرهم لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين وهو قول أحمد وإسحاق واحتجا بحديث الزهري عن أبي سلمة عن عائشة . اهـ

وهذا الحديث يصلح أيضاً مثالاً لأمر مهم في هذا الباب ، وهو الآتي :

9- أن يخرج للراوي المتروك ونحوه ، للكشف عن علة حديث .

قد يخرج صاحب " السنن" الحديث من طريق واهية لبيان علته ، والكشف عنها ، لا لقصد التخريج لراويه . **ومن أمثلة ذلك :**

- ما أخرجه النسائي في " سننه" (برقم/3838) أخبرنا هارون بن موسى الفروي قال حدثنا أبو ضمرة عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنا أبو سلمة عن عائشة أن رسول الله × قال : لا نذر في معصية وكفارتها كفارة اليمين .

فظاهر هذا الحديث أنه صحيح فرجاله ثقات أثبات من رجال الشيخين سوى هارون بن موسى خرج له الترمذي والنسائي ووثقه مسلمة والدارقطني .

لكن الصحيح فيه أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة ، والتصريح بالسماع هنا خطأ[1] ، والواسطة بين الزهري و أبي سلمة سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير ، وسليمان متروك الحديث .

---

[1] قال الحافظ ابن رجب في " شرح العلل " (2/594): وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد ويقول هو خطأ يعني ذكر السماع ...وحينئذ ينبغي التفطن لهذه الأمور ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه ويكون منقطعاً.

وقد بين ذلك أصحاب السنن وعلى رأسهم النسائي ، وقد خرج النسائي طريق سليمان بن أرقم عقب هذا الطريق للكشف عن علته وبيان حاله .

قال الإمام النسائي : أخبرنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أيوب بن سليمان قال حدثني أبو بكر بن أبي أويس قال حدثني سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب عن سليمان بن أرقم أن يحيى بن أبي كثير الذي كان يسكن اليمامة حدثه أنه سمع أبا سلمة يخبر عن عائشة أن رسول الله × قال : لا نذر في معصية وكفارتها كفارة يمين .

قال أبو عبد الرحمن : سليمان بن أرقم متروك الحديث والله أعلم .

وقال النسائي قبل هذا : وقد قيل إن الزهري لم يسمع هذا من أبي سلمة .

وتقدم كلام الإمام البخاري في بيان علة هذا الحديث ، فيما نقله عنه الإمام الترمذي.

- حديث أبي بكر بن حزم في الديات، وهو أصل في باب الديات [2] .

المشهور فيه أنه مرسل غير مسند هكذا رواه الزهري قال : جاءني أبو بكر بن حزم بكتاب في رقعة من أدم عن رسول الله × .... الحديث .

وقد جاء مسنداً من طرق غير محفوظة ، وقد خرجه النسائي في " سننه" مرسلاً ، وذكر المسند وبين علته .

قال الإمام النسائي (برقم/4853) : أخبرنا عمرو بن منصور قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود قال حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله × كتب إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات .

---

[2] قال الحافظ ابن حجر في " التلخيص الحبير" (4/18) : قد صحح الحديث بالكتاب المذكور جماعة من الأئمة لا من حيث الإسناد بل من حيث الشهرة . فقال الشافعي في رسالته : لم يقبلوا هذا الحديث حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله . وقال ابن عبد البر : هذا كتاب مشهور عند أهل السير معروف ما فيه عند أهل العلم معرفة يستغنى بشهرتها عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة اهـ انظر حديث (رقم/156 ، 157) من الرسالة .

وهذا الحديث خطأ ، وقد اختلف في عين سليمان بن داود وحاله ، وقد خرج النسائي طريق سليمان بن أرقم عقب هذا الطريق للكشف عن علته ، ومع هذا تكلم في سليمان بن أرقم وبين أنه متروك الحديث .

قال الإمام النسائي (برقم/4854) أخبرنا الهيثم بن مروان بن الهيثم بن عمران العنسي قال حدثنا محمد بن بكار بن بلال قال حدثنا يحيى قال حدثنا سليمان بن أرقم قال حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله × كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات .. قال أبو عبد الرحمن : وهذا أشبه بالصواب والله أعلم وسليمان بن أرقم متروك الحديث وقد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلاً .

ولم يخرج النسائي في " سننه" لسليمان بن أرقم سوى هذين الحديثين .

وأما أبو داود فلم يرو له إلا حديث عائشة في النذر وبين علته ، ولم يقصد التخريج له ، وأما حديثه في " الديات" فخرجه في " المراسيل" .

وأما ابن ماجه فلم يخرج لسليمان بن أرقم أصلاً .

- حديث ابن أبي ذئب حدثني عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله × : من استعمل على القضاء فكأنما ذبح بغير سكين .

أخرجه النسائي في " الكبرى" (رقم/5924) وقال: عثمان بن محمد الأخنسي ليس بذاك القوي ، **وإنما ذكرناه لئلا يخرج عثمان من الوسط**[1] وليس ابن أبي ذئب عن سعيد . انظر حديث (رقم/196) من الرسالة.

ومما يؤيد ذلك و يزيده بياناً أن الإمام النسائي عقد باباً في "سننه" للرد على من أجاز النبيذ من الفقهاء ، ذكر فيه الأحاديث الضعيفة وكذا الواهية التي استدلوا ، و بين ضعفها، ولم يكن قصده التخريج عن جميع رواتها لأن بعضهم ليس على شرطه.

---

[1] ومثله أيضاً ما أخرجه الدارقطني في "السنن" (4/96) قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا نا **أبو عبد الرحمن النسائي** مثله أنا الليث عن إسحاق بن أبي فروة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله × قال : القاتل لا يرث . **قال أبو عبد الرحمن** : إسحاق متروك الحديث أخرجته في مشايخ الليث لئلا يترك من الوسط . اهـ وقد بحثت عنه في "المجتبى" و " السنن الكبرى" فلم أجده .

ويصلح هذا الباب أن يكون أنموذجاً لبيان طرائق الأئمة في التعليل والنقد .

قال الإمام النسائي في " السنن" (8/319) : **ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر .**

ثم أورد جملة من الأحاديث وتكلم عليها، وأول حديث فيها :

حديث (رقم/ 5677) قال الإمام النسائي : أخبرنا هناد بن السري عن أبي الأحوص عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة بن نيار قال : قال رسول الله × : اشربوا في الظروف ولا تسكروا .

قال أبو عبد الرحمن : وهذا حديث منكر . غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم لا نعلم أن أحداً تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب ، وسماك ليس بالقوي وكان يقبل التلقين . قال أحمد بن حنبل : كان أبو الأحوص يخطئ في هذا الحديث خالفه شريك في إسناده وفي لفظه . اهـ انظر حديث (رقم/ 171 ، 172) من الدراسة .

10- أن يخرج للراوي المتروك و نحوه طلباً لعلو الإسناد .

الإسناد العالي من المطالب الشريفة لدى أهل الحديث ، يحرصون عليه ويتطلبونه ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً . وقد خرج الإمام مسلم في " صحيحه" لرواة متكلم فيهم طلباً لعلو الإسناد .

قال الأبناسي في " الشذا الفياح" (1/234) : إنما روى عنه مسلم [أي عن سويد ابن سعيد] لطلب العلو مما صح عنده بنزول ولم يخرج عنه ما انفرد به . وقال إبراهيم ابن أبي طالب قلت لمسلم : كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح ؟ فقال : ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة . وذلك أن مسلماً لم يرو عن أحد ممن سمع من حفص بن ميسرة في الصحيح إلا عن سويد فقط ، وقد روى في الصحيح عن واحد عن ابن وهب عن حفص . اهـ

وهذا الأمر رأيته عند الإمام ابن ماجه . وشاهده تخريجه عن جبارة بن المغلس المحدث المعمر ، وقد تكلم فيه أهل الحديث ومنهم من تركه .

قال ابن نمير : ما هو عندي ممن يكذب كان يوضع له الحديث فيحدث به وما كان عندي ممن يتعمد الكذب . وقال البزار : **كان كثير الخطأ إنما يحدث عنه قوم فاتتهم أحاديث كانت عنده** أو رجل غبي . قال الذهبي : الشيخ المعمر المحدث . وقال الذهبي وابن حجر : ضعيف . انظر تفصيل ترجمته في حديث (رقم/102) من الرسالة .

خرج له ابن ماجه عشرين حديثاً ، غالبها لها شواهد و متابعات ، وبعضها جاءت في الصحيحين أو أحدهما من وجه آخر ، ومن أمثلة ما خرجه ابن ماجه لجبارة بن المغلس وهو في " الصحيحين" أو أحدهما :

- حديث (رقم/696) عن أنس مرفوعاً : من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها . خرجه **متابعة** ، وقد أورده قبله (برقم / 695) قال حدثنا نصر بن علي الجهضمي به . وقد خرجه مسلم في " صحيحه" عن نصر بن علي (رقم/684) .

- حديث (رقم/813) عن أنس بن مالك قال كان رسول الله × وأبو بكر وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين . خرجه البخاري في " صحيحه" (رقم/710).

خرجه ابن ماجه **متابعة** هكذا قال : حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا سفيان عن أيوب عن قتادة عن أنس بن مالك **ح** وحدثنا جبارة بن المغلس ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك .

- حديث (رقم/1754) عن أنس : كان النبي × لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم تمرات . خرجه البخاري في " صحيحه" (رقم/910).

- حديث (رقم/1931) عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال قال رسول الله × : لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

خرجه البخاري في "صحيحه" (رقم/1819 ، 1820 ، 1821) ، ومسلم في " صحيحه" (رقم/1408) من طرق عن أبي هريرة .

- حديث (رقم/2993) عن أبي معقل عن النبي × قال : عمرة في رمضان تعدل حجة .

خرجه البخاري في "صحيحه" (رقم/1690 ، 1764) ، ومسلم في " صحيحه" (رقم/1256) من أوجه عديدة عن النبي -× -.

- حديث (رقم/3053) عن ابن عباس أن رسول الله × : كان يرمي الجمار إذا زالت الشمس قدر ما إذا فرغ من رميه صلى الظهر .

خرجه البخاري في "صحيحه" (رقم/1659) عن ابن عمر ، ومسلم في " صحيحه" (رقم/1299) عن جابر .

- حديث (رقم/3296) عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله × نعم الإدام الخل . خرجه مسلم في " صحيحه" (رقم/ 2051) عن عائشة .

هذه أهم الأسباب التي ظهرت لي من خلال العمل في أحاديث الدراسة ، وكذا كلام الأئمة والحفاظ الذين بينوا طرائق أصحاب السنن في توجيه تخريج أصحاب السنن للراوي المتروك .

يضاف إلى ما تقدم كله أن صاحب السنن قد يغفل و يسهو أو يتساهل ويخرج عن متروك متهم كان من الأولى الإعراض عنه والتنكب عن روايته[1] .

قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (1/473) - في معرض أجوبته عن الإمام أحمد في الأحاديث التي زعم ابن الجوزي أنها موضوعة في " المسند " -

قال : أو يكون مما غفل عنه وذهل لأن الإنسان محل السهو والنسيان والكمال لله تعالى .

---

[1] منها ما خرجه ابن ماجه في فضل قزوين ، وهو ما رواه داود بن المحبر عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس - مرفوعاً : ستفتح مدينة يقال لها قزوين من رابط فيها أربعين ليلة كان له في الجنة عاموداً من ذهب وزمردة خضراء ..
قال الذهبي في " ميزان الاعتدال" (2/20) : فلقد شان ابن ماجه سننه بإدخاله هذا الحديث الموضوع فيها . اهـ
هذا الحديث في فضائل الأعمال والتحريض على الرباط في سبيله ، وقد خرج الإمام أحمد في " مسنده" حديثاً في فضل عسقلان قريب من لفظ هذا الحديث ، **وقد اعتذر له فيه** .
قال الحافظ ابن حجر في " القول المسدد" (ص/27) : حديث أنس في فضل عسقلان هو في فضائل الأعمال والتحريض على الرباط في سبيل الله وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في رواية أحاديث الفضائل دون أحاديث الأحكام.اهـ

المطلب الثاني : منهج أصحاب السنن في التخريج للراوي المتروك .

إن المتأمل في طريقة أصحاب السنن الأربع في التخريج للراوي المتروك يلحظ أنهم يسيرون – في الغالب- وفق منهج يبرز فيه جانب من التحري ، وكذا الانتقاء عند بعضهم ، ولا يخرجون عن المتروك هكذا كيفما اتفق .

وقبل الشروع في بيان منهجهم في هذا الباب ننبه على أمرين مهمين :

الأول : أن التزام بعضهم بهذا المنهج من باب الغالب ، فقد يغفل أو يتساهل كما تقدمت الإشارة إليه .

الثاني : أنهم متفاوتون في تحريهم و مناهجهم في هذا الباب [1] :

ولأجل هذا التفاوت رتب أهل العلم بالحديث السنن الأربع من حيث والصحة القوة مراتب ، وميزوها ، وفاضلوا بينها ، ولم يجعلوها في مرتبة واحدة .

فالإمام النسائي مثلاً له منهج خاص في الانتقاء والتحري في التخريج للضعيف فضلاً عن المتروك ، وقد اشتهر هذا عنه وظهر بحيث لا يحتاج إلى كبير شرح و بيان .

ويأتي الإمام أبو داود بعده في المرتبة الثانية .

---

[1] ينظر في بيان مناهج أصحاب " السنن" و تفاوتهم في ذلك : " رسالة أبي داود لأهل مكة" ، و" شروط الأئمة الخمسة" للحازمي ، و " شروط الأئمة الستة" لابن طاهر ، و " شرح علل الترمذي" لابن رجب (2/611) .

ثم يأتي الترمذي فابن ماجه ، وهما في هذا الباب متقاربان ، هذا الذي وجدته من خلال أحاديث الدراسة ، وهذا يخالف ما اشتهر وانتشر من تأخر " سنن ابن ماجه" كثيراً عن " جامع الترمذي" .

ومما يبين ذلك أن الأحاديث الواهية التي أوردها ابن الجوزي في " العلل المتناهية" وانفرد بها الترمذي في " السنن" (78) ، والتي انفرد بها ابن ماجه (62) .

ومما يضاف هنا ويؤيد ما تقدم ويقويه أن الأحاديث التي ادعى فيها الوضع في كتابه " الموضوعات" وانفرد بها الترمذي (30) ، والتي انفرد بها ابن ماجه (30) [2] .

وسأذكر هنا أبرز المعالم التي يتفقون عليها في الجملة ، أو يتفق فيها بعضهم ، وإن كان لأحدهم منهج خاص بينته ونبهت عليه :

1-**تجنب الرواية عن متروك الحديث قدر الإمكان** ، وكذا تجنب الواهي من الحديث، وهذا يلاحظ في أمور :

أ- **تحريهم تخريج أقوى ما في الباب في الأحكام خاصة** ، والإعراض عن المتروك ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً . [1] ومن شواهد ذلك :

- حديث : **لا يحرم الحرام الحلال** . خرجه ابن ماجه في " السنن" من حديث ابن عمر ، وجاء بهذا اللفظ من حديث وعائشة – رضي الله عنهما - .

قال الحافظ ابن حجر في " فتح الباري" (9/156) : وفي الباب حديث مرفوع أخرجه الدارقطني والطبراني من حديث عائشة ..وفي إسنادهما عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو

---

[2] ذكر ذلك الحافظ السيوطي في " النكت البديعات" (ص/325) . ومما يجدر التنبيه عليه هنا أن عدد هذه الأحاديث الموضوعة ، وكذا الواهية هنا باعتبار حكم ابن الجوزي وقد لا يسلم له في كثير منها .

[1] انظر أمثلة لذلك " النكت البديعات" للسيوطي : (رقم/9 ، 31 ، 78 ، 107 ، 108 ، 109 ، 112 ، 122 ، 124 ، 140 ، 141 ، 142 ، 149، 150 ، 153 ، 154 ، 168 ، 181 ، 215 ، 232 ، 237 ، 249 ، 285 ، 333 ، 340) . وهي أمثلة لأحاديث أوردها ابن الجوزي في كتابه " الموضوعات" وكذا " العلل المتناهية" من أوجه باطلة أو واهية ، وهي مخرجة في " السنن" من أوجه أخرى صالحة للاحتجاج أو الاستشهاد .

متروك . وقد أخرج ابن ماجه طرفاً منه من حديث ابن عمر : لا يحرم الحرام الحلال وإسناده أصلح من الأول[2] .

- حديث : **الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم براً أو فاجراً و إن عمل الكبائر** تفرد بتخريجه أبو داود في " السنن"

قال البيهقي في المعرفة : إسناده صحيح إلا أن فيه انقطاعاً بين مكحول وأبي هريرة.

قال البيهقي : وهو أصح ما في الباب إلا أن فيه إرسالاً .

وقد ورد هذا الحديث من أوجه كلها واهية . سئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث صلوا خلف كل بر وفاجر فقال : ما سمعنا بهذا .

وقال أبو جعفر العقيلي : وليس في هذا المتن إسناد يثبت .

ينظر حديث (رقم/85) من الرسالة.

- حديث : " **إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم** " أخرجه أبو داود من حديث أبي موسى الأشعري .

وأورده ابن الجوزي في " الموضوعات" (1/183) من وجه آخر وتكلم عليه ، ونقل عن ابن حبان قوله : لا أصل لهذا الحديث .

وتعقبهما الحافظ ابن حجر في " التلخيص الحبير" (2/118) فقال : وعند أبي داود من حديث أبي موسى الأشعري : إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم وإسناده حسن وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات" بهذا اللفظ من حديث أنس ونقل عن ابن حبان أنه : لا أصل له ولم يصيبا جميعاً ، **وله الأصل الأصيل من حديث أبي موسى** واللوم فيه على ابن الجوزي أكثر لأنه خرج على الأبواب.

- حديث ابن عباس : **أن النبي × نهى عن صيام رجب** . خرجه ابن ماجه .

قال ابن القيم في " المنار المنيف" (ص/96) : وكل حديث في ذكر صوم رجب وصلاة بعض الليالي فيه فهو كذب مفترى ... ثم سرد أحاديث... وقال : الجميع كذب مفترى ، ثم قال : **وأقرب ما جاء فيه ما رواه ابن ماجه في سننه أن**

---

[2] هذا مثال قائم على تحري أصحاب السنن حتى ابن ماجه في الجملة ، فهذا الباب لا يذكر فيه إلا هذان الحديثان المرفوعان . وقد خرجهما الدارقطني والبيهقي واختار ابن ماجه حديث ابن عمر لأنه أمثل و أقوى إسناداً .

رسول الله × نهى عن صيام رجب . اهـ انظر حديث (رقم/121) من الرسالة .

- حديث عبدالرحمن بن أبي عميرة مرفوعاً -في فضل معاوية رضي الله عنه- : **اللهم اجعله هادياً مهدياً واهد به** . خرجه الترمذي وحسنه .

قال الذهبي في " سير أعلام النبلاء " (3/125)– عقب ذكره لثلاثة أحاديث في فضل معاوية هذا أحدها- : فهذه أحاديث مقاربة ، وقد ساق ابن عساكر في الترجمة أحاديث واهية وباطلة طول بها جداً . اهـ انظر حديث (رقم/36) من الرسالة .

وما زال العلماء المحققون ينوهون بتجنب أصحاب السنن الأربع الأحاديث الواهية والباطلة خاصة في مسائل الاعتقاد ، وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية[1] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (24/356) : وأما الحديث المذكور في زيارة قبر النبي فهو ضعيف وليس في زيارة قبر النبي × حديث حسن ولا صحيح ولا روى أهل السنن المعروفة كسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه والترمذي ولا أهل المسانيد المعروفة كمسند أحمد .

وقال -في حديث الأعمى المشهور في التوسل بالنبي ×- (1/270) : لم يروه أحد من هؤلاء لا الترمذي ولا النسائي ولا ابن ماجه من تلك الطريق الغريبة التي فيها الزيادة . اهـ

ب- أن يكون حال الراوي في بعض شيوخه أقوى

وأمثل فينتقون الأمثل . ومن شواهد ذلك :

-الزبير بن سعيد الهاشمي : ضعيف وفي روايته عن ابن المنكدر مناكير .

قال الدارقطني : يعتبر بما رواه عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة . فأما ما يرويه عن محمد بن المنكدر فيترك . اهـ

والزبير بن سعيد ليس له في أبي داود والترمذي إلا حديث واحد عن عبد الله بن علي بن يزيد . وخرج له ابن ماجه هذا الحديث وآخر من روايته عن عبد الحميد بن سالم ، ولم يخرجوا

---

[1] انظر " مجموع الفتاوى" (1/248) ، (4/324) ، (18/350) ، (24/359) ، (25/234) ، (25/299) ، (27/29، 188، 221) .

له عن ابن المنكدر شيئاً . اهـ انظر حديث (رقم/153) من الرسالة .

- عدي بن الفضل . قال الذهبي : تركوه . وقال ابن حجر : متروك . و قال ابن عدي : له أحاديث صالحة عن شيوخه البصريين اهـ

كما في " تهذيب الكمال" (19/541) و" الكاشف" (2/16) ، و " التقريب" (ص/388) .

ليس له في السنن إلا حديث واحد في النهي عن البول قائماً، تفرد بتخريجه ابن ماجه عن علي بن الحكم عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال : نهى رسول الله × أن يبول قائماً .

وشيخه في هذا الحديث وهو علي بن الحكم بصري ، وتقدم أن له أحاديث صالحة عن شيوخه البصريين .

ج- **أن يكون حال الراوي في بعض حديثه أقوى لعنايته به** ، فينتخب صاحب السنن الأقوى مع تحري قلة التخريج عنه ، وكذا التنبيه على ضعفه أو ضعف حديثه عند من التزم ذلك كما سيأتي بيانه . **ومن شواهد ذلك** :

-محمد بن سالم أبو سهل صاحب الشعبي ضعيف مختلف في ترك حديثه .

قال أبو حاتم : يشبه المتروك . وقال الذهبي : ضعفوه جداً .وقال ابن حجر : ضعيف. وقد وصف بأنه صاحب فرائض ، وأن حديثه في الفرائض أصلح من غيره .

كما في " الجرح والتعديل" (7/272) و " ميزان الاعتدال" (6/158) ، و " تقريب التهذيب" (ص/479) .

قال ابن أبي حاتم : نا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال : رأيت يحيى بن معين يملي على قرابة له الفرائض عن يزيد بن هارون عن محمد بن سالم . فقلت له : يا أبا زكريا أخصصته بهذا . قال : دعه فإنه لا يدري . قال ابن أبي حاتم : **معناه عندي أنه في الفرائض أحسن حالاً لأن محمد بن سالم كان فارضاً** . اهـ

خرج له الترمذي حديثاً واحداً في الفرائض ، ولم يخرج له الباقون .

- محمد بن السائب الكلبي أبو النضر النسابة المشهور .

قال ابن عدي : وللكلبي غير ما ذكرت من الحديث أحاديث صالحة وخاصة عن أبي صالح وهو رجل معروف بالتفسير ..وحدث عن الكلبي الثوري وشعبة **وإن كانا حدثا عنه بالشيء اليسير غير المسند** ، وحدث عن الكلبي : ابن عيينة وحماد بن سلمة وإسماعيل ابن عياش وهشيم وغيرهم من ثقات الناس **ورضوه بالتفسير** ..

قال الذهبي : اتهم بالأخوين الكذب والرفض ، وهو آية في التفسير واسع العلم على ضعفه . وقال ابن حجر : متهم بالكذب ورمي بالرفض .

كما في " الكامل" (6/119)، و " تاريخ الإسلام" (9/267)،و " التقريب " (ص/479).

خرج له الترمذي أثراً واحداً (برقم/3059) موقوفاً على ابن عباس في التفسير ، وتكلم عليه وبين ضعفه ، فبرئت عهدته منه .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب وليس إسناده بصحيح وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي يكنى أبا النضر . **وقد تركه أهل الحديث وهو صاحب التفسير .**

وأما الإمام ابن ماجه فقد خرج له في كتابه " **التفسير**" ولم يكثر عنه ، ولم يخرج له في " السنن" [1] كما في " تهذيب الكمال" للمزي (25/246) .

2- **أن يروي له حكاية أو قصة ونحو ذلك ولا يقصد التخريج عنه .**

ومن شواهد ذلك :

---

[1] إذا تأملت تخريج ابن ماجه للكلبي في كتاب التفسير ، وإعراضه عنه في كتاب السنن ، تحققت أنه يسير وفق منهج فيه جانب من التحري في " سننه" على خلاف ما اشتهر و ذاع عنه .

لأن الغالب فيمن يتكلم في ابن ماجه الاقتصار على جانب تساهله في الرواية ، وعدم الإشارة والإشادة بجانب التحري والنقد عنده .

ولقد أنصفه الحافظ الناقد الذهبي حيث ذكر منزلته في هذا الباب ، وأشار إلى تساهله في الرواية قال في " سير أعلام النبلاء" (13/278) : قد كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم وإنما غض من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير وقليل من الموضوعات .

-**محمد بن حميد الرازي** . قال الذهبي : الحافظ وثقه جماعة والأولى تركه . وقال ابن حجر : حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه . خرج له أبو داود حكاية مفردة . كما في " الكاشف" (2/166) ، و " التقريب" (ص/475) .

قال المزي في " تهذيب الكمال" (25/108) : قال أبو داود في السنن سمعت محمد ابن حميد يقول سمعت يعقوب يقول : كل شيء حدثتكم عن جعفر عن سعيد عن النبي × فهو مسند عن ابن عباس . ليس له في السنن غير هذا . اهـ

- **محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي المدني .**

قال الذهبي : متروك . وقال ابن حجر : كذبوه .

كما في " الكاشف" (2/164) ، و " التقريب" (ص/474) .

خرج له أبو داود كلاماً له في التفسير . ولم يخرج عنه حديثاً مرفوعاً ولا موقوفاً .

قال المزي في " تهذيب الكمال" (25/66) : روى أبو داود عن هارون عنه قوله في تفسير حديث أبيض بن حمال : **ما لم تنله أخفاف الإبل** .

قال الحافظ ابن حجر في " تهذيب التهذيب" (9/101) : قلت فلم يخرج له أبو داود شيئاً وكيف يخرج له وقد صرح بكذبه ، ثم إن تفسيره الذي ذكره أبو داود قد رواه الطبراني بعد أن روى الحديث من طريق هارون عنه بسنده فيه إلى أبيض ثم عقبه بتفسيره ، **فلو كان أبو داود يقصد الإخراج له** لأخرج حديثه كما صنع الطبراني .

3- **تخريج أمثل و أقوى طرق الحديث المتروك** .

إذا كان حديث الباب متروكاً أو مختلفاً في تركه ، خرجوا أمثل وأقوى طرقه ، ومن شواهد ذلك :

- " حديث الطير" المشهور ، وهو حديث أنس بن مالك قال : كان عند النبي × طير فقال : اللهم ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فأكل معه.

اختلف الأئمة والحفاظ في حاله ، وقد روي من ثلاثين طريقاً عن أنس بن مالك . أقواها و أمثلها الطريق الذي خرجه الترمذي والنسائي في الخصائص قاله العلائي في " النقد الصحيح" (ص/ 71) ، وابن حجر .

قال ابن حجر في " لسان الميزان" (1/42) : وقد جمع طرقه الطبراني وابن مردويه والحاكم وجماعة ، وأحسن شيء فيها طريق أخرجه النسائي في الخصائص .
انظر تفصيل القول فيه في حديث (رقم/32) من الرسالة .
-حديث عائذ بن حبيب عن صالح بن حسان الأنصاري عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال : قال رسول الله × إذا دعوت الله فادع بباطن كفيك ولا تدع بظهورهما فإذا فرغت فامسح بهما وجهك .
خرجه أبو داود وابن ماجه من هذا الطريق . **قال أبو داود :** روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية ، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضاً **.**
ينظر حديث (رقم/218) من الرسالة .

4- **التقليل من التخريج عن الراوي المتروك ،** فيروي عنه الحديث والحديثين ونحو ذلك ، وهذا شيء مطرد ، وعامة الرواة المتروكين الذين خرج لهم أصحاب السنن ، ووقعوا لي في الدراسة بهذه الصفة . ومن شواهد ذلك :
- محمد بن القاسم الأسدي ضعيف جداً . . ليس له في الكتب الستة إلا حديث واحد تفرد بتخريجه الترمذي ، وتكلم عليه و بين درجته .
قال العراقي : لم أر له عند المصنف يعني الترمذي إلا هذا الحديث وليس له في بقية الكتب شيء . انظر حديث (رقم/ 90) من الرسالة .
- روح بن جناح الدمشقي مختلف في ترك حديثه ، والجمهور على أنه ضعيف غير متروك . ليس له في الكتب الستة إلا حديث واحد تفرد بتخريجه الترمذي وابن ماجه **متنه** : " فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد " . انظر حديث (رقم/17) من الرسالة .
- حفص بن عمر بن أبي العطاف مختلف في ترك حديثه . ليس له في الكتب الستة إلا حديث واحد تفرد بتخريجه ابن ماجه ، متنه : تعلموا الفرائض وعلموها فإنها نصف العلم . انظر حديث (رقم/18) من الرسالة .
- حمزة بن أبي حمزة الجعفي الجزري النصيبي متروك واتهمه بعضهم . ليس له في الكتب الستة إلا حديث واحد تفرد

بتخريجه الترمذي ، وبين درجته وذكر أنه حديث منكر ، وقد برئت عهدته بذلك . انظر حديث (رقم/11) من الرسالة .

-المختار بن نافع التيمي جمهور الأئمة على أنه منكر الحديث ، وقال الذهبي وابن حجر : ضعيف . ليس له في الكتب الستة إلا حديث واحد تفرد بتخريجه الترمذي ، وهو في فضائل الصحابة ، وقد تكلم عليه الترمذي . انظر حديث (رقم/33) من الرسالة .

- يزيد بن زياد الدمشقي متروك الحديث خرج له الترمذي حديثين فقط ، تكلم عليهما وبين ضعفهما ، فبرئت عهدته بذلك . وخرج له ابن ماجه حديثاً واحداً في باب الترهيب ، وهو باب التغليظ في قتل المسلم ظلماً ، وجعله آخر حديث في هذا الباب وصدر الباب بأصح ما فيه . انظر حديث (رقم/198) من الرسالة .

- جعفر بن الزبير متروك الحديث ومن الأئمة من رماه بالكذب ، ليس له في السنن إلا حديث واحد في الوضوء من مس الذكر عن أبي أمامة أن النبي × قال : إنما هو جذية منك . وقد تفرد بتخريجه ابن ماجه ، وخرجه في الشواهد عقب حديث طلق بن علي وهو أصح حديث في الباب -في قول بعض الأئمة- . وجعفر بن الزبير له حديث كثير يزيد على أربع مئة حديث كما ذُكر في ترجمته ، وقد انتقى ابن ماجه هذا الحديث الفرد وخرجه شاهداً ، وأعرض عن سائر حديثه . انظر حديث (رقم/61) .

- عبد الرحيم بن هارون الغساني أبو هشام الواسطي مختلف في ترك حديثه ، ليس له في السنن إلا حديث واحد في باب الترهيب من الكذب ، وقد تفرد بتخريجه الترمذي في الجامع . انظر حديث (رقم/203) .

- صالح بن حسان النضري أبو الحارث المدني نزيل البصرة متروك الحديث خرج له الترمذي وابن ماجه و أبو داود في "المراسيل"

خرج له الترمذي حديثاً واحداً في باب الزهد والرقاق ، و مع هذا بين ضعفه ولم يسكت عنه . وخرج له ابن ماجه حديثاً واحداً في مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، وقد قواه بعض الحفاظ لمجيئه من أوجه أخرى[1] . انظر حديث (رقم/212 ،

---

[1] قال الحافظ ابن حجر في كتاب "بلوغ المرام" (رقم/1581): وله شواهد منها حديث ابن عباس عند أبي داود ومجموعها يقتضي أنه حديث حسن .

218) من الرسالة .وأما أبو داود فقد خرج له في " المراسيل" ، ولم يخرج عنه في " السنن" شيئاً .

-خالد بن عمرو القرشي متروك الحديث ورماه بعض الأئمة بالكذب .

ليس له في "السنن" إلا حديث واحد في الزهد والرقاق تفرد به ابن ماجه، ومتنه مشهور وهو حديث :ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك .

وقد عد الإمام أبو داود هذا الحديث من أصول السنن . انظر حديث (رقم/213). أما أبو داود فقد خرج لخالد بن عمرو مقروناً كما سيأتي بيانه .

- يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل ، حاله متردد بين الضعف المنجبر والترك ، وهو إلى الترك أقرب كما سيأتي في ترجمته . ليس له في "السنن" إلا حديث واحد في فضل احتساب السقط خرجه ابن ماجه .

قال المزي : روى له ابن ماجه حديثاً واحداً عن يزيد بن رومان عن أبي هريرة لسقط أقدمه بين يدي أحب إلي من فارس أخلفه خلفي . انظر حديث (رقم/249).

والأمثلة و الشواهد على ذلك كثيرة جداً ، يطول المقام بسردها .

ومما يجدر التنويه عليه هنا أن التقليل من الرواية عن الراوي المتروك أو المختلف في تركه أمارة قوية ، بل دليل ظاهر على التحري و الانتقاء [1]، وإن لم نعلم وجه التحري في كل حديث .

وإلا ما معنى أن يكون للراوي المتروك عشرات الأحاديث و أكثر ثم ينتخب صاحب السنن وينتقي الحديث و الحديثين ويعرض عن سائره[2] ، ثم يسلك هذا المنهج في جميع الرواة المتصفين بهذه الصفة .

---

[1] ووظيفة الباحث هنا : هي استنباط وجه هذا التحري والانتقاء ، فإن علمه فذلك فضله يؤتيه من يشاء ، و إن خفي عليه أو أخطأ فيه ، لم يؤثر في الأصل المقرر هنا وهو التحري والانتقاء .

[2] خرج الإمام أبو داود في " سننه" (رقم/1036) حديثاً في السهو في الصلاة وفي إسناده جابر الجعفي ، وهو ضعيف مختلف في ترك حديثه . ثم قال أبو داود : ليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث . اهـ

فلم يترك أبو داود الأمر لتخرص متخرص ، بل نوه ونبه على منهجه. فإذا كان هذا هو الحال مع جابر الجعفي وهو ضعيف مختلف في ترك حديثه ، فما الظن بمن هو أوهى و أشد ضعفاً منه .

لو لم يكن في تقرير و بيان تحري أصحاب السنن إلا هذا الأمر لكفى وشفى .

5-بيان ضعف الراوي المتروك ، وكذا حديثه .

النسائي لا يخرج الواهي والمنكر إلا نادراً ، ويبين حاله ولا يسكت [3] .

وأما أبو داود فقد نص على ذلك في " رسالته لأهل مكة " ، وقد تقدم نقله عنه . وأما الترمذي فقد اشتهر عنه هذا الأمر وظهر بحيث لا يخلو حديث من الكلام عليه .

وتقدم قبل قليل قول الحافظ ابن رجب في منهج الترمذي: ومن يغلب عليه الوهم : 1-يخرج حديثه نادراً . 2-ويبين ذلك ولا يسكت عنه .

أما ابن ماجه فلم يلتزم الكلام على الأحاديث في " سننه"، ومع هذا قد وقع منه كلام يسير في تعليل الأحاديث ونقدها ، ومن الأحاديث التي أعلها ابن ماجه في " سننه" [1] : (374، 881، 1108، 1185، **1189**، 1234، 1518 ، 1707 ، 1910 ، 2051،2143، 2156، 2162 ، **2638**، 2691، 2835، 2961 ، 3169 ، 3282، 3312، 3388 ، 3389) .

6- أن يكون الراوي المتروك متابعاً على روايته .

ومن شواهد ذلك :

-**أبو سلمة العاملي** الشامي هو الحكم بن عبد الله .

متروك ورماه بعضهم بالكذب روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في كتاب الجهاد ، باب السرايا ، وقد توبع عليه ، وجاء من وجه آخر أيضاً ،وسيأتي ذكر حديثه ومن تابعه عليه .

- حديث علي بن مسهر عن عبيدة بن معتب عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة - رضي الله عنها - قــالت كنا نحيض على عهد

---

[3] قال ابن عراق في " تنزيه الشريعة" (1/288) -في حديث فضل قراءة آية الكرسي الذي خرجه النسائي- : ورأيت بخط الحافظ ابن حجر على هامش مختصر الموضوعات لابن درباس ما نصه حديث أبي أمامة هذا أخرجه **النسائي ولم يعلله وذلك يقتضي صحته** .

[1] تنبيه : أبو الحسن بن القطان راوي " سنن ابن ماجه" له زيادات على "السنن " وكلام في التعليل والنقد ، نوه عليه الحافظ الذهبي . قال في " سير أعلام النبلاء" (13/279) : وقع لنا رواية سننه بإسناد متصل عالٍ وفي غضون كتابه أحاديث يعلها صاحبه الحافظ أبو الحسن بن القطان . اهـ والتمييز بين كلام ابن ماجه وأبي الحسن راوي " السنن" أمر يسير ظاهر لا يشتبه على العارف .

رسول الله - ×- ثم نطهر فيأمرنا بقضاء الصيام ولا يأمرنا بقضاء الصلاة . خرجه الترمذي وقال : هذا حديث حسن .

قـــــال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصـــــلاح" (1/391) موضـحاً سـبب تحسـين الترمـذي لهـذا الحـديث وفي إسناده راوٍ ضعيف جداً .

قال : عبيدة ضعيف جداً قد اتفق أئمة النقل على تضعيفه إلا أنهم لم يتهموه بالكذب ، ولحديثه أصل من حديث معاذة عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - مخرج في الصحيح فلهذا وصفه بالحسن .

- يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف مختلف في ترك حديثه ، خرج له الترمذي حديثاً في الزهد والرقاق عن أنس بن مالك لفظه : من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له .

و قد توبع يزيد بن أبان في روايته هذه عن أنس ، وكذا جاء الحديث من أوجه أخرى عن النبي × . انظر حديث (رقم/208) من الرسالة .

- جبارة بن المغلس ضعيف مختلف في ترك حديثه . تفرد بالتخريج له ابن ماجه ، وتقدم بيان سبب تخريجه له ، وقد خرج له في مواضع متابعة ، منها

حديث (رقم/696) عن أنس مرفوعاً : من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها . خرجه ابن ماجه متابعة ، تابعه نصر بن علي الجهضمي الحافظ ، وقد أورد قبله (برقم /695) وقد خرجه مسلم في " صحيحه" عن نصر بن علي (رقم/684) .

- حديث (رقم/813) عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله × وأبو بكر وعمر يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين .

خرجه ابن ماجه **متابعة** هكذا قال : حدثنا **محمد بن الصباح** أنبأنا سفيان عن أيوب عن قتادة عن أنس بن مالك **ح** وحدثنا **جبارة بن المغلس** ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك .

7-أن يخرج له مقروناً بغيره ، ولا يحتج به منفرداً .

ومن شواهد ذلك :

- أبان بن أبي عياش البصـري مـتروك الحـديث، قاله ابن حجر في " التقريب" (ص/87). ـ خرج له أبو داود حديثاً واحداً مقروناً بقتادة .

قال المزي في " تهذيب الكمال" (2/23): ـ روى له أبو داود حديثاً واحداً مقروناً بقتادة في الصلاة اهـ وكذا قال الذهبي في " الكاشف"(1/207) .

-الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني مختلف في ترك حديثه ، والأقرب أنه ضعيف غير متروك . انظر تفصـيل القـول فيه في حديث (رقم/160) من الرسالة

قال ابن حجر في " التهذيب" (2/127): لم يحتج به النسائي وإنما أخرج له في السنن حديثاً واحداً مقروناً بـابن ميسـرة وآخر في اليوم والليلة متابعة هذا جميع ما له عنده .

- خالد بن عمرو القرشي . قال الذهبي : تركوه . وقـال ابن حجر : رمـاه ابن معين بالكـذب ونسـبه صـالح جـزرة وغـيره إلى الوضع . كما في " الكاشـــف" (1/367) و " التقـــريب" (ص/ 189).

قال المزي في " تهذيب الكمال" (8/141) : خرج له أبو داود مقروناً بغيره . اهـ

وأما ابن ماجه فقد خرج له حديثاً واحداً في الزهد والرقاق متنه مشهور وهو حديث (رقم/4102) : عن سهل بن سعد الساعدي قال أتى النبي × رجل فقال يا رسول الله دلني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس فقال رسول الله × ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك .

- عنبسة بن سعيد الواسطي . قال ابن معين : ضعيف . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث يأتي بالطامات . وقال عمرو بن علي : كان مختلطاً لا يروى عنه قد سمعت منه وجلست إليه متروك الحديث وكان صدوقاً لا يحفظ . ووثقه أبو داود ، ومع هذا خرج له في "السنن" حديثاً واحداً مقروناً بحميد الطويل كلاهما عن الحسن عن عمران بن حصين لفظه : لا جلب ولاجنب . كما في " تهذيب التهذيب" (8/140) .

8- أن يأتي حديث الراوي المتروك من أوجه أخرى عن بعض الصحابة ، غير الوجه الذي خرجه صاحب السنن . ومن شواهد ذلك :

- صالح بن حسان النضري أبو الحارث المدني نزيل البصرة متروك الحديث.

خرج له ابن ماجه حديثاً واحداً في مسح الوجه باليدين بعد الدعاء . وهذا الحديث قواه بعض الحفاظ لمجيئه من أوجه أخرى .

قال الحافظ ابن حجر في كتاب "بلوغ المرام" (رقم/1581): وله شواهد منها حديث ابن عباس عند أبي داود ومجموعها يقتضي أنه حديث حسن .

انظر حديث (رقم/212 ، 218) من الرسالة .

-أبو سلمة العاملي الشامي هو الحكم بن عبد الله بن خطاف تقدم قبل قليل .

روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في كتاب الجهاد ، باب السرايا ، وقد توبع عليه ، وجاء من وجه آخر أيضاً وسيأتي .

- حديث " الصلح جائز بين المسلمين" . قال الترمذي : حسن صحيح . وقال ابن القيم في " تهذيب السنن" : وفي كثير من النسخ : حسن . و فيه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف مختلف فيه ، والجمهور على أنه متروك

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " مجموع الفتاوى" (29/147) : فلعل تصحيح الترمذي له لروايته من وجوه ... وهذه الأسانيد وإن كان الواحد منها ضعيفاً فاجتماعها من طرق يشد بعضها بعضاً وهذا المعنى هو الذي يشهد له الكتاب والسنة " .

انظر تفصيل القول فيه حديث (رقم/19) .

انظر أحاديث الدراسة : (7، 12،17،28) .

- جبارة بن المغلس متروك الحديث تفرد بالتخريج عنه ابن ماجه في " السنن" ، وقد خرج له جملة من الأحاديث ، وقد جاءت هذه الأحاديث من أوجه أخرى عن بعض الصحابة في "الصحيحين" ، و تقدم الكلام عليه ، وذكر هذه الأحاديث في (ص/43) .

9- أن يخرج له في الشواهد دون الأصول[1].

---

[1] التخريج للضعيف في الشواهد دون الأصول ، من مسالك الأئمة في الرواية عن المتكلم فيه على اختلاف بينهم في حد ضعف الراوي الذي يتسامح في التخريج له في الشواهد .

قال ابن الصلاح في " صيانة صحيح مسلم" (ص/96) – مجيباً عن تخريج مسلم لبعض الرواة المتكلم فيهم- : أن يكون ذلك واقعا في الشواهد والمتابعات لا في

وهذا الأمر وجدته كثيراً عند الإمام ابن ماجه خاصة ، فكثيراً ما يصدر الباب بأصح ما فيه -والغالب أنه مما رواه الشيخان أو أحدهما - ، ثم يخرج بعد ذلك الروايات الأخرى في الباب ، ومنها حديث الراوي المتروك . **ومن أمثلة ذلك** :

- حديث أبي ماجدة الحنفي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله × : الجنازة متبوعة وليست بتابعة ليس معها من تقدمها .

خرجه في باب ماجاء في المشي أمام الجنازة مع حديثين، وجعله آخرها ، وصدر الباب بأصح ما فيه وهو ما رواه سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : رأيت النبي × وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة . انظر حديث (رقم/243) من الرسالة .

- حديث بشر بن منصور الخياط عن أبي زيد عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عباس قال : قال رسول الله × : أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته .

ضعيف جداً . خرجه ابن ماجه في الشواهد، وصدر هذا الباب بأصح ما فيه وهو حديث جابر وفيه : فإن خير الأمور كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة . خرجه مسلم في " صحيحه" ، ثم جعل حديث ابن عباس هذا السادس في الباب . انظر حديث (رقم/20) من الرسالة .

- حديث أنس – رضي الله عنه - : طلب العلم فريضة على كل مسلم .

في إسناده حفص بن سليمان متروك الحديث ، خرجه ابن ماجه شاهداً لا أصلاً وصدر الباب بأقوى ما فيه، وهو حديث معاوية : من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين . المخرج في الصحيحين . انظر حديث (رقم/7) من الرسالة .

- حديث علي–رضي الله عنه- مرفوعاً : من قرأ القرآن وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كلهم قد استوجب النار .

في إسناده حفص بن سليمان أيضاً ، وقد خرجه ابن ماجه شاهداً لا أصلاً ، وصدر الباب بأقوى ما فيه وهو حديث عثمان –

الأصول وذلك بأن يذكر الحديث أولاً بإسناد نظيف رجاله ثقات ويجعله أصلاً ثم يتبع ذلك بإسناد آخر أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه . اهـ

وقال العلامة المعلمي في " الأنوار الكاشفة" (ص/29) : عادة مسلم في الصحيح أن يرتب روايات الحديث بحسب قوتها ، يقدم الأصح فالأصح .

رضي الله عنه – مرفوعاً : خيركم من تعلم القرآن وعلمه .
المخرج في " الصحيح" . انظر حديث (رقم/7) من الرسالة .
- حديث (رقم/291) عن بحر بن كنز عن عثمان بن ساج عن سعيد بن جبير عن علي بن أبي طالب موقوفاً قال : إن أفواهكم طرق للقرآن فطيبوها بالسواك .
فيه بحر بن كنيز متروك الحديث – كما سيأتي - .
ومع أن هذا أثر موقوف وليس بمسند ، و في باب الترغيب في السواك . فقد جعله آخر شيء في الباب ، وصدر الباب بأصح ما فيه .
- حديث جابر : " لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا" .
ضعيف جداً ، في إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث .
خرجه ابن ماجه في أثناء باب ما جاء في الأوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن . وقد خرج في هذا الباب أولاً ما يفيد جواز الدفن ليلاً ، ثم ذكر عقبه هذا الحديث . و صدر الباب بأقوى ما فيه، وهو حديث عقبة بن عامر الجهني يقول : ثلاث ساعات كان رسول الله × ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر الحديث . انظر حديث (رقم/251) من الرسالة .
- يزيد بن زياد الدمشقي متروك الحديث خرج له ابن ماجه حديثاً واحداً في باب الترهيب ، وهو باب التغليظ في قتل المسلم ظلماً ، وجعله آخر حديث في هذا الباب وصدر الباب بأصح ما فيه . انظر حديث (رقم/198) .
- حديث أبي أمامة أن النبي × قال : إنما هو جذية منك .
فيه جعفر بن الزبير متروك الحديث ومن الأئمة من رماه بالكذب ، وقد تفرد بتخريجه ابن ماجه ، وخرجه في الشواهد عقب حديث طلق بن علي وهو أصح حديث في الباب في قول بعض الأئمة وليس له في السنن إلا هذا الحديث .انظر حديث (رقم/ 61) من الرسالة .

10- انتقاء ما رواه الأئمة الكبار النقاد عن الراوي المتروك .

من المعلوم أن رواية الأئمة الكبار عن الراوي الضعيف يزيل وصف التهمة والنكارة عن حديثه الذي رووه عنه لا في حديثه

كله . فالأئمة الكبار لا يحدثون بالموضوعات والمناكير . و يشهد لذلك ما يأتي :

قال وكيع كما في " تهذيب الكمال" للمزي (11/10) : كنا ندخل على سعيد بن أبي عروبة فنسمع فما كان من صحيح حديثه أخذناه وما لم يكن صحيحاً طرحناه .

وجاء عن يحيى بن معين -كما في " الكواكب النيرات" لابن الكيال" (ص/37)- : أنه قال لوكيع : تحدث عن سعيد بن أبي عروبة وإنما سمعت منه في الاختلاط ، فقال : رأيتني حدثت عنه إلا بحديث مستو .

وقال الإمام مسلم سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة [بن مصعب متروك] فقال : مستقيم الحديث عندنا ولم يكن ينكر من حديثه إلا ما يدلس عن غياث بن إبراهيم فإنا كنا قد عرفنا تلك الأحاديث فلا نعرض لها . انظر حديث (رقم/17) من الرسالة .

وقال أبو حاتم الرازي -كما في "الجرح والتعديل" لابنه (8/494)- : كنت أهاب حديثه [يعني أبا معشر نجيح المدني] حتى رأيت أحمد يحدث عن رجل عنه فتوسعت بعد في كتابة حديثه .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في " منهاج السنة" (7/52) : و الناس في مصنفاتهم منهم من لا يروي عمن يعلم أنه يكذب مثل مالك و شعبة و يحيى بن سعيد و عبد الـرحمن بن مهـدي و أحمد بن حنبل فإن هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عنــدهم . **ولا يـروون حـديثاً يعلمـون أنه عن كـذاب** فلا يـروون أحـاديث الكذابين الـذين يعرفـون بتعمد الكـذب لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه

و قد يروي الإمام أحمد و إسحاق و غيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم لاتهام رواتها بسوء الحفظ و نحو ذلك ليعتبر بها و يستشهد بها فإنه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ و قد يكون له ما يشهد بأنه خطأ و قد يكون صاحبها كذبها في الباطن ليس مشهوراً بالكذب بل يروي كثيراً من الصدق فيروي حديثه . اهـ

وقال ابن القيم في " تهذيب السنن" (7/204) : وأما يزيد بن هارون وأمثاله إذا رووا عن رجل قد وقع في حديثه بعض الاختلاط فإنهم يميزون حديثه وينتقونه .

وقال ابن القيم في " إعلام الموقعين" (1/202) - في تقويته لحديث معاذ المشهور في القياس -: فهذا حديث وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لأنه يدل على شهرة الحديث .... **كيف وشعبة** حامل لواء هذا الحديث ، وقال بعض أئمة الحديث : إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به .

وقال ابن حجر في " هدي الساري"(ص/414) -مجيباً عن الكلام في أبي صالح كاتب الليث -، قال : ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ثم طرأ عليه فيه تخليط، فمقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته ، عن أهل الحذق كيحيى بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم فهو من صحيح حديثه وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه . اهـ

ومن شواهد ذلك :

- إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي قال أحمد والنسائي : متروك . وقال الذهبي : واه . وقال ابن حجر : متروك الحديث .

خرج له الترمذي حديثين مشهورين عليهما العمل وقد تكلم عليه في أحدهما ، وخرج له ابن ماجه أربعة أحاديث متونها معروفة مشهورة عليها العمل عند أكثر أهل العلم . كل هذه الأحاديث عند الترمذي و ابن ماجه من رواية الإمام الحجة وكيع بن الجراح عن إبراهيم بن يزيد . انظر حديث (رقم/251) من الرسالة .

-يحيى بن عبيد الله بن موهب . قال الذهبي : ضعفوه . وقال ابن حجر : متروك وأفحش الحاكم فرماه بالوضع .

خرج له الترمذي أربعة أحاديث في باب الترغيب والترهيب والفضائل ، جميعها من طريق الإمام عبد الله بن المبارك . انظر حديث (رقم/214) من الرسالة .

والإمام الترمذي كثيراً ما يعتني بإبراز هذا الأمر، وينص عليه عند تخريجه لراو متروك أو مختلف في ترك حديثه ، فتجده يقول : فلان روى عنه غير واحد من الأئمة .

انظر في "جامع الترمذي" الأحاديث (رقم/106 ، 411 ، 476، 1062 ، 1218، 1525،1804،2210، 2476 ،2580 ، 3598 ، 3768) .

هذا وللحافظ ابن رجب كلام نفيس في بيان منهج أصحاب السنن في هذا الباب تقدم بعضه مفرقاً ، أسوقه هنا بتمامه لفائدته الجليلة .

قال في " شرح علل الترمذي " (2/611) : **واعلم أن الترمذي** ـ رحمه الله ـ خرج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف والحديث الغريب كما سيأتي

والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير ولا سيما في كتاب الفضائل ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه .

ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً من طرق أو مختلفاً في إسناده وفي بعض طرقه متهم

وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ومحمد بن السائب الكلبي

نعم قد يخرج عن سيىء الحفظ وعمن غلب على حديثه الوهم ويبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه

وقد شاركه أبو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة مع السكوت على حديثهم كإسحاق بن أبي فروة وغيره

وقد قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة **:** ليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث سيىء الحفظ وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر **.**

ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له أو لمتروك متفق على تركه فإنه قد خرج لمن قيل إنه متروك ومن قيل إنه متهم بالكذب .

وقد كان أحمد بن صالح المصري وغيره لا يتركون إلا حديث من اجتمع على ترك حديثه ، وحكي مثله عن النسائي .

والترمذي ـ رحمه الله ـ يخرج حديث الثقة الضابط ومن يهم قليلاً ومن يهم كثيراً ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادراً ويبين ذلك ولا يسكت عنه

وقد خرج حديث كثير بن عبد الله المزني ولم يجمع على ترك حديثه بل قد قواه قوم وقدم بعضهم حديثه على مرسل ابن المسيب وقد ذكرنا ذلك في مواضع وقد حكى الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال : في حديثه في تكبيرة صلاة العيدين هو أصح حديث في هذا الباب قال وأنا أذهب إليه

وأبو داود قريب من الترمذي في هذا بل هو أشد انتقاداً للرجال منه.

وأما النسائي فشرطه أشد من ذلك ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم ولا لمن فحش خطؤه وكثر .... ثم قال في بيان طبقات الرواة عن الزهري :

الطبقة الخامسة : قوم من المتروكين والمجهولين كالحكم الأيلي وعبد القدوس بن حبيب ومحمد بن سعيد المصلوب وبحر السقاء ونحوهم . فلم يخرج لهم الترمذي ولا أبو داود ولا النسائي **ويخرج ابن ماجه لبعضهم** ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب ولم يعده من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المتأخرين . اهـ

تنويه : إطلاق هذا الكلام الأخير من الحافظ ابن رجب في " سنن ابن ماجه" مجانب للصواب ، و القارئ له يظن أن ابن ماجه تفرد بالتخريج عن بعض هؤلاء ، أو أنه خرج عنهم دون تحرٍ و انتقاء ، والواقع خلاف ذلك تماماً ، وبيان ذلك فيما يأتي :

-عبد القدوس بن حبيب لم يخرج له ابن ماجه .

- الحكم الأيلي مختلف في عينه بين اثنين :

الأول : **أبو سلمة العاملي** الشامي هو الحكم بن عبد الله بن خطاف .

الثاني الحكم بن عبد الله بن سعد **الأيلي أبو عبد الله**

قال ابن حجر في " لسان الميزان" (2/333) : والصواب عندي التفرقة بين الأيلي ، وأبي سلمة العاملي وقد فرق أيضاً بينهما ابن عساكر في تاريخه . اهـ

وهذا الاختلاف لا أثر له هنا لأن حالهما واحد فهما متروكان وقد رميا بالكذب .

روى له ابن ماجه حديثاً واحداً في كتاب الجهاد باب السرايا ، وقد توبع عليه ، وجاء من وجه آخر أيضاً .

قال المزي في " تهذيب الكمال" (33/380) : وروى له ابن ماجه حديثاً واحداً ...عن الزهري عن أنس أن النبي × قال لأكثم بن أبي الجون : يا أكثم بن أبي الجون اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك يا أكثم بن أبي الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربع مئة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة .

و رواه ابن أبي عاصم .. وقال : وحدثني أبو بشر عن الزهري عن أنس مثله . ثم قال : أبو بشر هو الحلبي عبد الله بن بشر روى عن الحسن بن صالح وعبد السلام بن حرب وهو ثقة عندي ، وأبو سلمة العاملي ليس بذاك في الحديث ... اهـ.

وجاء الحديث من وجه آخر عن ابن عباس – رضي الله عنه – أخرجه أبو داود في " السنن" (برقم/2611) ، و " الترمذي في " الجامع" (برقم/1555) من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال :

قال رسول الله × : خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يغلب اثنا عشر ألفا من قلة . قال أبو داود : الصحيح أنه مرسل .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي × مرسلاً .

-محمد بن سعيد المصلوب . خرج له ابن ماجه حديثاً واحداً (برقم/55) . ولم يتفرد بالتخريج عنه -كما ذكر ابن رجب - بل شاركه الترمذي، حيث خرج له حديثاً واحداً أيضاً (برقم/3549) وتكلم عليه، وانظر " تهذيب الكمال" للمزي (25/264).

- بحر بن كنيز السقا ضعيف مختلف في ترك حديثه .

قال الذهبي : تركوه . وقال ابن حجر : ضعيف .

قال المزي : روى له ابن ماجه حديثاً واحداً عن عثمان بن ساج عن سعيد بن جبير عن علي قال : إن أفواهكم طرق للقرآن فطهروها بالسواك .

كما في " تهذيب الكمال" (4/14) ، و" المغني في الضعفاء" (1/100) ، و " تقريب التهذيب" (ص/120) .

وروايته عند ابن ماجه (برقم/291) هي أثر موقوف على علي بن أبي طالب رضي الله عنه في باب الترغيب في السواك عند قراءة القرآن . وجعله آخر شيء في الباب ، وصدر الباب بأصح ما فيه . ولم يخرج له حديثاً مرفوعاً .

هذا ما تيسر لي جمعه في بيان منهج أصحاب السنن الأربع في التخريج للراوي المتروك و كذا رواية الحديث الواهي .

ومما ينبغي التنويه عليه هنا أن هذه الدراسة، وهذه النتائج المنبثقة عنها ، قاصرة على الأحاديث الواهية التي أوردها ابن

الجوزي في كتابه " العلل المتناهية" -وأصاب في الحكم عليه بالوهاء – ، وأضفت إليها ما وقفت عليه في كتب الرجال والعلل والتخريج و نحوها ، ولا شك أنه قد فات أحاديث .

ولذا قد يعتريها شيء من النقص والقصور لأسباب عديدة ، من أهمها : عدم استيعاب الرواة المتروكين و مروياتهم في " السنن الأربع" .

المبحث الثاني : تعريف موجز بالحافظ ابن الجوزي" [1] .

اسمه ونسبه ومولده .

هو أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد بن علي أبو الفرج المشهور بابن الجوزي البكري البغدادي الفقيه الحنبلي الواعظ الملقب جمال الدين .

قال ابن خلكان : كانت ولادته بطريق التقريب سنة ثمان وقيل عشر وخمس مئة .

أقوال العلماء فيه .

قال ابن خلكان : كان علامة عصره وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ.

وقال موفق الدين ابن قدامة : كان ابن الجوزي إمام عصره في الوعظ وصنف في فنون العلم تصانيف حسنة وكان صاحب فنون وكان يدرس الفقه ويصنف فيه وكان حافظاً للحديث وصنف فيه إلا أننا لم نرض تصانيفه في السنة ولا طريقته فيها .

وقال الذهبي : كان مبرزاً في التفسير وفي الوعظ وفي التاريخ ومتوسطاً في المذهب وفي الحديث له إطلاع تام على

---

[1] ينظر : ""وفيات الأعيان" لابن خلكان (3/140) ، و" تاريخ الإسلام" (1/164) (24/300) (37/407) (42/287)، و" الكاشف" (3/77) ، والوافي بالوفيات" للصفدي (18/109) ، و" البداية والنهاية" لابن كثير (11/71) ، و " المقصد الأرشد" لابن مفلح (2/93) ، و" طبقات المفسرين" للسيوطي (1/61) ، و " طبقات المفسرين" للداودي (ص/418) ، و " مؤلفات ابن الجوزي" لعبد الحميد العلوجي .

متونه ، وأما الكلام على صحيحه وسقيمه فما له فيه ذوق المحدثين ولا نقد الحفاظ المبرزين .

وقال الذهبي أيضاً : ومع تبحره في العلوم وكثر اطلاعه وسعة دائرته ، لم يكن مبرزاً في علم من العلوم وذلك شأن كل من فرق نفسه في بحور العلم .

وقال الذهبي -منتقداً ابن الجوزي في كلامه على أبي سعد السمعاني- : وأين من أضنى عمره في الرحلة والفنّ خاصة، وسمع من أربعة آلاف شيخ، ودخل الشام والحجاز والعراق والجبال وخراسان وما وراء النهر، وسمع في أكثر من مئة مدينة، وصنّف التصانيف الكثيرة ، إلى من لم يسمع إلا ببغداد ولا روى إلا عن بضعة وثمانين نفساً فأنت لا ينبغي أن يُطلق عليك اسم الحفظ باعتبار اصطلاحنا ، بل باعتبار أنك ذو قوة حافظة وعلم واسع وفنون كثيرة واطلاع عظيم ... وقد رأيناك أخرجت عدة أحاديث في الموضوعات ثم في مواضع أُخَر تحتج بها وتحسّنها فخلنا مساكتة . اهـ

-مؤلفاته .

صــنف في فنــون عديــدة منها : " زاد المســير" في علم التفسير ، و" المنتظم" " الموضوعات" ، و" العلل المتناهية في الأحــاديث الواهية" مجلــدان ، و"المغــني في علم القــرآن" و" تذكرة الأريب في شرح الغريب" ، و " نزهة النواظر في الوجــوه والنظائر" مجلد ، و " عيون علوم القرآن فنون الأفنـان" مجلد ، و" الناسخ والمنسوخ" ، و" جامع المسـانيد" في سـبع مجلـدات ،و" التحقيق في أحـاديث التعليق" مجلـدان ، و " كشف مشـكل الصحيحين" أربع مجلدات ، و " الضعفاء" ، و " تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التواريخ والسير" ، و "المنتظم في أخبار الملـوك والأمم" و " صفة الصـفوة" ، و " ذم الهـوى"، و" تلـبيس إبليس" مجلـدان ، و" صـيد الخـاطر" ثلاث مجلـدات ، و" الأذكيـاء" ، و " الحمقى والمغفلين" ، و " منهـاج القاصـدين" ، و" الوفا بفضـائل المصــطفى" ، و " منــاقب أبي بكر" و " منــاقب عمر" ، و" مناقب عمر بن عبد العزيز" و" مناقب سعيد بن المسـيب" ، و" مناقب الحسن البصري" .

قال ابن خلكان : وبالجملة فكتبه أكثر من أن تعد ، وكتب بخطه شيئاً كثيراً ، والناس يغالون في ذلك حتى يقولوا : إنه جمعت الكراريس التي كتبها وحسبت مدة عمره وقسمت

الكراريس على المدة فكان ما خص كل يوم تسع كراريس وهذا شيء عظيم لا يكاد يقبله العقل . اهـ
هذا وقد جمع شتاتها ولمّ شعثها الأستاذ عبد الحميد العلوجي في مؤلفه القيم " مؤلفات ابن الجوزي" فبلغت نحو (574) مؤلفاً .
وفاته – رحمه الله -.
قال ابن خلكان : توفي ليلة الجمعة ثاني عشر شهر رمضان سنة سبع وتسعين وخمس مئة ببغداد ودفن بباب حرب .

الفصل الأول
في الحديث الواهي

المبحث الأول : حد الحديث الواهي ، وألقابه .
الواهي في اللغة .
الوَهْي : مصدر وَهَى الشيءُ يَهي وَهْياً إذا ضعف فهو واهٍ . قاله ابن دريد في " جمهرة اللغة" (2/998) .
وأخرج ابن أبي حاتم في " التفسير" (رقم/18964) عن ابن عباس –رضي الله عنه - في تفسير قوله تعالى : (فهي يومئذ واهية) [الحاقة : 16] قال : متخرقة .
وقال القرطبي في " أحكام القرآن" (18/265) : واهية أي ضعيفة يقال : وهي البناء يهي وهيا فهو واه إذا ضعف جداً .. وقيل (واهية) أي متخرقة ... مأخوذ من قولهم : وهي السقاء إذا تخرق .
فالمعنى اللغوي ظاهر في أن الوهي هو الضعف الشديد ، و منه أخذ المعنى الاصطلاحي كما سيأتي
الواهي في الاصطلاح :
لم أقف على تعريف للحديث الواهي عند من تقدم من أئمة الحديث . وقد ذكره ابن الجوزي في كتابيه " الموضوعات" و " العلل المتناهية" ، وذكر وصفه :
قال في مقدمة كتابه " العلل المتناهية" (1/17): " لما كانت الأحاديث تنقسم إلى : صحيح لا شك فيه ، وحسن لا بأس به ،

وموضوع مقطوع بكذبه **، ومتزلزل قوي التزلزل ...**وقد جمعت في هذا الكتاب الأحاديث الشديدة التزلزل الكثيرة العلل " اهـ .

وقال في " الموضوعات" (1/15) في بيان أقسام الحديث ، القسم الخامس : الشديد الضعف الكثير التزلزل .

ثم جاء الحافظ الذهبي وأفرد له نوعاً مستقلاً في " الموقظة " (ص/34)، وعرفه بأنه :

ما انحط عن رتبة الضعيف [1] **.**

ثم جاء الحافظ ابن حجر ، وذكره في " نزهة النظر " (ص/ 114) أثناء حديثه عن أسباب الطعن في الراوي ، و ذكر أن من أسباب الطعن : التهمة بالكذب ، ثم أفاد أن حديث المتهم يطلق عليه " متروك " .

قال الحافظ السخاوي في " الغاية" (1/259)**:** قد أثبت الذهبي نوعاً بين الضعيف والموضوع سماه المطروح وعرفه بأنه : ما نزل عن رتبة الضعيف وارتفع عن رتبه الموضوع .. وهو في التحقيق المتروك كما قال شيخنا **. اهـ**

وعند التأمل في هذه الحدود نجد أن كلام ابن الجوزي أقرب إلى الوصف منه إلى الحد فقوله : الشديد الضعف الكثير التزلزل ، هذا وصف الحديث الواهي .

وأما الذهبي فكلامه أقرب إلى بيان مرتبة الواهي منه إلى تعريفه ، و يدخل في كلامه: المنكر والمضطرب والمعلول ونحوها فهذا الأنواع يصدق عليها أنها انحطت عن رتبة الضعيف و ارتفعت عن الموضوع .

ويجاب عنهما بأن الحافظ الذهبي وقبله الحافظ ابن الجوزي لم يخرج كلامهما مخرج الحدود المصطلح عليها ، بل قصدا التوضيح و التقريب .

وعليه فالحد القريب للحديث الواهي ، هو :

الحديث الذي تفرد به متهم ، أو من غلب على حديثه الوهم .

---

[1] ذكر هذا التعريف عن الذهبي الحافظ السخاوي في " الغاية في شرح الهداية " (1/259) بلفظ **:** ما نزل عن رتبة الضعيف **وارتفع عن رتبه الموضوع** . اهـ زاد فيه [و ارتفع عن رتبة الموضوع] ، وهذا وإن لم يذكره الذهبي فالمقام يقتضيه كما هو ظاهر . ولعله وقع هكذا في نسخة أخرى " للموقظة" والله أعلم .

-(المتهم) : يشمل من يتفرد بحديث يخالف القواعد ، ومن يكذب في حديث الناس ، وكذا من يسرق الحديث ونحو ذلك كما سيأتي في بيان أسباب ترك الراوي .

-(من غلب على حديثه الوهم) : هو الذي زاد خطؤه على صوابه ، ويخرج به كثير الخطأ وهو الضعيف ، وكذا قليله وهو الصدوق .

قال الحافظ ابن رجب في " شرح علل الترمذي" (2/560) : تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام : 1 ـ من هو متهم بالكذب . 2 ـ ومن هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه وهذا القسمان متروكان .

وقال أيضاً في (1/435) : وقد ذكرنا فيما تقدم أن الرواة ينقسمون أربعة أقسام :

أحدهما : من يتهم بالكذب . والثاني : من لا يتهم ولكن الغالب على حديثه الوهم والغلط .وأن هذين القسمين يترك تخريج حديثهم إلا لمجرد معرفته . اهـ

- ألقابه :

قد تتعدد الألقاب للنوع الواحد من أنواع علوم الحديث ، ويعرف ذلك من تصرف أئمة الحديث وعباراتهم في الحكم على الحديث الواحد ، وأنهم يريدون بهذه الألفاظ المختلفة معنى واحداً، فالموضوع مثلاً له ألقاب متعددة ، منها : الباطل ، والتالف .

ومن الأنواع التي استعمل فيها أئمة الحديث وحفاظه ألقاباً متعددة الحديث الواهي، ومن أشهر ألقابه التي وقفت عليها :

(**الواهي**) :

تقدم أن الوهي في اللغة هو الضعف الشديد ، وأن المعنى الاصطلاحي لهذا اللقب مستفاد من معناه اللغوي .

قال شيخ الإسلام في " مجموع الفتاوى" (18/25) :

والضعيف عندهم نوعان :

-ضعيف ضعفاً لا يمتنع العمل به وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي .

-وضعيف ضعفاً يوجب تركه وهو **الواهي** ، وهذا بمنزلة مرض المريض قد يكون قاطعاً بصاحبه فيجعل التبرع من الثلث وقد لا يكون قاطعاً بصاحبه " .

(**المتروك**) :

ذكره الحافظ ابن حجر " في " نزهة النظر" (ص/114) .
ولم أقف – من خلال بحثي- على استعمال أئمة الحديث هذا اللقب في الحكم على الأحاديث ، وأكثر ما يستعمل عندهم وصفاً للراوي [1] .

(**ضعيف جداً**) :

يستعمل هذا اللفظ عند أئمة الحديث في وصف الراوي [2] وكذا حديثه على حد سواء ، وقد كثر استعماله لدى علماء التخريج والاصطلاح في وصف الحديث [3].

(**مطروح**) :

ذكر هذا اللقب الحافظ الذهبي في " الموقظة" (ص/34) ، وأشار الحافظ السخاوي – كما تقدم- أنه و المتروك سواء .
وقال السخاوي أيضاً في "فتح المغيث" (1/271) : تتمة يقع في كلامهم المطروح[1] وهو غير الموضوع جزماً وقد أثبته الذهبي نوعاً مستقلاً ..وقال شيخنا وهو المتروك في التحقيق يعني الذي زاده في نخبته وتوضيحها وعرفه بالمتهم راويه بالكذب . اهـ
وبعضهم يعبر بـ (مطرح)[2] .

ومن ألقابه المستعملة عندهم أيضاً **لكن بقلة** : ساقط [3] .

ومن عباراتهم في تجريح الراوي المتروك : متروك الحديث ، تركوه ، ذاهب ، ذاهب الحديث ، ساقط ، هالك ، فيه نظر ، سكتوا عنه ، لا يعتبر به ، لا يعتبر بحديثه ، ليس بالثقة ، ليس

---

[1] قد يستعمل هذا اللفظ في وصف عموم أحاديث الراوي كقولهم : حديثه متروك . أو متروك الحديث كما في " أحوال الرجال" للجوزجاني (ص/163) ، و " الإرشاد" للخليلي (3/984)، و " الكامل" لابن عدي (3/107)، و " المستخرج" لأبي نعيم (1/58) . أما وصف أفراد أحاديث الراوي كقولهم : حديث متروك . فلم أقف عليه .
[2] ينظر "سؤالات البرذعي لأبي زرعة" (ص/323 ، 349 ، 372) .
[3] ينظر "الدراية " للحافظ ابن حجر (1/49 ، 213 ، 223 ، 238 ، 257 ، 259 ، 263) (2/ 8 ، 17 ، 65 ، 87 ، 102 ، 103 ، 186) .
[1] استعمله الإمام أحمد في وصف الراوي المتروك . نقله عنه ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل" (3/210 ، 317) (9/25)
[2] استعمله الجوزجاني في وصف الراوي المتروك في كتابه "أحوال الرجال" (رقم/ 369)
[3] انظر "تنقيح التحقيق" للحافظ ابن عبد الهادي (1/395) (2/248) (3/8 ، 380) . و " نصب الراية" للحافظ الزيلعي (1/342)

بثقة ، غير ثقة ولا مأمون ، متهم بالكذب أو بالوضع ونحو ذلك ، وهذه من مراتب الجرح التي لا يعتبر بحديث صاحبها [4] .

فائدة : كثيراً ما تتنوع عبارات أئمة الحديث في الراوي متروك الحديث مما يدل على ترادفها عندهم [5] ، ومن شواهد ذلك :

حسام بن المصك أبو سهل البصري .

قال أحمد : مطروح الحديث . وقال أبو زرعة : واهي الحديث . وقال الفلاس والدارقطني : متروك الحديث .

ينظر : " تهذيب التهذيب" لابن حجر (2/213) .

تنبيهات :

الأول : أكثر هذه الألفاظ يشترك فيها الحديث الواهي و راويه . وهناك ألفاظ يختص بها الراوي دون الحديث ذكرها علماء الاصطلاح في ألفاظ الجرح كما تقدم .

الثاني : لفظ " متروك" أو " تركوه" قد ترد على غير بابها ، ولا يراد بها الترك الاصطلاحي ، ومن شواهد ذلك :

قال علي بن المديني في عطاء بن أبي رباح : كان عطاء بآخرة قد تركه ابن جريج وقيس بن سعد .

قال الحافظ الذهبي في " ميزان الاعتدال" (3/70) : لم يعن الترك الاصطلاحي بل عنى أنهما بطلا الكتابة عنه ، وإلا فعطاء ثبت .

وقال الحافظ الذهبي في " سير أعلام النبلاء" (11/477) إسحاق بن أبي إسرائيل الإمام الحافظ الثقة ..قال زكريا الساجي : كان صدوقاً تركوه لموضع الوقف. قال الذهبي : معنى قوله تركوه أعرضوا عن الأخذ عنه لا أن حديثه في حيز المتروك المطرح .

الثالث : هذه الألقاب موضوعة للحديث المتروك ، هذا هو الأصل في استعمال الأئمة والحفاظ لهذه الألفاظ ، لكن قد يقترن ببعضها ما يخرجها عن وضعها الأصلي ، فتطلق على

---

[4] انظر " فتح المغيث" للسخاوي (2/121) ، و " تدريب الراوي" للسيوطي (1/347) ، و" توضيح الأفكار"للصنعاني (2/269) .

[5] انظر " تهذيب التهذيب" لابن حجر (1/222 ، 265 ، 307 ، 352) (2/144 ، 213 ، 368) (3/ 25، 46 ، 207، 278 ، 317) (4/334) (5/11 ، 153) (6/44 ، 94 ، 311) (7/67 ، 300 ،346) .

الحديث الموضوع ، وأحياناً يراد بها مطلق الضعف شديداً كان أو يسيراً .

الرابع : هناك ألقاب موضوعة لأنواع من الحديث الضعيف غير الواهي ، وقد يستعملها بعض الأئمة والنقاد في الحديث المتروك ، منها :

(**حديث منكر**) الأصل أنه موضوع للحديث يخالف فيه الضعيف من هو أوثق منه، أو الذي يتفرد به مستور أو ضعيف ، وله استعمالات أخرى ليس هذا مقام بسطها[1].

وقد يستعمل بعض الأئمة لفظ (منكر) مكان (الواهي) في وصف الحديث .

قال الإمام مسلم في مقدمة " صحيحه" (1/7) : وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم ولم تكد توافقها فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة . اهـ

قال ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (2/675) : الرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكرة وهذا هو المختار والله أعلم . اهـ

وقد استعمل الإمام أبوحاتم الرازي لفظ (منكر) في حديث الراوي المتروك إذا تضمن حديثه ألفاظاً منكرة أو مخالفة للأحاديث الصحيحة ، ومن شواهد ذلك[1] :

- قال ابن أبي حاتم في " العلل"(1/63) : سمعت أبي وذكر حديثا حدثنا به عن محمد بن عبد الله بن بكر الصنعاني عن أبي سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا أبو سلام عن زيد العمى عن أبي الصديق عن عائشة أن رسول الله × قبلها ثم مضى لوجهه ولم يحدث وضوءاً سمعت أبي يقول : أبو سلام هذا هو خطأ إنما هو سلام الطويل والحديث منكر ، وسلام متروك الحديث .

وقال ابن أبي حاتم في (1/250) : سألت أبي عن حديث رواه عبد الرحيم بن زيد العمى عن أبيه وسعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي × قال : من أدركه شهر رمضان بمكة فصامه

---

[1] انظر الموقظ" للحافظ الذهبي (ص/ 42، 77) ، و" نزهة النظر" (ص/98، 122)، و " النكت على ابن الصلاح" (2/674 ، 675) كلاهما للحافظ ابن حجر .

[1] انظر " العلل" لابن أبي حاتم (1/122 ، 140 ، 431) (2/122 ، 163 ، 377، 414) .

وقام منه ما تيسر كتب الله له صيام مئة ألف شهر رمضان في غير مكة ... . قال أبي : **هذا حديث منكر وعبد الرحيم بن زيد متروك الحديث .**

- وقال في (1/491) : وسألته عن حديث رواه القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر : أن النجاشي أهدى للنبي × خاتم فضة فيه تمثال .. الحديث . قال أبي هذا : حديث منكر ، و القاسم متروك الحديث .

المبحث الثاني : حكمه ، ومرتبته ، والمصنفات فيه .

حكمه . الحديث الضعيف لا يحتج به في أحاديث العقائد و الأحكام ، ولا تثبت به سنة و لا استحباب باتفاق العلماء .

" فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ومن أخبر عن الله أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم . ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره بل هو أصل الدين المشروع "[1] .

و قد ذهب جمهور أئمة الحديث إلى جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب و نحو ذلك بشروط و ضوابط . والنصوص عنهم في هذا الباب مستفيضة متكاثرة كما سيأتي[2] .

وقد اختلفت عبارات الحفاظ -في تفسير كلام أئمة الحديث- **في حد الحديث الضعيف** الذي يعمل به في الفضائل ونحوها على مذهبين :

---

[1] هذا مقتبس من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (18/65) .

[2] وقد نقل النووي الإجماع على هذا ، وقد تعقب في هذا النقل .
انظر تفصيل الأقوال في هذه المسألة : "" الكفاية" للخطيب (ص/133)، و " علوم الحديث" لابن الصلاح " (ص/98 ، 103)، و" الأذكار" للنووي (ص/28) ، و "مجموع الفتاوى" (18/65) لشيخ الإسلام ابن تيمية ، و " الآداب الشرعية" لابن مفلح (2/301) ، و"الفروع" لابن مفلح (1/507)، و " النكت على ابن الصلاح" للزركشي(2/309) ، و " النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (2/888) ، و " القول البديع" للسخاوي (ص/255) .

المذهب الأول : يعمل بالحديث الضعيف ما لم يعلم أنه موضوع[3] . وذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن الصلاح والنووي والذهبي وغيرهم .

قال ابن تيمية : العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروي **في فضله حديث لا يعلم أنه كذب** جاز أن يكون الثواب حقاً ، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف**... فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب** لكن فيما علم أن الله رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر. اهـ

وقال أيضاً : فمقادير الثواب والعقاب **إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به** .اهـ وسيأتي نقل كلامه تاماً مع عزوه ، وإنما المقصود هنا موضع الشاهد منه .

وقال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص/98) : اعلم أن الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة ولا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقروناً ببيان وضعه ، بخلاف غيره من الأحاديث الضعيفة التي يحتمل صدقها في الباطن حيث جاز روايتها في الترغيب والترهيب على ما نبينه قريباً إن شاء الله تعالى .

وقال في " علوم الحديث" (ص/103) : **يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة** من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوي صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما وذلك كالمواعظ والقصص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد وممن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهما . اهـ

وقال النووي في " الأذكار" (ص/28) : قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل في الفضائل

---

[3] يدخل في الحديث الموضوع هنا ما كان متنه موضوعاً لمخالفته الصريحة للنصوص الصحيحة وإن لم يكن في سنده كذاب أو متهم ، بل قد يكون راويه صدوقاً . وهو قريب من قول بعض أهل العلم في شروط العمل بالحديث الضعيف أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة . . انظر (ص/103، 144)

والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف **ما لم يكن موضوعاً** . اهـ

وقال الذهبي في " سير أعلام النبلاء" (8/520) : أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام والترخيص قليلاً لا كل الترخيص في الفضائل والرقائق فيقبلون في ذلك ما ضعف إسناده لا ما اتهم رواته ، فإن الأحاديث الموضوعة[1] والأحاديث الشديدة الوهن لا يلتفتون إليها بل يروونها للتحذير منها والهتك لحالها .

المذهب الثاني : يعمل بالحديث الضعيف مالم يكن شديد الضعف أو موضوعاً وممن ذهب إليه العلائي وابن حجر وغيرهما نقله عنهما السخاوي .

قال الحافظ السخاوي في " القول البديع" (ص/255) قال : وقد سمعت شيخنا مراراً يقول وكتبه لي بخطه أن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة : الأول :متفق عليه أن يكو الضعف غير شديد فيخرج ما انفرد به من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن **فحش غلطه** . اهـ وكذا نقله السخاوي عن الحافظ العلائي .

والصواب – إن شاء الله- المذهب الأول ، هذا الذي وقفت عليه ، وظهر لي من خلال هذه الدراسة . وقد وقفت على نصوص لأئمة الحديث ، وكذا شواهد من عملهم فيها التسامح في رواية الحديث الواهي لسوء حفظ راويه بسبب غلبة خطئه في أبواب الفضائل ونحوها، وكذا العمل بها بضوابط من أهمها :

1- أن يكون الحديث مندرجاً تحت أصل شرعي .

2- ألا يكون متن الحديث منكراً مخالفاً للنصوص الأخرى ، كما سيأتي بيانه .

-قال عبد الله بن أحمد في " العلل و معرفة الرجال" (3/54) : سئل أبي عن يحيى ابن عبيد الله فقال : منكر الحديث، سئل يحيى بن سعيد يوماً عنه قال من يحدث عنه . قيل لأبي : ابن المبارك روى عنه ، فقال : **في الرقائق يعني الزهد** .

---

[1] يفهم من استثناء الذهبي : الحديث الموضوع ، وحديث المتهم -وهو أحد قسمي المتروك - دخول حديث المتروك لسوء حفظ راويه بسبب غلبة خطئه في الترخيص وهو القسم الثاني للحديث المتروك ، وهو موضع الشاهد هنا.
وإنما ألحق حديث المتهم بالحديث الموضوع هنا . لأن الغالب على حديث الراوي المتهم بالكذب أن يكون موضوعاً وإنما قيل لراويه متهم لأنه تفرد برواية حديث كذب ، ولم يثبت عليه أنه هو الذي افتعله، ولو ثبت عليه لكان الحديث كذباً ، وراويه كذاباً سواء. وسيأتي مزيد بيان لهذا الأمر . انظر (ص/95) .

- وجاء في " تهذيب التهذيب" لابن حجر (10/319) : قال الدوري قلت لأحمد : ما تقول في ابن إسحاق وموسى بن عبيدة قال : أما ابن إسحاق فهو رجل يكتب عنه هذه الأحاديث كأنه يعني المغازي، وأما موسى فلم يكن به بأس ولكنه حدث بأحاديث منكرة ، **وأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا وضم عباس على يديه** . قال : وسمعت أحمد يقول : لا يكتب حديثه وحديثه منكر . وقال معاوية بن صالح وآخرون عن ابن معين : **ضعيف إلا أنه يكتب من أحاديثه الرقاق** .

وجاء في " تهذيب الكمال" للمزي (29/322) في ترجمة أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي - قال عباس الدوري والدارمي ومعاوية بن صالح عن يحيى بن معين : ضعيف . زاد عباس ومعاوية : **إسناده ليس بشيء يكتب رقاق الحديث من حديثه** .

و قال ابن أبي مريم عن يحيى بن معين : **ضعيف يكتب من حديثه الرقاق وكان رجلاً أمياً يُتقى أن يروى من حديثه المسند** .

- وجاء في " تهذيب التهذيب" لابن حجر (1/170)- في ترجمة إدريس بن سنان-. قال ابن عدي : ليس له كثير رواية وأحاديثه معدودة وأرجو أنه من الضعفاء الذين يكتب حديثهم. وقال الدارقطني : متروك. **قال ابن معين : يكتب من حديثه الرقاق**.

- وجاء في "جامع الترمذي" عن جابر بن عبدالله مرفوعاً : خير رجل طلعت عليه الشمس عمر . وقد حكم عليه بعض الحفاظ بالوضع لمخالفته الصريحة للنصوص الأخرى . قال الحافظ البزار : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي × إلا من هذا الوجه ، وابن أخي محمد بن المنكدر لا نعلم حدث عنه إلا عبد الله بن داود الواسطي ، وإنما احتمل هذا الحديث على ما في إسناده إذ كان فضيلة لعمر رضي الله عنه ! انظر حديث (رقم/29) من الرسالة

وقال الإمام ابن أبي حاتم في مراتب " الجرح والتعديل" (1/6، 10) : ومنهم الصدوق الورع المغفل **الغالب** عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط فهذا يكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب ، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام .

وقال ابن رجب في " شرح العلل" (1/372): وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث أهل الغفلة الذين **لا يتهمون بالكذب . فأما أهل التهمة فيطرح حديثهم** كذا قال ابن أبي حاتم وغيره ، وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمن تروى عنه الأحكام . اهـ

ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام نفيس مفصل في تجلية هذه المسألة وبيانها بياناً شافياً، متفرق في مواضع من " مجموع الفتاوى" و غيرها .

قال في "مجموع الفتاوى" (18/65): قول أحمد بن حنبل : إذا جاء الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد . وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال .

ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ومن أخبر عن الله أنه يحب عملاً من الأعمال من غير دليل شرعي فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره بل هو أصل الدين المشروع .

وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن والتسبيح والدعاء والصدقة والعتق والإحسان إلى الناس وكراهة الكذب والخيانة ونحو ذلك، فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها . فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه **إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به** بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب كرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلغه أنها تربح ربحاً كثيراً فهذا إن صدق نفعه وإن كذب لم يضره ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب والترجية والتخويف .

فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر ، **وسواء كان في نفس الأمر حقاً أو باطلاً ، فما علم أنه**

باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه فإن الكذب لا يفيد شيئاً، وإذا ثبت أنه صحيح أثبتت به الأحكام، وإذا احتمل الأمرين روي لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه .
وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد ومعناه أنا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتج بهم وكذلك قول من قال :يعمل بها في فضائل الأعمال، إنما العمل بها العمل بما فيها من الأعمال الصالحة مثل التلاوة والذكر ، والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة .

ونظير هذا قول النبي × في الحديث الذي رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو : حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار . مع قوله في الحديث الصحيح : إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم .

فإنه رخص في الحديث عنهم ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم فلو لم يكن في التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخص فيه وأمر به ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نهى عن تصديقهم فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه في مواضع .

فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً مثل صلاة في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي.اهـ

وقال في " مجموع الفتاوى" (1/251) : العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروي **في فضله حديث لا يعلم أنه كذب** جاز أن يكون الثواب حقاً ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف ، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع ، وهذا كما أنه لا يجوز أن يحرم شيء إلا بدليل شرعي . لكن إذا علم تحريمه وروي حديث في وعيد الفاعل له **ولم يعلم أنه كذب** جاز أن يرويه . **فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب** لكن فيما علم أن الله رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر غيره . اهـ

وقال في " شرح العمدة"(1/418) : والعمل بالضعاف إنما يشرع في عمل قد علم أنه مشروع في الجملة فإذا رغب فيه في بعض أنواعه لحديث ضعيف عمل به، أما إثبات سنة فلا . اهـ

ومما يؤيد هذا و يقويه أن غالب الأحاديث شديدة الضعف -من قبل سوء حفظ رواتها- التي وقعت لي في أحاديث الدراسة ، كانت في أبواب الفضائل والمناقب والترغيب والترهيب . وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في الكلام على منهج أصحاب السنن في التخريج للراوي المتروك .

ومما يدخل في هذا الباب أيضاً : اعتبار حديث المتروك لغلبة خطئه لا لاتهامه بالكذب في أبواب الشواهد والمتابعات :

قال الإمام الترمذي في " الجامع" (10/457): وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا به حسن إسناده ـ **عندنا** ـ : كل حديث يروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك.[1] اهـ

قال الحافظ ابن رجب في "شرح العلل" (2/606) : فعلى هذا الحديث الذي يرويه الثقة العدل ومن كثر غلطه **ومن يغلب على حديثه الوهم** إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله حسن بشرط أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة **...** وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح كلام الترمذي في معنى الحسن غير أنه زاد ألا يكون من رواية مغفل كثير الخطأ وهذا لا يدل عليه كلام الترمذي لأنه إنما اعتبر أن لا يكون راويه متهماً فقط **. اهـ**

---

[1] قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " مجموع الفتاوى" (18/23، 249) : وقد بين أبو عيسى مراده بذلك فذكر أن الحسن ما تعددت طرقه ولم يكن فيهم متهم بالكذب ولم يكن شاذاً . وانظر أيضاً (1/252) (24/351) .
وقد عمل بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية قال في "مجموع الفتاوى" (22/167) -في تقويته لحديث بشاهده- : **لكن تعدده مع عدم التهمة وعدم الشذوذ يقتضي أنه حسن** .

ومما يوضح هذا الأمر ويزيده بياناً ما قاله ابن رجب أيضاً(2/611):ومن المتأخرين ـ أيضاً ـ من قال مراد الترمذي في الحسن أن كلاً من الأوصاف الثلاثة التي ذكرها في الحسن وهي سلامة الإسناد من المتهم وسلامته من الشذوذ وتعدد طرقه ولو كانت واهية موجب لحسن الحديث عنده . وهذا بعيد جداً وكلام الترمذي وإنما يدل على أنه لا يكون حسناً حتى يجتمع فيه الأوصاف الثلاثة . وتسمية الحديث الواهي التي تعددت طرقه حسناً لا أعلمه وقع في كلام الترمذي في شيء من أحاديث كتابه [2].

وقال الدارقطني في "العلل" (8/159) في حديث أبي هريرة عن النبي × في الرجل يطأ العذرة .. الحديث . قال الدارقطني : ورواه عبد الله بن زياد بن سمعان عن المقبري عن القعقاع عن حكيم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها سألت النبي × **، وهو أشبهها بالصواب وإن كان ابن سمعان متروكاً** . انظر حديث (رقم/44).

وعليه فإن حديث الراوي المتروك لغلبة خطئه إذا لم يكن متنه شاذاً، وجاء من أوجه أخرى مقبولة أو ضعيفة ضعفاً منجبراً لا واهية **يعتبر به في أبواب الشواهد** ويرتقي لدرجة الحسن **عند الإمام الترمذي** ، وهو الحسن لغيره بالاصطلاح المتأخر [1] .

---

[2] لكن للترمذي كلام في موضع آخر يستفاد منه ترك حديث المغفل كثير الخطأ.
قال الإمام الترمذي (10/441) : فكل من كان متهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطئ الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه .
وقال (10/440): فكل من روي عنه حديث ممن يتهم . أو يضعف لغفلته أو لكثرة خطئه ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يحتج به . اهـ ولعله يريد أنه لا يحتج به منفرداً ، ويقبل في الشواهد وعليه يدل قوله : ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يحتج به . وبه يأتلف كلام الترمذي هذا ، وكلامه الآخر في تعريفه للحديث الحسن ، والله أعلم .

[1] وهو الضعيف المنجبر الذي تعددت طرقه .
قال شيخ الإسلام في " مجموع الفتاوى" (18/25) : والضعيف عندهم نوعان : ضعيف ضعفاً لا يمتنع العمل به وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي .
وقال ابن رجب في " شرح العلل" (2/576) : وكان الإمام أحمد يحتج بالحديث الضعيف الذي لم يرد خلافه ومراده بالضعيف قريب من مراد الترمذي بالحسن .
وقد بين ذلك الحافظ ابن حجر بياناً شافياً بالأمثلة والشواهد في كتابه " النكت على ابن الصلاح" (1/387- 399) وقال في أول كلامه : وأما الترمذي فلم يقصد التعريف .... بالحسن المتفق على كونه حسناً بل المعرف به عنده وهو حديث المستور على ما فهمه المصنف لا يعده كثير من أهل الحديث من قبيل الحسن وليس هو في التحقيق عند الترمذي مقصوراً على رواية المستور بل يشترك معه الضعيف بسبب سوء الحفظ

ومما يدل على ذلك ويؤيده أن الحافظ ابن حجر لما أورد أمثلة لما يحسنه الترمذي في " النكت على ابن الصلاح" (1/387) ، ذكر أحاديث حسنها الترمذي بعضها من رواية متروك لم يتهم ، منها :

- ما رواه من طريق علي بن مسهر عن عبيـدة بن معتب عن إبــراهيم عن الأســود عن عائشة - رضي الله عنها - قــالت : كنا نحيض عند رسول الله × ثم نطهر ويأمرنا رسـول الله × بقضـاء الصيام، ولا يأمرنا بقضاء الصلاة . قال : هذا حديث حسن .

قلت [أي ابن حجر] : وعبيدة ضعيف جداً قد اتفق أئمة النقل على تضعيفه إلا أنهم لم يتهموه بالكذب ، ولحديثه أصل من حديث معاذة عن عائشة - رضي الله تعالى عنها مخرج في الصحيح فلهذا وصفه بالحسن . اهـ

وقال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص/34) : ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته وذلك **كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذاً.**

وقال ابن تيمية في " الفتاوى"(24/351) : وذلك أن الحديث إنما يخــاف فيه من شــيئين : إما **تعمد الكــذب** ، وإما **خطأ الراوي** . فإذا كان من وجهين لم يأخذه أحدهما عن الآخر وليس مما جــرت العــادة بــأن يتفق تسـاوي الكــذب فيه علم أنه ليس بكذب لا سيما إذا كان الرواة ليسوا من أهل الكذب ، وأما الخطأ فإنه مع التعدد يضعف . اهـ

خلاصة القول : التفصيل ، وهو أن الحديث المتروك قسمان :

1- متروك لاتهام راويه بالكذب ، فهذا لا يحتج به ، ولا يعتبر به ولا يروى إلا للمعرفة كالحديث الموضوع[1] .

والموصوف بالغلط والخطأ وحديث المختلط بعد اختلاطه والمدلس إذا عنعن وما في إسناده انقطاع خفيف فكل ذلك عنده من قبيل الحسن بالشروط الثلاثة وهي 1 - أن لا يكون فيهم من يتهم بالكذب 2 - ولا يكون الإسناد شاذاً 3 - وأن يروى مثل ذلك الحديث أو نحوه من وجه آخر فصاعداً .... [ثم قال ابن حجر] : وإذا تقرر ذلك كان من رأيه أي الترمذي أن جميع ذلك إذا اعتضد لمجيئه من وجه آخر أو أكثر نزل منزلة الحسن احتمل أن لا يوافقه غيره على هذا الرأي أو يبادر للإنكار عليه إذا وصف حديث الراوي الضعيف أو ما إسناده منقطع بكونه حسناً فاحتاج إلى التنبيه على اجتهاده في ذلك .

[1] لأن الغالب على حديث الراوي المتهم بالكذب أن يكون موضوعاً أو شاذاً منكراً . والحديث الشاذ في الحقيقة خطأ غير متعمد والحديث الموضوع خطأ متعمد . ولذا لا يعمل بالشاذ المنكر ولا يقبل في الشواهد . فإذا حكمنا مثلاً على حديث مرفوع بأنه

2- متروك لغلبة خطأ راويه بسبب سوء حفظه ، فهذا يروى في أبواب الترغيب والترهيب والفضائل والرقاق ونحوها، ويعمل به فيها إذا كان له أصل في الشرع ، بمعنى رجاء الثواب المترتب على العمل المشروع أصلاً بحديث صحيح – كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية-، وكذا يعتبر به في أبواب الشواهد والمتابعات .

فائدة : قال الحافظ الزركشي في " النكت على ابن الصـلاح" (2/321)ـ :ـ فـإن قيل لم جـوزتم العمل بالضـعيف مع الشـاهد المقوي ، ولم تجوزوه بالموضوع مع الشاهد .

قلنا : لأن الضعيف له أصل في السنة وهو غير مقطــوع بكذبه ولا أصل للموضوع أصلاً فشاهده كالبناء على الماء أو على جرف هار ثم العمل بالحقيقة بذلك الشاهد إن صلح لاستقلاله .

وسيأتي مزيد توضيح لهذه المسألة في مبحث الفرق بين الحديث الواهي و الموضوع.

خطأ وأن الصواب فيه الوقف ، فلا يمكن أن يتقوى ذلك الحديث المرفوع بغيره البتة . ولأجل ذلك اشترط في العمل بالحديث الضعيف في الفضائل وكذا الاعتبار به ألا يكون شاذاً كما ذكره الترمذي وابن الصلاح وغيرهما. وهذا موافق لكلام شيخ الإسلام المتقدم في قوله (ص/75) : فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به . اهـ فالحديث الشاذ موضوع غير متعمد .

مرتبته : يأتي الحديث الواهي –في الجملة- في المرتبة الثانية بعد الحديث الموضوع باعتبار شدة الضعف كذا رتبه الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر " (ص/122) ، والسيوطي في " تدريب الراوي" (1/295) .

قال السيوطي : قال الخطابي شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول . وقال الزركشي في "مختصره" : ما ضعفه لا لعدم اتصاله سبعة أصناف شرها الموضوع ثم المدرج ثم المقلوب ثم المنكر ثم الشاذ ثم المضطرب انتهى قلت وهذا ترتيب حسن وينبغي جعل المتروك قبل المدرج . اهـ كلام السيوطي .

ومما يجدر التنويه عليه هنا أن الحديث الواهي ليس في درجة واحدة ، بل هو مراتب متباينه في شدة الضعف باعتبار حال راويه ، وهذا الأمر ظاهر من خلال النظر في تراجم الرواة ، وكذا النظر في مراتب الجرح التي ذكرها أهل الاصطلاح [1] .

وهذه المراتب – في الجملة - هي :

المرتبة الأولى : من فحش خطؤه ، واختلف في غلبته .

هذه المرتبة موضع تردد بين الترك والضعف المنجبر . والتردد فيها واقع من وجهين:

1-الاختلاف في مقدار الخطأ في حديثه هل هو غالب أو كثير .

2-إذا ترجح أنه ممن فحش خطؤه ولم يغلب . فإن بعض الأئمة يرى أن من وصف بكثرة الخطأ متروك الحديث لا يعتبر به ، لكن أكثر أهل الحديث على أن كثير الخطأ لا يترك كما سيأتي بيانه . **أمثله لهذه المرتبة :**

- كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف اليشكري المزني المدني أخرج له الأربعة إلا النسائي . انظر ترجمته في الحديث (رقم/ 19) من الرسالة .

---

[1] انظر " فتح المغيث" للسخاوي (2/127) ، و " تدريب الراوي" للسيوطي (1/347) ، و" توضيح الأفكار" للصنعاني (2/269) .

- عيسى بن ميمون المدني مولى القاسم بن محمد يعرف بالواسطي خرج له الترمذي وابن ماجه . انظر ترجمته في الحديث (رقم/ 28) من الرسالة .

-إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي . خرج له الترمذي وابن ماجه . . انظر ترجمته في الحديث (رقم/ 8) من الرسالة .

المرتبة الثانية : من اتفق على تركه لغلبة خطئه أو نكارة حديثه . وقد يقع فيه خلاف غير معتبر . ومن أمثلة هذه المرتبة :

- المختار بن نافع التيمي أبو إسحاق التمار الكوفي خرج له الترمذي حديثاً واحداً في المناقب وتكلم عليه وبين حاله . انظر ترجمته في الحديث (رقم/ 33) من الرسالة .

- سليمان بن أرقم أبو معاذ البصري . خرج له الأربعة إلا ابن ماجه .

قال السيوطي في " اللآلئ المصنوعة" (1/11) : سليمان بن أرقم ، وإن كان متروكاً فلم يتهم بكذب ولا وضع . انظر ترجمته في الحديث (رقم/54) من الرسالة .

- أيوب بن خوط أبو أمية البصري الحبطي .

قال الساجي : أجمع أهل العلم على ترك حديثه . وقال عمرو بن علي : كان أمياً لا يكتب وهو متروك الحديث ولم يكن من أهل الكذب كان كثير الغلط والوهم . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث واهي متروك لا يكتب حديثه .

خرج له أبو داود (رقم/3818) ، وابن ماجه (رقم/3341) حديثاً واحداً في الأطعمة وأنكره أبو داود . وانظر : "تهذيب التهذيب" لابن حجر (1/352) .

المرتبة الثالثة : من اتهم بالكذب[1] ، ورماه بعضهم بالوضع ، والجمهور على أنه ليس بكذاب . فهذه أسوأ مراتب الرواة المتروكين ، ومن الأئمة من يلحق حديث هذه المرتبة بالموضوع .

---

[1] هناك فرق بين قولهم : متهم بالكذب ، و قولهم : كذاب . فالمتهم لم يثبت عليه ذلك بل هو في دائرة الاتهام : إما لتفرده بحديث يخالف القواعد ، أو تفرده عن المشاهير بمالا يعرف عنهم وغير ذلك من أسباب التهمة . أما الكذاب فقد ثبت عليه الكذب .

قال الصنعاني في " توضيح الأفكار" (2/272) : ولا تقل في الكذاب أي فيمن وصفوه بذلك أنه متهم بالكذب لأن الأولى تفيد أنه معروف به ، والثانية تفيد نفي ذلك وإنما عنده مجرد تهمة . اهـ

وقد تتبعت الرواة المتروكين من رجال السنن الأربع - من خلال أحكام الحافظ ابن حجر في " تقريب التهذيب" - فوجدتهم نحو(150 راوياً) الذين اتهموا أو رموا بالكذب منهم نحو (40 راوياً)[2] .ـومن أمثلة ذلك :

- نفيع بن الحارث أبو داود الهمداني الكوفي الأعمى .

قال ابن عبد البر : أجمعوا على ضعفه ، وكذبه بعضهم وأجمعوا على ترك الرواية عنه قال الذهبي : هالك تركوه . وقال ابن حجر : متروك وقد كذبه ابن معين . أخرج له الترمذي وابن ماجه . انظر حديث (رقم/255) من الرسالة .

-محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي المدني .

قال الذهبي : متروك . وقال ابن حجر : كذبوه . خرج له أبو داود كلاماً له في تفسير . ولم يخرج عنه حديثاً مرفوعاً ولا موقوفاً . تقدم (ص/51) .

تنويه : رمز له الذهبي في "الكاشف" ، وابن حجر في " التقريب" برمز أبي داود . ولو أشارا لطريقة أبي داود في التخريج عنه لكان حسناً . لأن الناظر في " التقريب" سيرى عبارة : كذبوه خرج له أبو داود . ويظن أن أبا داود خرج له العدد من الحديث، مع أنه اشترط على نفسه أن لا يخرج عن متروك !

ولهذا نظائر عديدة في الكتابين ، وهذا الأمر من أهم الأسباب الباعثة على هذه الدراسة، ولعل الله أن ييسر تتبع هؤلاء الرواة وبيان صفة تخريج أصحاب السنن لهم .

- محمد بن الفضل بن عطية .

قال الذهبي : تركوه . وقال : متروك بالإجماع . وقال : مناكير هذا الرجل كثيرة لأنه صاحب حديث . وقال ابن حجر : كذبوه . تقدم (ص/31) .

وهذا الرجل مع كثرة مناكيره -كما قال الذهبي- فليس له في " السنن" إلا حديثان :

الأول : خرجه الترمذي ، وقد جاء من أوجه أخرى ، العمل عليه ، و مع هذا قد بين الإمام الترمذي ضعفه ولم يسكت عليه .

وهو حديث عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله × إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا . قال أبو عيسى : وفي

---

[2] **تنويه** : كثير من هؤلاء الرواة الذين رموا بالكذب لم يثبت عليهم هذا الأمر، وهم أصناف : فمنهم من تفرد بتكذيبه المتعنت في جرح الرواة كابن معين وابن حبان، و ومنهم من تفرد بتكذيبه من لا يعتد بقوله أصلاً في الجرح كالأزدي ، ومنهم من أطلق عليه الكذب والمقصود به سرقة الحديث . فالمسألة تحتاج مزيد تحرير .

الباب عن ابن عمر وحديث منصور لا نعرفه إلا من حديث محمد بن الفضل بن عطية ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا،والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي × وغيرهم.

الثاني : خرجه ابن ماجه في باب الترغيب والترهيب ، وقد دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة ، والعمل عليه.

وهو حديث (رقم/424) عن ابن عمر –رضي الله عنه- قال : رأى رسول الله × رجلاً يتوضأ ، فقال : لا تسرف لا تسرف .

وهذا شاهد على تحري أهل السنن حتى ابن ماجه في التخريج عن المتروك ، فلا يخرجون له بإطلاق ، بل وفق منهج فيه جانب من التحري والانتقاء .

- **حمزة بن أبي حمزة الجعفي الجزري النصيبي** .

قال الذهبي : متهم واه . وقال أيضاً تركوه . قال ابن حجر : متروك متهم بالوضع أخرج له الترمذي .

خرج له حديثاً واحداً ، وقد بين درجته ، وذكر أنه منكر ، وكذا تكلم على حمزة بن أبي حمزة وقد برئت عهدته بذلك **فلا** تثريب عليه في تخريجه مع بيانه لحاله . انظر حديث (رقم/11) من الرسالة .

- **مبشر بن عبيد الحمصي .**

قال الذهبي : تركوه . وقال : طول ابن عدي ترجمته بالواهيات . وقال ابن حجر : متروك ورماه أحمد بالوضع ، له في ابن ماجه حديث واحد . اهـ

ومع أن حديثه كثير -كما أشار له الذهبي - فقد خرج له ابن ماجه حديثاً واحداً فقط - معناه صحيح - من طريق بقية بن الوليد عن مبشر بن عبيد عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله × : ليغسل موتاكم المأمونون .

وإنما أنكر عليه من قبل إسناده ، لأنه غير محفوظ من حديث زيد بن أسلم ، ولا يعرف إلا من هذا الوجه .

قال ابن عدي : وهذه الأحاديث عن زيد بن أسلم عن ابن عمر يرويها مبشر عنه غير محفوظة . انظر " تهذيب التهذيب" لابن حجر (10/30) .

المصنفات فيه : المصنفات في الأحاديث الواهية قليلة جداً ، ويرجع ذلك إلى أسباب من أهمها صعوبة وضع حد فاصل يتميز به الحديث الضعيف المنجبر من الحديث شديد الضعف ، وكذا بينه وبين الحديث الموضوع[1] .

فالحديث الواهي يقع في مرتبة متوسطة بين الضعيف المنجبر و الموضوع ، وقد يتردد الإمام أو الحافظ في الحكم بوضع الحديث ، ولذا تجد من عباراتهم في هذا الباب : أحسبه موضوعاً ، شبه موضوع ، لا يبعد الحكم بوضعه .

والمصنفات في هذا الباب على نوعين :

نوع خاص بالأحاديث الواهية وهذا قليل جداً .

ونوع عام هو مظنة وجود الأحاديث الواهية، ويوجد فيه غيرها .

النوع الأول : المصنفات المفردة .

1- "**العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**" للحافظ ابن الجوزي ، وهو أول و أشهر كتاب مفرد في هذا الباب . وقد لخصه الحافظ الذهبي في كتاب وسمه بـ" تلخيص العلل المتناهية" والكتاب مطبوع .

2- " **الكشف الإلهي عن شديد الضعف الموضوع والحديث الواهي** " لمحمد بن محمد بن محمد الحسيني الطرابلسي الحنفي المتوفى سنة (1177 هـ) .

جمع فيه الأحاديث الشديدة الضعف والواهية والموضوعة ورتبه على حروف المعجم .

النوع الثاني : المصنفات العامة .

يوجد أنواع من المصنفات الحديثية تشتمل على جملة وافرة من الأحاديث الواهية والمنكرة وكذا الموضوعة ، لأن الأصل في

---

[1] قال الحافظ الذهبي في " ديوان الضعفاء" (ص/478) : ويتعذر الحد الفارق بين الحديث الصحيح الذي يعمل به ويحدث به ، وبين الواهي الساقط والموضوع . اهـ ومما يبين ذلك و يؤيده أن ابن الجوزي أورد في كتابه " العلل المتناهية" كثيراً من الأحاديث التي أوردها في كتاب " الموضوعات" . قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (2/850) : ولابن الجوزي كتاب آخر سماه العلل المتناهية في الأحاديث الواهية أورد فيه كثيراً من الأحاديث الموضوعة كما أورد في كتاب الموضوعات كثيراً من الأحاديث الواهية .

قال الكتاني في "الرسالة المستطرفة" (ص/149) : ومن العجب أنه أورد في كتابه العلل المتناهية كثيراً مما أورد في الموضوعات كما أنه أورد في الموضوعات كثيراً من الأحاديث الواهية مع أن موضوعهما مختلف . اهـ

تصنيفها بيان أحوال الرواة ، وشيء من مروياتهم سواء كانت صحيحة أو واهية أو باطلة .

وقد اشتهر عند علماء الحديث أن من علامات ضعف الحديث تفرد بعض أصحاب هذه المصنفات بتخريجه دون دواوين الإسلام المشهورة .

قال العلامة المعلمي في تعليقه على "الفوائد المجموعة" (ص/168) : إخراج البخاري الخبر في التاريخ لا يفيد الخبر شيئاً بل يضره فإن من شأنه ألا يخرج الخبر في التاريخ إلا ليدل على وهن راويه " . اهـ

ومن أشهر أنواع هذه المصنفات :

- **كتب تواريخ الرواة ،** و من أشهرها " التاريخ" لابن معين ، و " التاريخ الكبير" للإمام البخاري .

- **كتب تواريخ البلدان** ، و من أشهرها : " تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي ، و" تاريخ دمشق" لابن عساكر .

- **كتب الضعفاء** ، و من أشهرها : " الكامل" لابن عدي ، و " الضعفاء" للعقيلي ، و " المجروحين" لابن حبان

- **كتب الأفراد** ، و من أشهرها " الأفراد" للدارقطني ، و " الأفراد" لابن شاهين .

- **كتب العلل** ، و من أشهرها " العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد ، و " علل الحديث" لابن أبي حاتم

- **كتب "السؤالات"** و من أشهرها : " سؤالات أبي داود لأحمد " ، و "" سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود" ، و " سؤالات حمزة السهمي للدارقطني " .

المبحث الثالث : أسباب الحكم على الحديث بالضعف الشديد .

الأسباب التي يحكم بها على الحديث بالضعف الشديد على قسمين :

- منها ما يتعلق بحال الراوي ، وسيأتي الكلام عليها في المبحث الرابع .

- ومنها ما يتعلق بحال المروي ، وهي موضوع حديثنا في هذا المبحث ، وعند التأمل في هذا الباب نجد أن أكثر هذه الأسباب يشترك فيها الحديث الموضوع والحديث المتروك شديد الضعف ، فهما في مرتبتين متقاربتين .

وقد تقدمت الإشارة إلى أن الإمام الناقد قد يتردد في الحكم بوضع حديث ما فيصير عنده في رتبة الواهي شديد الضعف .

قال الحافظ العلائي - كما في "النكت على ابن الصلاح" للزركشي(2/266) - : الحكم على الحديث بكونه موضوعاً من المتأخرين عسر جداً لأن ذلك لا يتأتى إلا بعد جمع الطرق وكثرة التفتيش وأنه ليس لهذا المتن سوى هذا الطريق الواحد ثم يكون في رواته من هو متهم بالكذب مع ما ينضم من قرائن كثيرة تقتضي للحافظ المتبحر الحكم بذلك ، ولهذا انتقد العلماء على أبي الفرج ابن الجوزي في كتابه الموضوعات وتوسعه في الحكم بذلك على كثير من الأحاديث التي ليست بهذه المثابة. اهـ

ومن أشهر هذه الأسباب : مخالفة القرآن ، و مخالفة السنة ، ومخالفة الإجماع ، ومخالفة القواعد والأصول **.**

إذاً السبب الأساس في الحكم على المتن بالضعف الشديد ناشئ عن المخالفة ، وشأنه في هذا شأن الحديث الموضوع ، لكن المخالفة في الحديث الموضوع غالباً ما تكون ظاهرة بينة لا تحتمل التأويل ، ولذا عندما تكلم الحافظ ابن حجر عن القرائن الدالة على الوضع المتعلقة **بحال المروي** أتى بعبارة قوية ليس فيها احتمال .

قال في " نزهة النظر" (ص/120) **:** فالحديث الذي يكون مناقضاً لنص القرآن أو السنة المتواترة[1] أو الإجماع القطعي أو صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل . اهـ

وفيما يأتي بيان أهم أسباب الحكم بالضعف الشديد من جهة المروي :

1- مخالفته للقرآن .

المخالفة للقرآن يختلف حكمها باعتبارات : فإن كانت المخالفة لنص القرآن ولا تحتمل التأويل فالحكم بالوضع متحتم ،

---

[1] قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (2/846) : في تقييد السنة بالمتواترة احترازٍ من غير المتواترة . اهـ يشير إلى أن مخالفته للسنة غير المتواترة قد لا ترقى للحكم على الحديث بالوضع كما سيأتي بيانه .

وإن كانت المخالفة لظاهره ، أو فيها احتمال تأويل قوي فالحكم بالوضع متعذر هنا .

ومن أمثلة ذلك :

- حديث :" ولد الزنى شر الثلاثة " خرجه أبو داود .

هذا الحديث سنده قوي ، لكن اختلف في متنه فذهب جماعة من العلماء إلى وهائه بسبب مخالفته لقوله تعالى : (ولا تزر وازرة وزر أخرى) [الأنعام : 164 ، الإسراء : 15 ، فاطر : 18 ، الزمر : 7] . ووجهه آخرون ورأوا أنه لا مخالفة فيه .

قال الحافظ الذهبي : مع غرابة الحديث سنده قوي .

وقال ابن القيم : ومن ذلك أحاديث " لا يدخل الجنة ولد زنا ". قال أبو الفرج ابن الجوزي : وقد ورد في ذلك أحاديث ليس فيها شيء يصح وهي معارضة بقوله تعالى: (ولا تزر وازرة وزر أخرى). وليست معارضة بها إن صحت .

انظر حديث (رقم/202) من الرسالة .

2-مخالفته للأحاديث الصحيحة .

إذا خالف الحديث السنة المتواترة مخالفة لا تحتمل التأويل فهو موضوع . أما إذا خالف الأحاديث الصحيحة وفيه احتمال فإنه ينحط إلى رتبة الواهي، وقد يكون ضعيفاً بحسب درجة المخالفة والجزم بوضعه هنا عسير .

وقد بنى الحافظ أبو عبدالله الجوزقاني كتابه " الأباطيل والمناكير" ، على مسألة المخالفة ، وقد بالغ في ادعاء المخالفة في كثير من الأحاديث وتعقب في ذلك .

قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (2/846) : وفي تقييده السنة المتواترة احتراز من غير المتواترة فقد أخطأ من حكم بالوضع بمجرد مخالفة السنة مطلقاً وأكثر من ذلك الجوزقاني في كتاب الأباطيل له .

شاهد ذلك :

- حديث عمر : " من وجدتموه غل في سبيل الله فاحرقوا متاعه " خرجه الترمذي

قال الترمذي في " العلل" (رقم/431) : وسالت محمدا عن هذا الحديث .. فضعف محمد هذا الحديث وقال قد روي عن النبي × غير حديث خلاف هذا .. وذكر أحاديث فلم يذكر في شيء منها أن النبي × أمر أن يحرق متاع من غل .. " .

قال البخاري في " صحيحه" : باب القليل من الغلول ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي أنه حرق **متاعه** وهذا أصح . انظر حديث (رقم/131) من الرسالة .

- حديث : أن (قل هو الله أحد) ربع القرآن .

قال الإمام مسلم في "التمييز" (ص/194) : ذكر خبر **واه** يدفعه الأخبار الصحاح

قال ثنا عبد الله بن مسلمة أنا سلمة بن وردان عن أنس أن النبي × رأى رجلاً من أصحابه فقال يا فلان هل تزوجت قال لا : ..وساقه

قال مسلم : هذا الخبر الذي ذكرناه عن سلمة عن أنس أنه خبر يخالف الخبر الثابت المشهور .. عن رسول الله ×: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. فقال ابن وردان في روايته : إنها ربع القرآن . .. وهو مستنكر غير مفهوم صحة معناه .

3-مخالفته للإجماع .

-ما ذكره الإمام مسلم في كتابه " التمييز" (ص/200) : ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من الروايات عن رسول الله × **واتفق العلماء على القول بخلافها** .

ثم ساق حديث ابن اسحاق فيمن فاتته الدفعة .. وفيه فقال له رسول الله × : إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت .

ثم ساق مسلم الأحاديث التي تخالف هذه الرواية وقال : فقد تواطأت الأخبار عن رسول الله × وعن الصحابة والتابعين من بعدهم من علماء الأمصار أن أدراك الحج هو أن يطأ المرء عرفات مع الناس أو بعد ذلك إلى قرب الصبح من ليلة الفجر فإن أدركه الصبح ولما يدخل عرفات قبل ذلك فقد فاته الحج ولا اختلاف بين أهل العلم في ذلك و دل بما ذكرنا من تواطؤ الأخبار واتفاق العلماء على ما وصفنا أن رواية ابن إسحاق التي رواها فجعل إدراك الحج فيها إلى بعد الصبح قبل طلوع الشمس رواية ساقطة وحديث مطرح . اهـ

- حديث أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر قال : كنا إذا حججنا مع النبي × فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان .

خرجه الترمذي (رقم/927) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه **وقد أجمع أهل العلم** على أن المرأة

لا يلبي عنها غيرها بل هي تلبي عن نفسها ويكره لها رفع الصوت بالتلبية.

4- **مخالفته للقواعد والأصول**[1] .

الحكم بمخالفة الحديث للأصول والقواعد يحتاج إلى ناقد حافظ واسع الاطلاع على نصوص الوحيين ، وليس الأمر مباحاً لكل أحد يرتع فيه كما شاء .

وقد تعقب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم[2] كثيراً من العلماء في هذا الباب ، وبيّنا موافقة كثير من الأحاديث التي ادعي مخالفتها للأصول لنصوص الشريعة.

والقول هنا كالقول فيما مضى ، فإذا كان الحديث يخالف الأصول مخالفة واضحة صريحة فالحكم بوضعه ظاهر ، **و**إذا كانت المخالفة فيها نوع احتمال وقع التردد بين الحكم بوضع أو ضعفه الشديد ، ومما يشهد ذلك

- حديث صلاة التسبيح المشهور خرجه أصحاب السنن إلا النسائي . عن العباس –رضي الله عنه- وفيه : تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً ثم تسجد فتقولها عشراً ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات . الحديث

---

[1] المراد بالأصول هنا الأمور العامة والقواعد الكلية التي تواردت وتوافرت نصوص الكتاب والسنة عليها وإن لم يأت بها نص صريح . والأمثلة المذكورة توضح ذلك . ومما يبين ذلك ما يأتي : قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " مجموع الفتاوى" (23/393) : لا تصح صلاة المنفرد خلف الصف لأن في ذلك حديثين عن النبي : أنه أمر المصلي خلف الصف بالاعادة وقال : لا صلاة لفذ خلف الصف . وقد صحح الحديثين غير واحد من أئمة الحديث وأسانيدهما مما تقوم بهما الحجة بل المخالفون لهما يعتمدون في كثير من المسائل على ما هو أضعف إسناداً منهما **وليس فيهما ما يخالف الأصول** ، بل ما فيهما هو مقتضى النصوص المشهورة والأصول المقررة فإن صلاة الجماعة سميت جماعة لاجتماع المصلين في الفعل مكاناً وزماناً فإذا أخلوا بالاجتماع المكاني أو الزماني مثل أن يتقدموا أو بعضهم على الإمام أو يتخلفوا عنه تخلفاً كثيرًا لغير عذر كان ذلك منهياً عنه باتفاق الأئمة . اهـ وقد يراد بالأصول في هذا الموطن – أحياناً- : الكتاب والسنة والإجماع .

[2] أطال ابن القيم في كتابه "إعلام الموقعين" (2/294) في تقرير هذا الأمر، وذكر له أمثلة كثيرة تزيد عل الخمسين.

اختلف العلماء والحفاظ في درجته ، وجمهورهم على أنه من قبيل المردود لكن اختلفوا في مرتبته فمنهم من حكم بضعفه الشديد ، وبعضهم حكم بوضعه ، وسبب اختلافهم هو مدى مخالفة هذا الحديث للأصول والقواعد .

وممن حكم بوضعه شيخ الإسلام ابن تيمية ، ورأى أن مخالفته للأصول ظاهرة و تقتضي الحكم بوضعه .

قال في " مجموع الفتاوى"(11/579) : وأجود ما يروى من هذه الصلوات حديث " صلاة التسبيح" وقد رواه أبو داود والترمذي ، ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة ، بل أحمد ضعف الحديث ولم يستحب هذه الصلوات ، وأما ابن المبارك فالمنقول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبي ، فإن الصلاة المرفوعة إلى النبي ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية وهذا يخالف الأصول فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث ، **ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع**[1] .

وقال في "منهاج السنة"(7/434) : و كذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث **إلا صلاة التسبيح فإن فيها قولين لهم و أظهر القولين أنها كذب .**

-مثاله آخر : حديث عبد الله بن الحكم عن مسلمة بن علي عن هشام بن عروة عن النبي × قال في الرجل يقتل وليه خطأ : إنه يرث من ماله ولا يرث من ديته .

قال ابن الجوزي في " التحقيق" (2/242) : وهذا مرسل **ثم هو يخالف الأصول وهو الميراث في بعض التركة .**

وراويه مسلمة بن علي . قال يحيى : ليس بشيء . وقال الرازي : لا يُشتغل به . وقال النسائي والدارقطني : متروك .

5-نكارة المتن . الحكم بضعف الحديث لنكارته أصل مستقل من أصول النقد والتعليل ، ولا يلزم من نكارة المتن المخالفة لشيء من نصوص الكتاب والسنة ، بل قد تكون بسبب ركاكة اللفظ أو المعنى وهذا كثير جداً في الأحاديث المنكرة .

و الألفاظ المنسوبة للنبي × التي يدعى نكارتها على مراتب :

---

[1] انظر كلام أهل العلم في صلاة التسابيح : "الفروع" لابن مفلح (1/507) ، و " التلخيص الحبير" لابن حجر (2/7) و " النكت البديعات على الموضوعات" للسيوطي (ص/82) .

-منها ما هو ظاهر النكارة ، بين الركاكة يستوي في إنكاره العامة والخاصة كحديث : " أكرموا عمتكم النخلة " . وحديث : " لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً " . فمثل هذه الألفاظ لا يحتاج في بيان نكارتها والجزم بوضعها إلى تصريح أحد من الأئمة النقاد .

-ومنها ما لا يقف على نكارته إلا الأئمة النقاد الذين مارسوا الألفاظ النبوية وخبروها .

-ومنها ما هو بين ذلك، وقد يقع التردد فيه بين الأئمة أنفسهم ، بل قد يختلف قول العالم نفسه فيه فتجده ينكره في موطن ، ويوجهه في موضع آخر . ويحتاج مثل هذا إلى مزيد بحث ونظر من المتكلم على الحديث . ومن الأمثلة لذلك :

- حديث (رقم/2) من الرسالة : لو أنكم دليتم رجلاً بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله . أخرجه الترمذي وغيره .

أنكره الحافظ الذهبي، وقال : رواته ثقات لكن الحسن مدلس ، و المتن منكر ولا أعرف وجهه . وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وكذا تلميذه ابن القيم إلى أن متنه مستقيم ليس فيه ما ينكر، وأنه موافق للنصوص من الكتاب والسنة ، والعقل والفطرة، وأنه دال على إحاطة الله بخلقه .

- حديث (رقم/30) من الرسالة : قال رسول الله × : أول من يصافحه الحق عمر ، وأول من يسلم عليه ، وأول من يأخذ بيده فيدخله الجنة . أخرجه ابن ماجه .

أنكره الإمام ابن القيم جداً في كتابه " حادي الأرواح" ، و في المقابل أجاب عن متنه على تقدير صحته في كتابه " تهذيب السنن" .

- حديث صلاة التسابيح المتقدم .

وتقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية : صلاة التسبيح فيها قولان لهم ، وأظهر القولين أنها كذب .

المبحث الرابع : أسباب الحكم على الراوي بالضعف الشديد .

الأسباب التي يطعن بها في الراوي متعددة، و متفاوتة في الشدة : فمنها ما يحكم به على الراوي بالضعف الصالح للاعتبار ، ومنها ما يحكم به عليه بالضعف الشديد والترك ، ومنها ما أهو أشد .

والأسباب التي يحكم بها على الراوي بالترك متنوعة : منها ما يتعلق بالعدالة وهو أشد ، ومنها ما يتعلق بالحفظ والضبط وهذا أخف من سابقه ، وفيما يأتي بيان الأسباب التي يحكم بها على الراوي بالضعف الشديد .

1- **أن يتفرد الراوي بحديث يخالف القواعد المعلومة** .

قال الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر" (ص/117) في صفة المتهم بالكذب : بأن لا يروى الحديث إلا من جهته ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة . اهـ

والحديث الذي يخالف القواعد والأصول قد يحكم عليه بالوضع، وقد يكون واهياً بحسب درجة مخالفته للقواعد كما تقدمت الإشارة إليه .

أما راويه المتفرد به فهو لا يزال محل تهمة بافتعاله ، لأنه يحتمل أن يكون في السند تدليس أو وهم من ضعيف ، فلأجل هذه الاحتمالات بقي الراوي في دائرة الاتهام . ولو ثبت لدى الحافظ الناقد أنه هو الذي افتعله فإنه يخرج من دائر الاتهام إلى التحقق ويكون كذاباً لا متهماً .

2-أن يكون الراوي معروفاً بالكذب في حديث الناس[1] .

قال الإمام مالك بن أنس -كما في " الجرح والتعديل" (2/32)- : لا يؤخذ حديث رسول الله × من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ، ولا من كذاب يكذب في حديث الناس وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله × .

وقال الحاكم في " المدخل إلى الصحيح" (ص/113) : إن أئمة النقل قد فرقوا بين الحافظ والثقة والثبت والمتقن والصدوق هذا في التعديل ثم في الجرح فرقوا بين الكذاب على

---

[1] قصر الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر" (ص/117) اتهام الراوي بالكذب على هذين الوصفين :

1- أن يتفرد بحديث يخالف القواعد . 2- وأن يكون معروفاً بالكذب في حديث الناس . والواقع أن تهمة الراوي بالكذب لا تحصر في هذين الوصفين كما سيأتي بيانه .

(فائدة) قال العلامة المعلمي في " التنكيل" (1/43) : الكذب فيما يتعلق بالدين ولو في غير الحديث النبوي لا خفاء في سقوط صاحبه ، فإن الكذب في رواية أثر عن صحابي قد يترتب أن يحتج بذلك الأثر من يرى قول الصحابي حجة .

رسول الله × ، والكذاب في حديث الناس، ثم الكذاب في لقي الشيوخ .

وعقد الخطيب البغدادي في كتابه " الكفاية" (ص/117) باباً في أن الكاذب في غير حديث رسول الله × ترد روايته . وأورد فيه الآثار عن السلف في هذا الأمر .

ومما يلحق بالكذب في غير حديث النبي -×- :

- سرقة الحديث -كما في "فتح المغيث" للسخاوي(2/121)- : هو أن ينفرد المحدث بحديث، فيجيء السارق ويدعي أنه سمعه أيضاً عن شيخ ذلك المحدث .

ثم نقل السخاوي عن الذهبي قوله : سرقة الحديث أهون من وضعه واختلاقه في الإثم .

وتقدم قول الحاكم عن أئمة الحديث : فرقوا بين الكذاب على رسول الله × ، والكذاب في حديث الناس، ثم الكذاب في لقي الشيوخ .

قال الإمام عبد الله بن الزبير الحميدي – كما في " الكفاية" (ص/117) - فإن قال قائل : فما الذي لا يقبل به حديث الرجل أبداً . قلت : هو أن يحدث عن رجل أنه سمعه ولم يدركه أو عن رجل أدركه ثم وجد عليه أنه لم يسمع منه أو بأمر يبين عليه في ذلك كذب فلا يجوز حديثه أبداً لما أدرك عليه من الكذب فيما حدث به . اهـ

وعبارة (يسرق الحديث) ذكروها في مراتب الحديث المتروك . وصدر بها الحافظ السخاوي في " فتح المغيث" (2/121) ألفاظ متروك الحديث .

وللحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي كتاب فيمن عرف بسرقة الحديث ، ذكره في كتابه في " مجالس في تفسير قوله تعالى : (لقد من الله على المؤمنين) " (ص/419) قال : وكم من حديث صحيح جاء بسند كذبه صريح، وهذا والذي قبله من فعل السراق من ضعفاء المحدثين، ولي في ذلك مصنف ذكرت فيه السراق على الحروف مرتبين " اهـ .

3-**أن يكون الغالب على حديثه الوهم**[1] .

قال الإمام سفيان الثوري – كما في " الكفاية" للخطيب(ص/ 144) - : إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط ، وإن كان الغالب عليه الغلط ترك .

وقال الإمام عبد الرحمن بن مهدي – كما في " الجرح والتعديل" (2/32)- : الناس ثلاثة : رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك لأنه لو ترك حديث هذا لذهب حديث الناس ، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك .

وقال أيضاً -كما في " الكفاية" للخطيب(ص/143) - : لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب أو رجلاً الغالب عليه الغلط .

وقال إسحاق بن منصور – كما في " شرح العلل" (1/402) - قلت لأحمد متى يترك حديث الرجل قال : إذا كان الغالب عليه الخطأ .

وقال الإمام مسلم في " مقدمة صحيحه" (1/7) **:** فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون أو عند الأكثر منهم فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم ...وكذلك من **الغالب** على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم **.** اهـ

- **غلبة الخطأ لها أسباب ، من أهمها :**

---

[1] أما إذا فحش خطأ الراوي ولم يغلب ، فهو ضعيف غير متروك هذا مذهب جمهور المحدثين .

قال الحافظ ابن رجب في " شرح العلل" (1/397) : وقسم رابع هم أيضاً أهل صدق وحفظ ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً لكن ليس هو الغالب عليهم وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا ، وذكر عن يحيى بن سعيد أنه ترك حديث هذه الطبقة ، **وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم وهو أيضاً رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح كمسلم بن الحجاج وغيره فإنه** ذكر في مقدمة كتابه : أنه لا يخرج حديث من متهم عند أهل الحديث أو عند أكثرهم ولا من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط .." اهـ .

وهذا الرأي هو الذي مشى عليه الحافظ ابن حجر في " نزهة النظر" حيث جعل فحش الغلط – أي كثرته- وصفاً لراوي الحديث المنكر لا المتروك . قال في " النزهة " (ص/123) : فمن فحش غلطه ، أو كثرت غفلته ، أو ظهر فسقه ، فحديثه منكر .

- الاختلاط. وهو-كما في " نزهة النظر" لابن حجر (ص/ 139) -: هو سوء الحفظ الطارىء على الراوي بسبب كبره أو ذهاب بصره أو احتراق كتبه ونحو ذلك .

و إنما يؤثر الاختلاط في حديث الراوي إذا فحش و حدث صاحبه بالمناكير . أما إذا اختلط وأمسك عن التحديث أو لم يقع منه مناكير في روايته فلا تأثير للاختلاط على حديث الراوي هنا .

قال الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (10/267) -في ترجمة محمد بن الفضل الملقب بعارم- : قلت فرج عنا الدارقطني في شأن عارم فقال : تغير بأخرة وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة . فانظر قول أمير المؤمنين في الحديث أبي الحسن فأين هذا من قول ذاك الخساف المتفاصح أبي حاتم بن حبان في عارم ، فقال : اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل ولا يحتج بشيء منها .

قلت [الذهبي] : فأين ما زعمت من المناكير الكثيرة فلم يذكر منها حديثاً بلى له عن حماد عن حميد الطويل عن أنس عن النبي × اتقوا النار ولو بشق تمرة وقد كان حدث به من قبل عن الحسن بدل أنس مرسلاً وهو أشبه وكذا رواه عفان وغيره عن حماد .

- التلقين القادح . و صورته -كما في " فتح الباري" لابن حجر (7/138) - : أن يقول الطالب للشيخ قل حدثنا فلان بكذا فيحدث به من غير أن يكون عارفاً به حديثه ولا بعدالة الطالب فلا يؤمن ألا يكون ذلك الطالب ضابطاً لذلك القدر فيدل على تساهل الشيخ فلذلك عابوه على من فعله .

قال الإمام الحميدي -كما في " الكفاية" للخطيب(ص/149) -: وكذلك من لقن فتلقن التلقين يرد حديثه الذي لقن فيه وأخذ عنه ما أتقن حفظه إذا علم أن ذلك التلقين حادث في حفظه لا يعرف به قديماً ، **فأما من عرف به قديماً في جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لقن .**

وقال العلامة المعلمي في "التنكيل" (1/228): التلقين القادح هو أن يوقع الشيخ في الكذب [أي الطالب يوقع شيخه]، ولا يبين فإن كان فعل ذلك امتحاناً للشيخ وبين ذلك في المجلس

لم يضره . **وأما الشيخ فإن قبل التلقين وكثر ذلك منه فإنه يسقط**اهـ

وقد عقد الخطيب البغدادي في كتابه " الكفاية" (ص/ 149) : باب رد حديث من عرف بقبول التلقين . و ذكره السخاوي في " فتح المغيث" (2/99) فيمن يرد حديثه .

4-أن يتفرد عن المعروفين بما لا يعرف .

هذا نوع خاص من التفرد ، وهو التفرد عن الأئمة الحفاظ - المشهورين بكثرة الأصحاب الملازمين لهم العارفين بحديثهم - بحديث لا يعرف عنهم .

ولا يلزم أن يكون متن الحديث متروكاً أو منكراً بل قد يكون مستقيماً . لكن وجه النكارة هنا تفرد هذا الراوي عن الأئمة المعروفين المشاهير بما لا يعرف عنهم .

ومن هنا يظهر الفرق بين هذا النوع من التفرد ، والنوع المتقدم في السبب الأول وهو أن يتفرد الراوي بحديث يخالف القواعد .

قال عبد الرحمن بن مهدي – كما في " الجرح والتعديل" (2/32)- قيل لشعبة متى يترك حديث الرجل قال : إذا حدث عن المعروفين مالا يعرفه المعروفون [1].

وقال الإمام مسلم في " مقدمة صحيحه" (1/7) : فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره أو لمثل هشام بن عروة وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم .

والأمر كما قال الإمام مسلم ، وهو أن يقع التفرد بالعدد من الحديث ، فأما الحديث والحديثان ، فقد يغتفر له هذا أحياناً وهذا عائد إلى اعتبارات و قرائن تختلف باختلاف حال الراوي المتفرد ، وحال المتَفَرَد عنه . ومن شواهد هذا النوع من التفرد :

---

[1] أخرجه الرامهرمزي في " المحدث الفاصل" (ص/410) ، والحاكم في " معرفة علوم الحديث" (ص/62) ، وابن منده في " شروط الائمة" (ص/81) ، والخطيب في " الكفاية" (ص/142) من طريق نعيم بن حماد عن ابن مهدي به بلفظ : روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون **فأكثر** طرح حديثه

- حديث خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعاً : ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبوك .

هذا الحديث مشهور بخالد بن عمرو وهو متروك الحديث ، ولا يعرف عن الثوري إلا من طريقه ، ولا أصل له من حديث الثوري . وقد رواه محمد بن كثير وهو ثقة عن الثوري ، وقد استنكره الأئمة الحفاظ على محمد بن كثير.

قال ابن أبي حاتم الرازي في " العلل" : (2/107) : سألت أبي عن حديث رواه علي بن ميمون الرقي عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي .. فقال أبي : هذا حديث باطل يعني بهذا الإسناد . اهـ

وقال العقيلي في " الضعفاء" (2/10) : ليس له من حديث الثوري أصل وقد تابعه [أي تابع خالد بن عمرو] ، محمد بن كثير الصنعاني ولعله أخذ عنه ودلسه لأن المشهور به خالد هذا .

وقال ابن عدي في" الكامل" (3/31): وروى عن محمد بن كثير عن الثوري ... ولا أدري ما أقول في رواية ابن كثير عن الثوري لهذا الحديث فإن ابن كثير ثقة وهذا الحديث عن الثوري منكر . اهـ انظر حديث (رقم/213)

- حديث سـويد بن سـعيد عن أبي معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد رفعه : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة . خرجه الترمذي وصححه .

قـال حمـزة السـهمي في " سـؤالاته" (رقم/294) : سـألت الدارقطني عن سويد بن سعيد فقال : تكلم فيه يحيى بن معين ، وقـال : حـدث عن أبي معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد أن النبي × قال : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة .

قـال يحـيى معين : وهـذا باطل عن أبي معاوية لم يـروه غـير سويد وجرح سويد لروايته لهذا الحديث . قال الـدارقطني -رحمه الله- : فلم نـزل نظن أن هـذا كما قاله يحـيى وأن سـويداً **أتى أمراً عظيمـاً** في روايته لهـذا الحـديث ، حـتى دخلت مصر في سنة سبع وخمسين فوجدت هذا الحـديث في مسـند أبي يعقـوب إسـحاق بن إبـراهيم بن يـونس البغـدادي المعـروف بـالمنجنيقي وكـان ثقة روى عن أبي كـريب عن أبي معاوية كما قـال سـويد سواء وتخلص سويد وصح الحديث عن أبي معاوية . اهـ

تأمل كيف حكم ابن معين على الإســناد بــالبطلان وتكلم في سويد لظنه تفرده بل جاء عن ابن معين قوله : لو كان لي فـرس ورمح لكنت أغزوه [يقصد سويداً] .

وانظر إلى قول الدارقطني : كنا نظن أنه قد أتى أمراً عظيماً . ثم تبين له تخلص سـويد من تبعته . هـذا كله وهو حـديث واحد ومتنه صحيح معروف ، فكيف لو وقع مثل هـذا التفـرد في جملة من الأحاديث .[1]

5- الإصرار على الخطأ الواضح مع تنبيهه عليه .

قال عبد الرحمن بن مهدي -كما في " الجرح والتعديل" (2/32)- قيل لشعبة : متى يترك حديث الرجل ، قال : إذا حدث عن المعروفين مالا يعرفه المعروفون ، وإذا أكثر الغلط ، وإذا اتهم بالكذب ، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه فلم يتهم نفسه فيتركه طرح حديثه وما كان غير ذلك فارووا عنه .

قال الخطيب البغدادي في "الكفاية" (ص/145) : قد ذكرنا .. عن عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وعبد الله بن الزبير الحميدي الحكم فيمن غلط في رواية حديث وبين له غلطه فلم يرجع عنه وأقام على رواية ذلك الحديث أنه لا يكتب عنه وإن هو رجع قبل منه وجازت روايته وهذا القول مذهب شعبة بن الحجاج .

وقال حمزة السهمي في " سؤلاته" (رقم/1) : سألت أبا الحسن الدارقطني قلت له : إذا قلت : فلان لين ، أيش تريد به، قال : لا يكون ساقطاً متروك الحديث ولكن يكون مجروحاً بشيء لا يسقط عن العدالة وسألته عمن يكون كثير الخطأ ، قال : إن نبهوه عليه ورجع عنه فلا يسقط وإن لم يرجع سقط .

قال ابن جماعة في " المنهل الروي"(ص/66) : قال ابن المبارك وأحمد بن حنبل والحميدي وغيرهم من غلط في حديثه فيبين له غلطه فلم يرجع وأصر على غلطه سقطت رواياته . قال ابن جماعة : الذي قالوه لعله إذا ظهر منه ذلك على وجه العناد فإن لم يكن عناداً ففيه نظر والله أعلم .

ونقل السخاوي في "فتح المغيث" (2/106) عن التاج التبريزي قوله : لأن المعاند كالمستخف بالحديث بترويج قوله

---

[1] قال الذهبي في " تنقيح التحقيق" (2/41)-في بيان حال التفرد عن الإمام الزهري- : من تفرد عن الزهري بمثل هذين الحديثين النظيفي الإسناد فقد استحق الترك .

بالباطل ، وأما إذا كان عن جهل فأولى بالسقوط لأنه ضم إلى جهله إنكاره الحق .

قال السخاوي : و كان هذا فيمن يكون في نفسه جاهلاً مع اعتقاده علم من أخبره .

المبحث الخامس : الفرق بين الحديث الواهي و الحديث الموضوع .

الحديث الواهي : هو الحديث الذي تفرد به متهم أو من غلب على حديثه الوهم **.** وعرفه الحافظ الذهبي : بأنه ما انحط عن رتبة الضعيف .

والحديث الموضوع : هو المكذوب المختلَق المصنوع[1] .

يجتمع الحديث الموضوع والواهي في أمور من أهمها : أنه يجوز كتابتهما للمعرفة[2] ويجوز روايتهما مع بيان حالهما .

---

[1] " فتح المغيث " للسخاوي (1/294) وقال : وجيء في تعريفه بهذه الألفاظ الثلاثة المتقاربة للتأكيد في التغيير منه.

[2] قال الحافظ ابن رجب في " شرح علل الترمذي" (1/383) فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها ولم يرووها كما قال يحيى : سجرنا بها التنور وكذلك أحمد حرق حديث خلق ممن كتب حديثهم ولم يحدث

ويمكن بيان أبرز معالم الافتراق بين الحديث الواهي و الحديث الموضوع في الأمور الآتية :

1- الأصل في راوي الحديث الموضوع أنه كذاب مطعون في عدالته[3] ، أما الحديث الواهي فراويه على قسمين : إما مطعون في عدالته متهم بالكذب ، وإما مطعون في حفظه لغلبة خطئه على صوابه .

2- الحديث الموضوع لا يجوز روايته إلا مقروناً ببيان حاله باتفاق العلماء ، أما الواهي لأجل الطعن في حفظ راويه فيجوز روايته في الفضائل و الترغيب و الترهيب ونحو ذلك عند طائفة من أهل الحديث كما تقدم بيانه .

3- الحديث الموضوع لا يعمل به البتة في جميع أبواب العلم باتفاق العلماء ، أما الواهي بسبب سوء حفظ راويه فيعمل به في الفضائل و الترغيب و الترهيب ونحو ذلك بشروط و ضوابط تقدم بيانها .

4- الحديث الموضوع لا يعتبر به ولا يتقوى بغيره بحال من الأحوال باتفاق ، أما الحديث الواهي لسوء حفظ راويه فيعتبر به ويتقوى بغيره لدى طائفة من أهل الحديث كما تقدم بيانه وشرحه .

قال ابن حجر في " الامتاع بالأربعين المتباينة السماع" (ص/ 70) : الذي ضعفه ناشئ عن سوء حفظ رواته إذا كثرت طرقه ارتقى إلى مرتبة الحسن ، والذي ضعفه ناشئ عن تهمة أو جهالة إذا كثرت طرقه ارتقى عن مرتبة المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى رتبة الضعيف الذي يجوز العمل به في فضائل الأعمال .

ونقله الحافظ السيوطي عنه في " تدريب الراوي" (1/37) فقال : ولكن بكثرة طرقه القاصرة عن درجة الاعتبار بحيث لا

به وأسقط من المسند (حديث) خلق من المتروكين لم يخرجه فيه .
وأما الذين كتبوا حديث الكذابين من أهل المعرفة والحفظ فإنما كتبوه لمعرفته وهذا كما (ذكروا أحاديثهم) في كتب الجرح والتعديل ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم **لا يجوز ذكرها إلا ليبين أمرها** أو معنى ذلك **.**

[3] قد يأتي ما يخالف هذا الأصل فيحكم على الحديث بالوضع من قبل متنه بسبب مخالفته الصريحة لغيره من النصوص ، وليس في سنده كذاب ولا متهم ، بل قد يكون راويه صدوقاً . قال العلامة المعلمي في مقدمة " الفوائد المجموعة" (ص/11): قد تتوفر الأدلة على البطلان مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال الخبر به لم يتهم بتعمد الكذب ، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً ، ولكن يرى الناقد أنه قد غلط أو أدخل عليه الحديث .

يجبر بعضها ببعض يرتقي عن مرتبه المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال إلى رتبة الضعيف الذي يجوز العمل به في الفضائل. وربما تكون تلك الطرق الواهية بمنزلة الطريق التي فيها ضعف يسير بحيث لو فرض مجيء ذلك الحديث بإسناد فيه ضعف يسير كان مرتقياً بها إلى مرتبة الحسن لغيره . و قال نحو هذا في (1/177) من " تدريب الراوي" .

ومما يحدر التنويه عليه هنا أن الحديث الموضوع له مراتب متباينة ، شأنه في ذلك شأن الحديث الواهي ، وقد أجمل مراتبه الحافظ الذهبي في " الموقظة" (ص/36) فقال : وهو مراتب ، منه :

- ما اتفقوا على أنه كذب ، ويعرف ذلك بإقرار واضعه ، وبتجربة الكذب منه ، ونحو ذلك .

- ومنه ما الأكثر على أنه موضوع ، والآخرون يقولون هو حديث: ساقط مطروح، ولا نجسر أن نسميه موضوعاً .

- ومنه ما الجمهور على وهنه وسقوطه ، والبعض على أنه كذب . اهـ

تنبيه : الكلام في هذه المسائل وإبراز الفروق بينها ، من **باب التقريب لا من باب التحديد** . ومن المتعذر إقامة حد فاصل يتميز به الواهي من الموضوع . ولذا تجد من عباراتهم : شبه موضوع ، أحسبه موضوعاً ، لا يبعد أن يكون موضوعاً ونحو ذلك .

وهذا ما يفيده قول الحافظ الذهبي قبل قليل : ومنه ما الأكثر على أنه موضوع ، والآخرون يقولون هو حديث : ساقط مطروح، ولا نجسر أن نسميه موضوعاً .اهـ

فليست هذه المسائل، وشبهها من مسائل التعليل والنقد مسائل حسابية ، بل الأمر فيها مبني على غلبة الظن ، والقرائن المحتفة بالأخبار[1] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (18/27) : وخبر الواحد قد يقترن به قرائن تدل على أنه صدق ، أو تقترن به القرائن تدل على أنه كذب .

---

[1] انظر توضيح هذا الأمر : " مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام ابن تيمية (18/45) ، و"الموقظة" للذهبي (ص/37) ، و " النكت على ابن الصلاح" لابن حجر (2/687،691 ، 747، 781، 875 ، 876) ، و " فتح المغيث" للسخاوي في مبحث المزيد في متصل الأسانيد(4/70) ، و "تدريب الراوي" للسيوطي (1/222)، و" توضيح الأفكار" للصنعاني (2/16) ، و " توجيه النظر" لطاهر الجزائري (1/119)

و قد تقدم قول العلامة المعلمي : قد تتوفر الأدلة على البطلان مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال الخبر به لم يتهم بتعمد الكذب ، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً .

ومثل هذا يقال في مسائل التعليل والنقد .

قال ابن دقيق العيد – فيما نقله عنه الزركشي في " النكت على ابن الصلاح" (1/105) - : ولهذا أقول إن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو واقف ورافع أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم نجد (هذا) الإطلاق فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر .

وقال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح(2/746): ثم إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه بل ذلك **دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه** .

الفصل الثاني
دراسة كتاب " العلل المتناهية "

كتاب "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية " قرين كتاب " الموضوعات" ، وهو سابقه في التأليف ، وتاليه في الرتبة .

وقد رام ابن الجوزي في كتابه " العلل المتناهية" جمع جمهور الأحاديث الواهية شديدة الضعف ، ولم يلتزم إخراج الجميع .

قال ابن الجوزي في مقدمة " الضعفاء والواضعين"[1](1/7): قد جمعت بحمد الله كتاباً كبيراً يحتوي على الأحاديث الواهية سميته كتاب " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية " ، ثم أفردت للموضوعات كتاباً سميته كتاب " الموضوعات من الأحاديث المرفوعات " .

وقال في مقدمة " الموضوعات" (1/15) : القسم الخامس : جمعت لك جمهوره في كتابي المسمى بكتاب " العلل المتناهية

---

[1] هكذا سماه الحافظ ابن الجوزي في مقدمته . وسماه في كتابه " الموضوعات" (1/22) " بالضعفاء والمتروكين" وقد اشتهر الكتاب بهذه التسمية وطبع بها.

في الأحاديث الواهية" . وقد جردت لك في هذا الكتاب جمهور الموضوعات . اهـ

وقد عرف الكتاب لدى بعض الحفاظ أيضاً بـ " **الواهيات**" [2] اختصاراً .

وموضوع الكتاب ظاهر من عنوانه ومادته ، وهو تخريج الأحاديث الواهية شديدة الضعف التي لم تصل إلى حد الوضع .

وقد أفصح الحافظ ابن الجوزي عن ذلك في مقدمته (1/17) حيث قال : " لما كانت الأحاديث تنقسم إلى : **صحيح لا شك فيه ، وحسن لا بأس به ، وموضوع مقطوع بكذبه ، ومتزلزل قوي التزلزل .**

فأما الصحيح والحسن فقد عرفا ، وأما الموضوع فإني رأيته كثيراً حتى إنهم قد وضعوا نسخاً طوالاً .. وجمعت الموضوعات المستبشعة في كتاب سميته " كتاب الموضوعات من الأحاديث المرفوعات " .

وقد جمعت في هذا الكتاب الأحاديث الشديدة التزلزل الكثيرة العلل " اهـ .

وقال (1/210) في باب فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه :

قد وضعوا له أحاديث خارجة في الحد قد ذكرت جمهورها في كتاب " الموضوعات" ، **وإنما أذكر هنا ما دون ذلك**[1] .

لكن الحافظ ابن الجوزي لم يوف بهذا الشرط كما سيأتي بيانه

قال الكتاني في " الرسالة المستطرفة" (ص/148) : ولابن الجوزي وهو المسمى بالعلل المتناهية في الأحاديث الواهية في ثلاث مجلدات عليه في كثير منها انتقاد .

---

[2] كالحافظ الذهبي وابن حجر و السيوطي وابن عراق . و قد و هم بعض الباحثين فذكر " العلل المتناهية " و " الواهيات" كتابين لابن الجوزي !

[1] في هذا الكلام إشارة إلى أنه صنف كتاب الموضوعات قبل كتاب " العلل المتناهية" . وهذا يخالف قوله المتقدم : قد جمعت بحمد الله كتاباً كبيراً يحتوي على الأحاديث الواهية سميته كتاب " العلل المتناهية في الأحاديث الواهية " ، ثم أفردت للموضوعات كتاباً .. ".

والجواب : أن هذا يؤيد ما عرف عنه أنه كان يصنف الكتاب ثم يتحول عنه إلى آخر قبل أن يتمه ، وهذا من أهم أسباب كثرة أوهامه في مؤلفاته .

قال الحافظ الذهبي في " تذكرة الحفاظ"(4/1347) : له وهم كثير في تواليفه يدخل عليه الداخل من العجلة والتحويل من مصنف إلى مصنف آخر ، ومن أن جل علمه من كتب صحف ما مارس فيها أرباب العلم كما ينبغي .

المبحث الأول : ترتيبه ، ومنهجه في سياق الأسانيد والمتون.

- ترتيبه .

- رتب كتابه على أبواب الفقه ليسهل مأخذه على الطالب . وقد صرح بذلك في مقدمته (1/17) حيث قال : ورتبته كتباً على نحو كتب الفقه ليسهل المأخذ منه على الطالب والله الموفق " اهـ .

- افتتح كتابه بمقدمة وجيزة ذكر فيها : مجمل أقسام الحديث من حيث القبول والرد، وطريقته في تأليف الكتاب ، ثم ذكر فهرس كتب الكتاب .

-بدأه بكتاب التوحيد ، وختمه بكتاب صفة جهنم . وبلغت أحاديث الكتاب نحو (1568) حديثاً .

ثم عقد في آخره كتاباً في المستبشع من الروايات الواهية عن الصحابة ذكر فيه أحد عشر أثراً واهياً .

- أما ترتيبه لأحاديث الباب الواحد فعلى النحو التالي :

-إذا كثرت الأحاديث في الباب الواحد رتبها على حسب أفضلية رواتها من الصحابة رضوان الله عليهم – في الغالب- ، فيبدأ بالخلفاء الأربعة فكبار الصحابة . وقد لا يلتزم ترتيباً بعدهم .

- إذا تعددت الطرق إلى الصحابي يسردها حسبما اتفق، ولا يلتزم فيها ترتيباً معيناً.

ومن أمثلة ذلك ما يأتي :

- (1/96) باب إثم من سئل عن علم فكتمه .

قال : فيه عن ابن مسعود وابن عباس وابن عمر وابن عمرو وأبي سعيد وجابر وأنس وعمرو بن عبسة وأبي هريرة وطلق بن علي .

- (1/119) باب ثواب من حفظ أربعين حديثاً .

فيه عن علي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وأبي سعيد وأبي هريرة وأبي أمامة وابن عباس وابن عمر وابن عمرو وجابر بن سمرة وأنس وبريدة .

- منهجه في سياق الأسانيد والمتون.

1- يجمل في ذكر الأحاديث في أول الباب، ثم يفصل الطرق والأسانيد بعد ذلك وهذا منهج مطرد في جميع أبواب الكتاب إذا تعددت الأحاديث في الباب . وقد تقدم التمثيل له ، ومن شواهده أيضاً :

- قال في (1/64) باب فرض طلب العلم - وهو قوله : طلب العلم فريضة على كل مســـلم – . وفيه عن علي وابن مســـعود وابن عمر وابن عباس وجابر وأنس وأبي سعيد .

فأما حديث علي -رضي الله عنه - فله ثلاثة طرق .

2-يسوق الأحاديث بأسانيده إلى أصحاب المصنفات المعروفة كالسنن الأربع ، ومسند أحمد ، هذا هو الغالب .

3-أحياناً يسوق الإسناد من لدن مصنف الكتاب الذي أخذ الحديث منه . وهذا قليل ومن أمثلة ذلك من أحاديث الكتاب : (رقم/ 372 ، 373 ، 374 ، 375 ، 376 ، 377 ، 762 ، 763) .

4-يذكر الإسناد معلقاً من الراوي مدار الحديث الذي تلتقي عنده الطرق والأسانيد وهذا قليل أيضاً ، ومن أمثلة ذلك من أحاديث " العلل المتناهية" (رقم / 178 ، 179 ، 182 ، 183، 184، 260، 290، 349، 380، 730 ، 731، 732، 749 ،766، 825 ، 843) .

5-يذكر متن الحديث دون إسناد، وهذا نادر ولعله وقع مرتين أو ثلاث .

المبحث الثاني : موارده في كتابه .

الحافظ ابن الجـوزي عـالم متفنن ، متنـوع العلـوم و الفنـون ، واسع الاطلاع ، كثير التصنيف ، وقد أفاده ذلك تنوع الموارد الـتي استقى منها مادة كتابه " العلل المتناهية" .

وقد انتخب أكـثر أحـاديث كتابه هـذا من مؤلفـات الحفـاظ في الضـعفاء والمجـروحين ونحوها من مظـان الأحـاديث الضـعيفة والواهية ككتب العلل والتواريخ .

وسلك ابن الجوزي في انتخاب أحاديث كتابه مسلكين اثنين :

الأول : التصريح باسم الكتاب الذي أخذ عنه، وهو نادر جداً.

الثـــاني : الرواية من طريق أحد الحفـــاظ المصـــنفين في الضـعفاء أو التـاريخ أو العلل دون التصـريح باسم كتابـه، هـذا هو الغالب .

ويعـرف مصـدره في هـذه الحاله من خلال قـرائن متنوعة من أظهرها :

-تخريج الحـديث من كتـاب ذلك الإمـام، من طريق راوي كتابه المشـهور فمثلاً يـروي أحـاديث " الكامـل" لابن عـدي من طريق راوي كتابه حمزة بن يوسف السهمي .

-نقل كلام الإمـــام على الحـــديث كـــابن حبـــان وابن عـــدي والدارقطني .

وقد أكثر ابن الجوزي من هذا المسـلك في التخـريج عن عـدد من الحفاظ بحيث يمكن القول بأن أكثر أحاديث كتابه انتقاها من طريق أولئك الحفاظ ،وهم :

1-الحافظ أبو حـاتم بن حبـان البسـتي . نقل عنه نحو 157 حـديثاً عامتها من "المجـروحين " من طريق الإمـام الـدارقطني راوي كتاب "المجروحين" .

2-الحافظ ابن عـــدي ، نقل عنه نحو 119 حـــديثاً عامتها من "الكامل في ضعفاء الرجال " من طريق حمزة بن يوسف راوي كتاب "الكامل" .

3-الحافظ العقيلي نقل عنه نحو 105 حـــــــديثاً عامتها من "الضعفاء " من طريق يوسف بن أحمد بن الـدخيل راوي كتـاب "الضعفاء" .
4- الحافظ أبو بكر أحمد بن ثــابت الخطيب البغــدادي ، نقل عنه نحو 230 حديثاً عامتها من "تاريخ بغداد" .
5- الحافظ الـدارقطني، نقل عنه نحو 115 حـديثاً من طريق عبدالصمد بن المأمون.

ومــوارده في كتابه "العلل المتناهيــة" موافقة إلى حد كبــير لموارده في كتابه " الموضوعات" ، ولأجل هـذا أورد في كتابه " العلل المتناهيـــة" كثـــيراً من الأحـــاديث الـــتي خرجها في " الموضوعات" . وقد تعقبه الحفاظ والمحدثون بعده كالحافظ ابن حجر ، والسخاوي ، وسيأتي بيان ذلك في المبحث الآتي .
هذا وقد أفصح ابن عـراق في كتابه "تنزيه الشـريعة" (1/4) عن موارده في كتابه "الموضوعات" فقـال : ومـواد ابن الجـوزي التي يسند الأحاديث من طريقها غالباً :
الكامل لابن عدي ، والضعفاء لابن حبـان ، وللعقيلي ، وللأزدي ، وتفسير ابن مردويه ، ومعاجم الطبراني ، والأفراد للدارقطني ، وتصــانيف الخطيب ، وتصــانيف ابن شــاهين ، والحلية ، وتــاريخ أصبهان ، وغيرهما من مصنفات أبي نعيم ، وتاريخ نيسابور وغيره من مصنفات الحاكم ، والأباطيل للجوزقاني .

المبحث الثالث : أنواع الأحاديث في الكتاب .

قصد الحافظ ابن الجوزي في هذا الكتاب – كما تقدم - تخريج الأحاديث الواهية شديدة الضعف التي لم تصل إلى حد الوضع .

وقد أفصح الحافظ ابن الجوزي عن ذلك في مقدمته (1/17) حيث قال : " وقد جمعت في هذا الكتاب الأحاديث الشديدة التزلزل الكثيرة العلل " اهـ .

لكن الحافظ ابن الجوزي لم يوف بهذا الشرط فأورد في كتابه هذا جملة وافرة من الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة ضعفاً منجبراً ، وكذا أورد جملة من الأحاديث الموضوعة .

قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (2/850) : ولابن الجوزي كتاب آخر سماه العلل المتناهية في الأحاديث الواهية أورد فيه كثيراً من الأحاديث الموضوعة . كما أورد في كتاب الموضوعات كثيراً من الأحاديث الواهية، وفاته من كل النوعين قدر ما كتب في كل منهما أو أكثر والله الموفق .

وقال السخاوي في "فتح المغيث" (1/256) : ومن العجب أنه أورد في كتابه العلل المتناهية كثيراً مما أورد في الموضوعات ، كما أنه أورد في الموضوعات كثيراً من الأحاديث الواهية مع أن موضوعهما مختلف وذلك تناقض . قال شيخنا : وفاته من نوعي الموضوع والواهي في الكتابين قدر ما كتب . قال : ولو انتدب شخص لتهذيب الكتاب ثم لإلحاق ما فاته لكان حسناً .

وفيما يأتي بيان أنواع الأحاديث في كتابه " العلل المتناهية" :

1- **الحديث الصحيح** ، ومن أمثلته :

-حديث (رقم/1204) : " الناس كالإبل مئة ليس فيها راحلة" متفق عليه .

-حديث (رقم/1418) : "تقتل عماراً الفئة الباغية" متفق عليه .

-حديث (رقم/1107) : "بيت لا تمر فيه جياع أهله " أخرجه مسلم في " صحيحه" .

2-**الحديث الحسن** بنوعيه وهو كثير ، ومن أمثلته :

-حديث (رقم/540) : كان رسول الله × إذا خرج من الخلاء قال غفرانك .

- حديث (رقم/1149) : جاء رجل إلى النبي × فقال : السلام عليكم ثم جلس فقال : عشر ثم جاء آخر فقال:السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه ثم جلس فقال : عشرون ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه ثم جلس ، فقال : ثلاثون .

3-**الضعيف المنجبر** وهو كثير ، ومن أمثلته :

- حديث (رقم/1039) : أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة .

- حديث (رقم/1252) : من أكل طيباً وعمل في سنة وأمن الناس بوائقه دخل الجنة .

4- **الحديث المعلول** وهو كثير ، ومن أمثلته :

- حديث (رقم/1056) : إن أبغض الحلال إلى الله عز وجل الطلاق .

- حديث (رقم/1334) : كل شيء سوى ظل بيت وجلف الخبز وثوب يواري عورته والماء فما فضل عن هذا فليس لابن آدم فيهن حق .

5- **الحديث المضطرب ،** وهو قليل جداً **، ومن أمثلته :**

- حديث (رقم/1477) : جاء أعرابي فقال : يا نبي الله إن لي أخاً وبه وجع، قال : و ما وجعه، قال : به لمم، قال : فأتني به فوضعه بين يديه فعوذه النبي × بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة .

- حديث (رقم/1514) : لسقط أقدمه بين يدي أحب إلي من فارس أخلفه ورائي .

6- **الحديث المنكر** وهو كثير ، ومن أمثلته :

- حديث (رقم/1142) : أن النبي × كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها .

- حديث (رقم/1197) قال رسول الله × : السلام قبل الكلام - وقال - : ولا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يسلم

7- **الحديث الواهي** وهو كثير ، ومن أمثلته :

- حديث (رقم/1069) قال رسول الله × : كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله .

- حديث (رقم/1266) قال رسول الله × : لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حداً ولا مجلودة ولا ذي غمر لأخيه .. الحديث .

8- **الحديث الموضوع** وهو كثير جداً .

وقد تقدم قبل قليل قول الحافظ ابن حجر وكذا تلميذه الحافظ السخاوي : أن ابن الجوزي أورد في كتابه هذا كثيراً من الأحاديث الموضوعة .

ومن أمثلة ذلك :

- حديث (رقم/265) كان رسول الله × يشهد مع المشركين مشاهدهم فسمع ملكين من خلفه وأحدهما يقول لصاحبه : اذهب بنا حتى نقوم خلف رسول الله × فقال : كيف نقوم خلفه وإنما عهده باستلام الأصنام قبل، فلم يشهد مع المشركين مشاهدهم .

- حديث (رقم/409) قال رسول الله × : إذا كان يوم القيامة يكون أبو بكر على أحد أركان الحوض ، وعمر على الثاني ، وعثمان على الثالث ، وعلي على الرابع فمن أبغض واحداً منهم لم يسقه الآخرون .

وسيأتي مزيد أمثلة للأحاديث الموضوعة التي ضمنها كتابه " العلل المتناهية" .

الفصل الثالث
منهج الحافظ ابن الجوزي في النقد من خلال كتابه " العلل المتناهية "

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : منهجه في نقد الرواة .

المطلب الأول : منهجه في الكلام على الرواة .

المتكلمون في الرواة من أئمة الجرح والتعديل ومن جاء بعدهم على مراتب في هذا الباب ، و يمكن إجمالها في ثلاث : فمنهم المتشدد المتعنت ، ومنهم المتوسط المعتدل ، ومنهم المتساهل[1] .

ومن خلال النظر في عمل الحافظ ابن الجوزي وتصرفه في حكاية أقوال أئمة الجرح والتعديل، و كذا أحكامه القليلة في هذا الباب ، يتجلى لنا بوضح تشدده البالغ في الجرح، ويظهر هذا الأمر من خلال أمرين اثنين :

الأمر الأول : أحكامه على الرواة .

الغالب على ابن الجوزي الاقتصار على مجرد النقل ، وقل أن يحكم بنفسه على الرواة ، وإذا تأملنا في هذه الأحكام القليلة يظهر لنا تعنته ، ومن شواهد ذلك :

- العوام بن حوشب ثقة ثبت فاضل كما في " التقريب" (ص/ 423) . قال ابن الجوزي في حديث (رقم /37) : ضعيف .

- عبدالله بن لهيعة .قال ابن حجر : صدوق خلط بعد احتراق كتبه كما في "التقريب" (ص/319). قال ابن الجوزي في حديث (رقم/348) : ذاهب الحديث.

- علي بن نزار ضعيف كما في " الكاشف" (2/48) ، و " التقريب"(ص/405) . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/ 240) : ليس بشيء .

- الحسن بن أبي جعفر ضعيف مع فضله وعبادته كما في " تقريب التهذيب" (ص159) . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/25) : ليس بشيء .

الأمر الثاني: حكايته أقوال الأئمة .

يتجلى لنا تعنته في حكايته لأقوال أئمة الجرح والتعديل في النقاط الآتية :

1-اقتصاره على الجرح دون التعديل.

وهذه سمة ظاهرة ، ومنهج مطرد له في أحكامه على الرواة . ولم يقتصر هذا الأمر على كتابه " العلل المتناهية" ، بل تعداه إلى غيره ككتابه " الضعفاء" .

---

[1] ينظر " الموقظة" للحافظ الذهبي (ص/83) ، و " ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل " للحافظ الذهبي أيضاً (ص/171) ، و" الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ" للسخاوي (ص/319) .

قال الحافظ الذهبي في " ميزان الاعتدال" (1/16) في ترجمة أبان بن يزيد العطار المخرج له في الصحيحين . قال : هو ثقة حجة ناهيك أن أحمد بن حنبل ذكره فقال : كان ثبتاً في كل المشايخ . وقال ابن معين والنسائي : ثقة . وقد أورده أيضاً العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في "الضعفاء" ولم يذكر فيه أقوال من وثقة **وهذا من عيوب كتابه يسرد الجرح ويسكت عن التوثيق** " .

2-انتقاؤه أشد عبارات الجرح في الراوي ، وهذه أيضاً سمة ظاهرة ، ومنهج مطرد له في أحكامه على الرواة . ومن شواهد ذلك :

- محمد بن إسحاق إمام المغازي الصدوق المشهور . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/419) : كذبه مالك وهشام بن عروة . انظر حديث (رقم/51) من الرسالة

- الجراح بن مليح والد وكيع بن الجراح صدوق يهم .

قال ابن الجوزي في حديث (رقم/101) : قال يحيى : كان وضاعاً للحديث . وقال الدارقطني : ليس بشيء . انظر حديث (رقم/51) من الرسالة

- محمد بن عمرو بن علقمة صدوق مشهور .

قال ابن الجوزي في حديث (رقم/1/107) : قال يحيى : ما زال الناس يتقون حديثه . انظر حديث (رقم/238) من الرسالة

- عمرو بن أبي عمرو .. ثقة ربماوهم .. . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/1/112) : قال يحيى : لا يحتج بحديثه . انظر حديث (رقم/196) من الرسالة .

3-**إكثاره من النقل عن المتشددين** في جرح الرواة كيحيى بن معين ، وابن حبان وأبي الفتح الأزدي .

قد أكثر ابن الجوزي من النقل عن ابن حبان في كتابه "المجروحين" ، وقد أوقعه ذلك في أغلاط شنيعة ، ومن أشد وأشنع ما أخذ عليه في هذا الباب تقليده ابن حبان في تضعيف أحد رواة مسلم، وكذا تضعيف حديثه المخرج في "صحيح مسلم " ، وهو حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله × : إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون في سخط الله عز وجل ويروحون في لعنته في أيديهم مثل أذناب البقر .

قال الحافظ ابن حجر في " القول المسدد"(ص/31) : ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات" بإسناد المسند أيضاً ونقل عن ابن حبان أنه قال : إن هذا الخبر باطل وأفلح كان يروي عن الثقات الموضوعات انتهى ، وهذا الحديث أخرجه مسلم عن جماعة من مشايخه عن أبي عامر العقدي بهذا ، وأخرجه من وجه آخر كما سيأتي ، **ولم أقف في كتاب "الموضوعات" لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث وإنها لغفلة شديدة منه** ، وأفلح المذكور يعرف بالقبائي مدني من أهل قباء ثقة مشهور .. وأخرج له مسلم في "صحيحه" .. **وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الوضع خطأ شديداً**[1] .

ومن أغلاطه الناشئة عن تقليد ابن حبان :

- قال ابن الجوزي في حديث (رقم/619) : رواه سلام بن أبي مطيع ..قال ابن حبان : سلام كثير الوهم لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد . اهـ قال الذهبي في " تلخيص العلل المتناهية" (ص/ 47) : قلت : سلام حجة ، لكن راويه عنه كذاب ، وهو عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة .

المطلب الثاني : طريقته في الحكم على الرواة .

الحافظ ابن الجوزي ناقل وليس بناقد في باب الجرح والتعديل يعتمد في كلامه على الرواة على كلام الأئمة والحفاظ قبله ، هذا هو الغالب عليه .

ويمكن إجمال طريقته وأسلوبه في الحكم على الرواة في النقاط الآتية :

1-الاقتصار على مجرد نقل كلام أئمة الحديث في الراوي دون تلخيص أو تعليق ، هذا هو الغالب عليه في عامة الرواة كما تقدم .

2-يلخص الحكم في الراوي ، ثم يذكر ما يؤيد اختياره من أقوال أئمة الجرح والتعديل وهذا قليل جداً ، ومن شواهد ذلك .

---

[1] منهج ابن الجوزي وطريقته في الحكم على الرواة في كتاب "العلل المتناهية" وكتاب " الموضوعات" متوافق إلى حد كبير ، فما يقال عنه هنا يقال عنه هناك ، وكذا موارده في الكتابين متقاربة جداً ، وسيأتي بيان شيء من ذلك .

- الحسن بن أبي جعفر قال ابن الجوزي في حديث (رقم/ 152) : الحسن ليس بشيء . قال السعدي : واهي الحديث . وقال النسائي : متروك الحديث .

- الحسين بن علوان . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/ 163) : الحسين متروك الحديث ، وقال يحيى : الحسين كذاب . وقال ابن عدي : يضع الحديث .

-عمر بن هارون البلخي . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/ 1152) : عمر متروك تركه ابن مهدي وأحمد . وقال ابن حبان : يروي عن الثقات المعضلات .

3-يلخص الحكم في الراوي دون ذكر كلام أئمة الجرح والتعديل ، وهذا قليل أيضاً .

المطلب الثالث : عباراته في الكلام على الرواة .

اشتمل كتابه " العلل المتناهية" على أكثر من (3000) راوٍ متكلم فيه بين ضعيف ، ومتروك ، وكذاب .

ولم يحكم إلا على نحو (80) راوياً فقط . وسائر الرواة يقتصر في جرحهم على مجرد حكاية أقوال أئمة الجرح والتعديل دون تلخيص أو تعليق .

وفيما يأتي ذكر عباراته مرتبة على مراتب الجرح :

- (**ضعيف**) أطلقها أربع مرات حـديث (رقم /37 ، 150، 208 ، 208) .

- (**مجمع على ضعفه**) أطلقها مرة واحدة حديث (رقم /79) .

- (**مجهول**) أطلقها كثـيراً ، ومنها : (رقم/ 210 ، 231، 281 ، 284 ، 291 ، 328 ، 335 ، 331 ، 360 ،380) .

-(**لا يعول عليه**) أطلقها أربع مرات (رقم /201 ، 268، 1346، 1545) .
-(**منكر الحديث**) أطلقها في المواضع الآتية : (رقم /25، 333 ، 396 ، 577 ، 811 ، 953 ، 1373 ، 1493) .
-(**ليس بشيء**) أطلقها في المواضع الآتية : (رقم /30 ، 38 ، 100 ، 152 ، 232 ، 236 ، 240 ، 242 ، 262 ، 565 ، 576 ، 819 ، 830 ، 951 ، 1223 ، 1307 ، 1334) .
-(**متروك الحـديث**) أطلقها في المواضع الآتية : (رقم / 163، 294، ، 722 ، 1082).
-(**ذاهب الحـــديث**) أطلقها على ابن لهيعة في المواضع الآتية : (رقم /306، 347 ، 387، 559، 923، 1093 ، 1201، 1372، 1560) .
-(**يضع الحـــديث**) أطلقها في المواضع الآتية : (رقم / 142 ، 353 ، 592 ،1095، 1216 1250 ، 1579) .
-(**كذاب**) أطلقها في المواضع الآتية : (رقم /89 ، 184 ، 665 ، 733 ، 757 ، 1095 ، 1155 ، 1170 ، 1180 ، 1291) .
-(**من أكـذب النـاس**) أطلقها في : (رقم /184، 674، 848) .

وعند التأمل في كثير من أحكامه نجدها مقتبسة من كلام أئمة الجـرح والتعـديل قبله خاصة ابن حبـان والأزدي ، ولـذا تجـده في مواضع ينسبها لمن أخذها عنه ، وفي مواطن أخرى يغفل ذلك .

قـــال ابن حجر في "لســـان المـــيزان" (2/42) -عن ابن الجـوزي-: ونسخ كتـاب [الجوزقـاني] الـذي سـماه " الأباطيل والمنـــاكير" بخطه وذكر كثـــيراً من كلامه فيه في كتـــاب "الموضـوعات" ولا ينسـبه إليه كما بينت ذلك في عـدة مواضع . اهـ

ومن شواهد ذلك :

- محمد بن علوان . قال الذهبي في " المغني في الضعفاء" (رقم/5832) : روى ابن الجوزي أنه متروك الحديث وذلك قول الأزدي .

- بكار بن جارست . قال ابن حجر في "لسان الميزان" (2/42) : لين قاله ابن الجوزي واسم أبيه عبد الرحمن ، وهذا تبع فيه ابن الجوزي أبا الفتح الأزدي .

-زرعة بن عبد الرحمن الزبيدي شيخ لبقية . قال ابن حجر في "لسان الميزان" (2/475) : قال فيه الأزدي متروك الحديث ... وابن الجوزي تبع الأزدي فإنه ذكره كذلك وقال متروك الحديث .

- أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض . قال ابن الجوزي ضعيف . قال ابن حجر في " لسان الميزان" (7/79) : وقد وثقه الدارقطني فلا يلتفت إلى تضعيف ابن الجوزي بلا سبب .. ولم يذكره أحد ممن صنف في الضعفاء ثم رأيت سلف ابن الجوزي فقرأت بخطه في كتاب الأباطيل للجوزقاني .. عبد الرحمن وأبو عبيدة ضعيفان كذا قال .

- عبد العزيز بن أبي رواد . قال ابن الجوزي : يروي نسخة موضوعة ... وكان يحدث بها توهماً لا تعمداً فسقط الاحتجاج به . اهـ

هذا كلام ابن حبان في كتابه " المجروحين" (2/137) أخذه عنه ابن الجوزي وتصرف فيه تصرفاً يسيراً . انظر حديث (رقم/ 203) من الرسالة .

- جويبر بن الضحاك . قال ابن الجوزي : ليس بشىء .

هذا قول ابن معين في جويبر كما في "التاريخ – رواية الدوري-" (3/279) ، ذكره ابن الجوزي ولم ينسبه إليه . انظر حديث (رقم/210) من الرسالة .

المطلب الرابع : ضابط الراوي الواهي الحديث .

أحكام الحافظ ابن الجوزي على الرواة قليلة – كما تقدم بيانه- ، فهو في باب الجرح والتعديل ناقل وليس بناقد ، وعامة أحكامه على الرواة إنما هي نقل محض دون تلخيص أو تعليق ، ثم هو كثير الوهم في النقل وكذا في حكمه على الرواة .

وقد أدخل في كتابه " العلل المتناهية" كثيراً من الأحاديث المقبولة من رواية الثقات ونحوهم .

وفي المقابل أدخل جملة وافرة من الأحاديث الباطلة والموضوعة من رواية الكذبين ونحوهم .

وإدخالها لهذين الصنفين من الأحاديث مخالف لشرط الكتاب ، ولأجل لذلك قد يتعذر الوقوف على ضابط مطرد للراوي شديد الضعف عنده سالم من الاعتراض .

لكن إذا استثنينا الأحاديث الصحيحة والحسنة وكذا الضعيفة ضعفاً منجبراً ، والموضوعة التي أوردها - وهماً منه – لعدم دخولها في شرط الكتاب .

وأمعنا النظر في الأحاديث الواهية فقط يمكن أن نخرج بضابط للراوي شديد الضعف عنده .

فيقال : الراوي الواهي الحديث هو ما اجتمع فيه وصفان : (وصف في الراوي نفسه ، ووصف في روايته) .

أما الوصف الذي في الراوي فهو الضعف الناشئ عن تهمته بالكذب ، أو كثرة الخطأ وغلبته على روايته أو جهالة الراوي .

وأما الوصف الذي في روايته فهو التفرد خاصة عن الأئمة و المشاهير . فعامة الأحاديث الواهية في كتابه هي من أفراد الضعفاء والمتروكين والمجهولين .

ومن شواهد ذلك الأحاديث : (رقم /5، 18، 19، 20 ، 21 ، 25 ، 29 ، 38 ، 42، 101 ، 104 ، 110 ، 114 ، 146 ، 147 ، 148، 150 ، 156 ، 192 ، 251 ، 264 ، 314 ، 326 ، 788 ، 790 ، 795 ، 407 ، 815 ، 823 ، 829 ، 830 ، 824 ، 841) .

وهذا الضابط صحيح – في الجملة- موافق لغيره من أئمة الحديث ونقاده كما تقدم بيانه وشرحه في أسباب ترك حديث الراوي .

قال الإمام مسلم في "مقدمة صحيحه" (1/7) : وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم ولم تكد توافقها فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة ... و من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره أو لمثل هشام بن عروة وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم . اهـ

قال ابن حجر – كما تقدم- : فالرواة الموصوف بهذا هم المتروكون . قال : فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكرة وهذا هو المختار. اهـ

لكن هذا الضابط قاصر ، لأن ترك الراوي له أسباب عديدة تقدم بيانها في مبحث أسباب ترك الراوي .

المطلب الخامس : نقد ابن الجوزي في أحكامه على الرواة[1] .

الحافظ ابن الجوزي كثير التصنيف ، متنوع الفنون . فلا يوجد علم من علوم الشريعة، أو فن من فنون العلم إلا وله فيه مصنفات عديدة فقد صنف في الاعتقاد والتفسير و الحديث والفقه والأصول والعربية والتاريخ و غيرها كثير ، وهذا الأمر من أهم الأسباب في كثرة أوهامه وأغلاطه خاصة في الحكم على الرواة .

قال الذهبي في " تاريخ الإسلام"(42/302) : قال ابن نُقطة : قيل لأبي محمد بن الأخضر : ألا تجيب عن ابن الجوزي في بعض أوهامه، قال : إنما يتتبع على من قل غلطه فأما هذا فأوهامه كثيرة أو نحو هذا

علق عليه الذهبي وقال : وذلك لأنه كان كثير التأليف في كل فن فيصنف الشيء ويُلقيه ويتكل على حفظه . اهـ

---

[1] ذكرت هنا جملة من أوهامه في الرواة التي وقعت له في كتاب " العلل المتناهية" ، وأضفت إليها طائفة أخرى من الأوهام التي وقعت له في بعض كتبه الحديثية كـ "التحقيق" و " الموضوعات" و " الضعفاء " .
ومن أراد التوسع في الوقوف على أوهامه الكثيرة في هذا الباب فليطالع " تنقيح التحقيق" لابن عبد الهادي ، وكذا " تنقيح التحقيق" للذهبي .
ومن أمثلة ذلك من كتاب " تنقيح التحقيق" لابن عبدالهادي (1/43، 62،119 ، 136 ، 154 ،159،168 ،174،194، 352، 353 ، 377، 380 ، 381،403 ، 429،507، 530 ، 531) (2/22، 91 ، 126 ، 133 ، 149، 180 ، **215**، 248، 249).
" تنقيح التحقيق" للذهبي : (1/28، 46، 51، 64، 155 ، 169، 309 ، 343) و (2/27، 41 ، 184 ، 237).

وقال في " تذكرة الحفاظ"(4/1347) : له وهم كثير في تواليفه يدخل عليه الداخل من العجلة والتحويل من مصنف إلى مصنف آخر . ومن أن جل علمه من كتب صحف ما مارس فيها أرباب العلم كما ينبغي . اهـ

ويمكن إجمال أوهامه وأخطائه في نقد الرواة في النقاط الآتية :

1- اشتباه الرواة عليه ، فأكثر ما يدخل عليه الوهم والغلط من هذا الباب ، فكثيراً ما يضعف الراوي الثقة لا شتباهه بضعيف في الطبقة نفسها ، ومن شواهد ذلك :

-قال الذهبي في " تلخيص العلل المتناهية" (ص/47) : قال ابن الجوزي : يحيى بن ميمون كذبوه . وهذا خطأ ، بل هو صدوق والذي كذبوه فآخر بصري .

-وقال الذهبي في (ص/81) : تكلم فيه ابن الجوزي من قبل إسماعيل [بن رجاء] فأخطأ هذا ثقة ، وإنما المضعف رجل صغير روى عن موسى بن أعين .

-وقال أيضاً في (ص/93) : قال ابن الجوزي : مداره على محمد بن إسحاق اللؤلؤي ولم يكن ثقة . وهذا جهل منه فإن محمد بن إسحاق هنا أبو بكر الصاغاني ثقة . و قال ابن الجوزي : قال الدارقطني إسماعيل بن محمد كذاب . وهذه بلية أخرى ، فإن إسماعيل هنا هو الصفار ثقة، والذي كذبه الدارقطني هو المزني.

-وقال أيضاً في (ص/252) : قال ابن الجوزي : لا يصح . قلت بل رواته ثقات . ثم قال الذهبي : قال أحمد : خرقنا حديث محمد بن كثير . قلت ذاك آخر ، أما هذا فثبت حديثه في " الصحيحين" . اهـ كلام الذهبي .

- قال ابن عبد الهادي في " التنقيح" (2/215) : وهم المؤلف أيضا وهما قبيحا في تضعيفه محمد بن مهاجر الراوي عن ثابت بن عجلان فإنه ثقة شامي وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة الدمشقي ودحيم وأبو داود وغيرهم ...وأما محمد بن مهاجر الكذاب فإنه متأخر في زمان ابن معين . اهـ

ينظر في أحاديث الرسالة : (رقم /44 ، 218، 300، 310، 319، 386 ،401 ، 434، 440، 459 ، 472 ، 475 ، 757 ، 488) .

وقد ذكر العلامة المعلمي في كتابه "التنكيل" (1/221) نحو عشرة أوهام من الأوهام التي وقف عليها لابن الجوزي في تضعيفه الثقات بل الأثبات بسبب اشتباه الرواة عليه .

2- تجهيل الراوي المعروف ، وتضعيف الثقة المشهور .

- قال في حديث (رقم /3) : هذا حديث لا يصح عن رسول الله × وإسناده مضطرب جداً ... وابن الحكم وعثمان لا يعرفان .

قال ابن القيم في " تهذيب سنن أبي داود " (13/13): بل هما ثقتان مشهوران عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الحكم القطواني وهما من رجال الصحيح .

وقال الذهبي في " تلخيص العلل المتناهية" (ص/23) : بل هما ثقتان مشهوران .

- قال في حديث (رقم/277) : هذا حديث لا يصح وعلي بن الحسين مجهول .

وترجم له الذهبي في " ميزان الاعتدال" (3/123) وقال : صدوق .

- قال في حديث (رقم/726) : هذا حديث لا يصح عن رسول الله × . و ابن إسحاق مجروح ، وأبو غطفان مجهول .

قال ابن عبد الهادي في " تنقيح التحقيق" (1/431) : أبو غطفان هو ابن طريف ويقال ابن مالك المري قال عباس الدوري سمعت يحيى بن معين يقول فيه : ثقة . وقال النسائي في الكنى : أبو غطفان ثقة .. وروى له مسلم في " صحيحه" .

- قال ابن الجوزي في حديث (رقم/1282) : هذا حديث لا يصح وخالد لا يعرف من هو .

قال الذهبي في " تلخيص العلل المتناهية" (ص/275) : بل هو الطحان ، مع غرابة الحديث سنده قوي . اهـ و الطحان ثقة ثبت كما في " التقريب" (ص/189) .

وأما تضعيف الثقة المشهور :

- قال ابن الجوزي في حديث (رقم /37) : العوام ضعيف .

والعوام هو العوام بن حوشب ثقة ثبت فاضل كما في " التقريب" (ص/ 423) .

- قال ابن الجوزي في حديث (رقم/1259) : عبيد الله [بن أبي جعفر] ضعيف ، والقاسم أشد ضعفاً منه .
قال الذهبي في " تلخيص العلل المتناهية" (ص/267) : ضعف ابن الجوزي عبيدالله وهو من رجال الصحيحين . والقاسم صدوق .
- حصين بن عبدالرحمن السلمي . قال الذهبي في " تنقيح التحقيق" (1/308) : قال المؤلف : حصين ضعيف، قال يزيد بن هارون : كان قد نسي . قلت [الذهبي] : هذا تعنت بينٌ حصين محتجٌّ بهِ في الصِّحاح .

3- تفرده بجرح رواة لم يتكلم فيهم . ومن شواهد ذلك :

-محمد بن محبب أبو همام الدلال بصري . قال الذهبي في " المغني في الضعفاء" (رقم/5940) : ثقة غلط ابن الجوزي في إيراده في الضعفاء .
- طالوت بن عباد الصيرفي . قال الذهبي في "ميزان الاعتدال" (3/457) : شيخ معمر ليس به بأس قال أبو حاتم :صدوق . وأما ابن الجوزي فقال : من غير تثبت ضعفه علماء النقل قلت إلى الساعة أفتش فما وقفت بأحد ضعفه .
- محمد بن حسان . قال ابن عبد الهادي في " التنقيح" (1/507) : قوله في حديث أبي أيوب ففيه محمد بن حسان وقد ضعفوه فليس بصحيح ولا نعلم أحداً ضعف محمد ابن حسان ، بل قال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت منه مع أبي وهو صدوق ثقة .

4- تفرده بنقل عبارات لأئمة الجرح والتعديل لا تعرف عنهم .

- أبو تميلة يحيى بن واضح المروزي الحافظ . قال الذهبي في " تاريخ الإسلام"(13/500) : أبو تميلة .. الحافظ . قال ابن الجوزي في الضعفاء له : قد أدخله البخاري في كتاب الضعفاء . قلت : لا ما هو في الضعفاء فعندي كتابا البخاري في الضعفاء وما هو فيهما وأيضاً فقد احتج به البخاري في صحيحه . اهـ
- عمر بن الحكم بن ثوبان . قال الذهبي في " المغني في الضعفاء" (رقم/4444) : ثقة صدوق لم يخرج له البخاري ،

وذكر ابن الجوزي أن البخاري قال : فيه ذاهب الحديث فكأن ابن الجوزي قد غلط والله أعلم . اهـ

- معاوية بن هشام القصار . قال الذهبي في " المغني في الضعفاء" (رقم/6324) : وثقه أبو داود . وقال أبو حاتم : صدوق . وأما ابن الجوزي فقال : قيل هو معاوية بن أبي العباس روى ما ليس من سماعه فتركوه قلت : ما تركه أحد . اهـ

- سويد بن سعيد أبو محمد الهروي ثم الأنبـاري ثم الحـدثاني . قـال الـذهبي : وقد روى ابن الجـوزي أن أحمد بن حنبل قـال هو مـتروك الحـديث فهـذا النقل مـردود لم يقله أحمد . انظر حـديث (رقم /199) من الرسالة .

- قال ابن الجوزي فإن أبو زيد وأبـو فـزارة مجهـولان . قـال أحمد بن حنبل : أبو فزارة في حديث ابن مسعود رجل مجهول .

قــال ابن عبد الهــادي في " تنقيح التحقيــق" (1/42):ــ أبو فــزارة في الحــديث هو راشد بن كيســان بلا خلاف وقد احتج به مســـلم في صـــحيحه وروى له البخـــاري في الأدب وأبو داود والترمـذي وابن ماجه ... وما ذكـره المؤلف عن الإمـام أحمد من أن أبا فـزارة مجهـول ليس بثـابت عنه والظـاهر أن الـراوي غلط وأن قول أحمد إنما هو في أبي زيد . انظر حديث (رقم /57) من الرسالة .

5- تصرفه في نقل عبارات الأئمة بما يخرجها عن مرادها . ومن أمثلة ذلك :

- جنادة بن مروان حمصي . قال أبو حاتم : ليس بقوي في الحديث أخشى أن يكون كذب في حديث عبد الله بن بسر أنه رأى في شارب النبي × بياضاً .

قال ابن حجر في " لسان الميزان" (2/139) : أراد أبو حاتم بقوله كذب أخطأ .. وأما قول ابن الجوزي عن أبي حاتم أنه قال : أخشى أن يكون كذب في الحديث فاختصاره مفضٍ إلى رد حديث الرجل جميعه وليس كذلك إن شاء الله تعالى .

- معاوية بن صالح الأندلسي ثقة خرج له مسلم والأربعة . اقتصر ابن الجوزي على حكاية كلام أبي حاتم فيه ، وقال : قال الرازي : لا يحتج به . اهـ

وعبارة أبي حاتم -كما في "الجرح والتعديل" لابنه(8/382) - : صالح الحديث حسن الحديث يكتب حديثه، ولا يحتج به ! انظر حديث (رقم/83) .

- جبارة بن المغلس ضعيف الحديث من الأئمة من تركه .

قال ابن نمير : ما هو عندي ممن يكذب كان يوضع له الحديث فيحدث به وما كان عندي ممن يتعمد الكذب . اهـ

اقتطع ابن الجوزي من كلام ابن نمير قوله : كان يوضع له حديث فيحدث به . وهذا تصرف قبيح يوهم أنه يرميه بالوضع ، والأمر على خلاف ذلك انظر حديث (رقم/102) .

- زهير بن محمد التميمي . قال ابن الجوزي : قال البخاري : حديثه منكر .

كذا نقل ابن الجوزي عن الإمام البخاري ، والمعروف عن الإمام البخاري و غيره من أئمة الجرح والتعديل التفصيل في حاله ، وهو أن رواية أهل العراق عنه مستقيمة ، ورواية أهل الشام عنه فيها مناكير . قال البخاري في " التاريخ الكبير" (3/427) : روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير ، قال أحمد : كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلب اسمه . وسيأتي تفصيل الكلام في ذلك . انظر حديث (رقم/77) .

- إسماعيل السدي قال ابن الجوزي : قد ضعفه ابن مهدي ويحيى بن معين .

كذا نقله وفهمه ابن الجوزي ، والواقع خلاف ذلك . جاء في " الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (2/184): قال أحمد بن حنبل : قال لي يحيى بن معين يوماً عند عبد الرحمن بن مهدي : السدى ضعيف ، فغضب عبد الرحمن وكره ما قال . اهـ

ففي هذا النص تقوية ابن مهدي للسدي على خلاف ما فهمه ابن الجوزي هنا . وهذا هو المعروف عن ابن مهدي في غير هذه الرواية . انظر حديث (رقم/32) من الرسالة .

- داود بن الحصين . قال ابن الجوزي : قال ابن حبان : يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك عن روايته .

كذا نقل عن ابن حبان ، بينما الموجود في كتاب "المجروحين"(1/291) : حدث **حديثين منكرين** عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات تجب مجانبة روايته ونفى الاحتجاج بما انفرد به . انظر حديث (رقم/73) من الرسالة .

- محمد بن أيوب بن سويد . قال ابن الجوزي : قال ابن حبان : يروي الموضوعات لا يحل الاحتجاج به .
بينما عبارة ابن حبان كما في " المجروحين" (2/299) : يروي عن أبيه عن الأوزاعي الأشياء الموضوعة لا يحل الاحتجاج به . فعبارة ابن حبان مقيدة بروايته عن أبيه عن الأوزاعي ، و نقلها ابن الجوزي وأطلقها ! انظر حديث (رقم/40) من الرسالة .

6- إجمال الجرح في الراوي . كقوله : فلان مجروح . ولا يبين ما نوع الجرح و ما مرتبته .
ينظر الأحاديث الآتية من " العلل المتناهية" : (رقم/ 457 ، 485،703، 722 ،726 ، 947 ، 1019 ، 1059 ، 1118 ، 1216، 1364 ، 1448) .

7- إطلاق الجرح المقيد . قد يتكلم بعض الأئمة في بعض الرواة من قبل روايته عن بعض شيوخه ، فيأتي ابن الجوزي فيطلق الجرح فيه دون تقييد ومن شواهد ذلك :
- إسماعيل بن عياش . المشهور عند جمهور المحدثين التفصيل في حاله والتفريق بين روايته عن أهل بلده وغيرهم . انظر حديث (رقم/163) من الرسالة.
قال ابن الجوزي : في حديث (رقم /449) : إسماعيل بن عياش ضعيف .
- الحارث الأعور فيه ضعيف وقد كذبه الشعبي في رأيه لا في روايته . قال ابن حجر في " التقريب" (ص/146) : كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف.
قال ابن الجوزي في حديث (رقم/1180) : الحارث الأعور كذاب .
- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي أحد الأعلام ثقة قبل الاختلاط ، ضعيف بعده قال أحمد بن حنبل : عطاء ثقة ثقة رجل صالح ، من سمع منه قديماً كان صحيحاً ، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء .
ضعفه ابن الجوزي مطلقاً وقال : وعطاء اختلط في آخر عمره . قال يحيى : لا يحتج بحديثه انظر حديث (رقم/169، 201) من الرسالة .

8- تعميم الجرح في الراوي . قد يقع اختلاف في جرح بعض الرواة من قبل أئمة الجرح والتعديل . فيأتي ابن الجوزي فيعمم الجرح كقوله : اتفقوا على ضعفه ، أو كان يضع الحديث بإجماع المحدثين . ومن شواهد ذلك :

- أبو الصلت عبد السلام بن صالح الهروي . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/89) : أبو الصلت كذاب بإجماعهم ! .

قال ابن حجر في " التقريب" (ص/355) : صدوق له مناكير وكان يتشيع وأفرط العقيلي فقال : كذاب .

- الحسن بن بشر خرج له البخاري والنسائي . قال ابن الجوزي في حديث (رقم/396) : منكر الحديث عند العلماء .

قال الذهبي في "ذكر من تكلم فيه وهو موثق" (ص/67) : الحسن بن بشر البجلي . قال أبو حاتم : صدوق، وقال ابن خراش: منكر الحديث ، وقال النسائي: ليس بالقوي .

- شهر بن حوشب . قال ابن عبد الهادي في " التنقيح" (2/149) : قول المؤلف وأما حديث أم شريك ففيه شهر وقد ضعفوه [فيه] نظر فإن شهراً لم يضعفه الكل بل ضعفه جماعة ، ووثقه آخرون وممن وثقه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ويعقوب بن شيبة وأحمد بن عبد الله العجلي والله أعلم .

9-تناقضه في الكلام على الرواة .

فتجده يجرح الراوي في موطن جرحاً شديداً ، وفي موضع آخر يقويه ويحتج به . ومن أمثلة ذلك :

- جابر الجعفي.قال ابن الجوزي في " التحقيق" (1/367) : أما جابر الجعفي فقد وثقه الثوري وشعبة وناهيك بهما وقال أحمد بن حنبل لم يتكلم في جابر لحديثه بل لرأيه.

قال ابن عبد الهادي في " التنقيح" (1/377) : هذا الذي أجاب به المؤلف ليس بقوي وهو يحتج بجابر الجعفي في موضع ، ويضعفه في آخر ، بل قد قال في موضع : جابر الجعفي اتفقوا على تكذيبه .

وقال في (1/108) : والمؤلف يحتج به في موضع إذا كان الحديث حجة له ويضعفه في موضع آخر إذا كان الحديث حجة عليه.

- **محمد بن إسحاق** . قال ابن عبد الهادي في " التنقيح" (1/377) : وتضعيف المؤلف لابن إسحاق ليس بشيء فإنه صدوق كان شعبة وسفيان يقولان : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو يحتج به في موضع ويضعفه في موضع آخر .

وقال في (1/255) : وابن إسحاق صدوق والمؤلف يحتج به في غير موضع .

وهذا التناقض من ابن الجوزي ليس خاصاً بباب الجرح والتعديل ، بل تعداه إلى رواية الأحاديث والآثار والاستدلال بها .

فقد ألف كتاباً في " الموضوعات" و آخر في " الأحاديث الواهية" وتعنت في هذين الكتابين في توهين أحاديث قوية وصحيحة ، وفي المقابل نجده يورد في كتبه الأخرى كـ" ذم الهوى" و " صيد الخاطر" ، و غيرها أحاديث باطلة وواهية بمرة .

قال الحافظ الذهبي " تاريخ الإسلام" (37/407): وقد رأيناك أخرجت عدة أحاديث في الموضوعات ثم في مواضع أُخَر تحتج بها وتحسّنها فخلنا مساكتة .

وقال ابن حجر في "لسان الميزان"(2/83) -عقب ذكره لحكاية في التاريخ أخطأ فيها ابن الجوزي-: ودلت هذه القصة على أن ابن الجوزي حاطب ليل لا ينقد ما يحدث به.

10-إذا جاء عن الإمام روايتان في الراوي ، اختار رواية الجرح .

ويقع هذا كثيراً في تعامله مع الروايات عن الإمام يحيى بن معين خاصة لكثرة الاختلاف عنه ، ومع غيره أيضاً كالإمام أحمد . ومن أمثلة ذلك

- كثير بن شنظير . قال ابن معين كما " التاريخ – رواية الدوري-" : ليس بشىء . وقال كما في "التاريخ – رواية الدارمي-" : ثقة . اهـ

اقتصر ابن الجوزي على نقل رواية الجرح ، فقال : فيه كثير بن شنطير ، قال يحيى : ليس بشيء . انظر حديث (رقم/7) من الرسالة .

- إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائي . وثقه ابن معين كما في "التاريخ – رواية الدارمي-" ، و "التاريخ –رواية الدوري-" . وقال : أصحاب الحديث لا يكتبون حديثه . نقلها ابن عدي في "الكامل" .

اقتصر ابن الجوزي على نقل رواية الجرح ، فقال : قال يحيى بن معين : أصحاب الحديث لا يكتبون حديث إسماعيل . انظر حديث (رقم/25) من الرسالة .

- عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني مولى قريش . قال ابن معين : عبد الرحمن بن أبي زناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة حجة . وقال ابن محرز عن يحيى بن معين : ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء.

اقتصر ابن الجوزي على نقل رواية الجرح . انظر حديث (رقم/31) من الرسالة .

- فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الحمصي .

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين : ضعيف الحديث . وقال عثمان الدارمي عن ابن معين : ليس به بأس . وقال الفلاس عن ابن معين : صالح .

اقتصر ابن الجوزي على نقل رواية التضعيف، انظر حديث (رقم/221) من الرسالة .

المبحث الثاني : منهجه في نقد الأحاديث ، وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : حد الحديث الواهي عند ابن الجوزي .

نص الحافظ ابن الجوزي في مقدمة كتابيه " الموضوعات" ، و " العلل المتناهية" على حد الحديث الواهي عنده . وقد كفى بذلك عن تكلف استنباط رأيه من عمله في الحكم على الأحاديث .

قال في مقدمة كتابه " العلل المتناهية" (1/17): " لما كانت الأحاديث تنقسم إلى : **صحيح لا شك فيه ، وحسن لا بأس به ، وموضوع مقطوع بكذبه ، ومتزلزل قوي التزلزل ...**وقد جمعت في هذا الكتاب الأحاديث الشديدة التزلزل الكثيرة العلل " اهـ .

و قال في مقدمة كتابه " الموضوعات" (1/15) في بيان أقسام الحديث : القسم الخامس : الشديد الضعف الكثير التزلزل .

وقد بين في كلامه السابق وجه الضعف الشديد ، وهو كثرة العلل الواقع في الحديث والحقيقة أن هذا الحد عليه مؤخذات نجملها في أمرين:

الأمر الأول : أنه مجمل فيدخل فيه الواهي والموضوع .

الأمر الثاني : ليس بلازم في ضعف الحديث الشديد كثرة العلل وتعددها ، بل قد توجد علة واحدة أو علتان تجعله في قسم الواهيات ، كما تقدم بيانه وشرحه في المباحث السابقة .

ومع هذا لم يوف ابن الجوزي بشرطه هذا في كتابه " العلل المتناهية" بل أورد فيه جملة وافرة من الأحاديث الصحيحية والحسنة كما سيأتي بيانه في مبحث أنواع الأحاديث في كتابه .

المطلب الثاني : أسباب الحكم على الحديث بالضعف الشديد .

من خلال الحد السابق يتبين لنا سبب الحكم على الحديث عند ابن الجوزي من حيث التقعيد هو : تعدد أسباب الضعف المقتضية الضعف الشديد .

أما من حيث التطبيق فالأمر على خلاف ذلك ، فلم يلتزم ابن الجوزي بهذا الحد على ما فيه من القصور كما تقدم بيانه .

وهناك جانب آخر من أسباب الحكم على الحديث بالضعف الشديد ، يظهر لمن تأمل كثيراً من أحاديث الكتاب ، وهو نكارة المتن ومخالفته لغيره من النصوص .

وإن كان لا يوافق على ادعاء النكارة في جملة وافرة من الأحايث خاصة في أبواب الاعتقاد من كتابه هذا .

وابن الجوزي نادراً ما يبرز النكارة في المتن ، ومن الأحاديث التي أفصح فيها عن نكارة المتن ومخالفته :

- حديث (رقم/559) أم الدرداء حدثته أن رسول الله × لقيها يوماً فقال : من أين جئت يا أم الدرداء ، فقالت : من الحمام . فقال لها رسول الله × : ما من امرأة تنزع ثيابها إلا هتكت ما بينها وما بين الله من ستر

قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح .. أبو صخر فاسمه حميد بن زياد ضعفه يحيى **وهذا الحديث باطل لم يكن عندهم حمام في زمن رسول الله** × .

- حديث (رقم/ 1577) عن علي بن أبي طالب أنه سأله رجل عرفت الله بمحمد أو عرفت محمد بالله فقال : لو عرفت الله بمحمد لكان محمد أوثق من الله ولو عرفت محمداً بالله ما احتجت إلى رسول الله ولكن الله تعالى عرفني نفسه بلا كيف كما شاء بعث محمداً رسولا ليبلغ القرآن والإيمان وعتب الحجة وتقويم الناس على منهاج الإسلام فصدقت بما جاء به من الله لأنه لم يجيء بخلاف عن أمر ربه ولا يخالف الرسل من قبله جاء بالهدى والوعد وتصديق من قبله .

قال ابن الجوزي : **هذا حديث موضوع على علي عليه السلام لأنه أجل من أن يقول هذا** والمتهم به محمد بن سعيد وقد رواه عن إسماعيل . قال ابن عدي : وإسماعيل يحدث عن الثقات بالبواطل فأما الهاشمي فما يعرف .

خلاصة الأمر أن ابن الجوزي لم يلتزم ما قرره في مقدمة كتابه " العلل المتناهية" ولم يوف بشرطه في تخريج الحديث المتزلزل شديد الضعف.

وحال ابن الجوزي في هذا قريب من حال أبي عبد الله الحاكم صاحب " المستدرك" حيث التزم الاستدراك على الشيخين وتخريج أحاديث صحيحة فاتتهما، لكنه لم يوف بهذا الشرط ، ولذا كثر كلام الحفاظ عليهما

قال السخاوي في "فتح المغيث" (1/256) : ومن العجب أنه أورد في كتابه العلل المتناهية كثيراً مما أورد في الموضوعات ، كما أنه أورد في الموضوعات كثيراً من الأحاديث الواهية مع أن موضوعهما مختلف وذلك تناقض .

قال شيخنا : وفاته من نوعي الموضوع والواهي في الكتابين قدر ما كتب .

قال : ولو انتدب شخص لتهذيب الكتابين ثم لإلحاق ما فاته لكان حسناً وإلا .. عدم الانتفاع به إلا لناقد إذ ما من حديث إلا ويمكن أن لا يكون موضوعاً، وهو الحاكم في مستدركه على الصحيحين طرفا نقيض يعني فإنه أدرج فيه الحسن بل والضعيف وربما كان فيه الموضوع .

وقال السخاوي نحو هذا في كتابه " الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ" (ص/104).

المطلب الثالث : عباراته في الحكم على الحديث الواهي .

تنوعت عبارات الحافظ ابن الجوزي في الحكم على الحديث في كتابه " العلل المتناهية" بسبب تباين الأحاديث التي خرجها واختلاف درجتها .

وقد تقدمت الإشارة إلى أن ابن الجوزي لم يقتصر في كتابه على الأحاديث الواهية شديدة الضعف ، بل خرج الموضوع والمنكر ونحوهما .

وسأذكر في هذا المبحث العبارات التي استعملها في الحكم على الأحاديث سواء كانت واهية أو منكرة أو موضوعة إتماماً للفائدة ، وسأرتبها حسب كثرة استعماله لها :

1- "حديث لا يصح " .

أكثر ابن الجوزي من استعمال هذه العبارة في الحكم على الأحاديث الواهية ، فقد استعملها في عامة أحاديث الكتاب ، ومن أمثلة ذلك :

المجلد الأول (رقم/ 2، 3 ، 5 ، 7 ، 20 ، 24 ، 25 ، 27 ، 28 ، 31 ، 32 ، 36 ، 38 ، 45 ، 47 ، 48 ، 75 ، 78 ، 79 ، 80 ، 81 ، 83 ، 84 ، 85 ، 89 ، 90 ، 91 ، 92 ، 94 ، 95 ، 96 ، 97 ، 98 ، 99 ، 100 ، 101 ، 102 ، 103 ، 104 ، 105 ، 106 ، 107 ، 109 ، 110 .....) .

المجلد الثاني (رقم/ 813 ، 814 ، 815 ، 817 ، 818 ، 819 ، 821 ، 823 ، 824 ، 827 ، 829 ، 821 ، 823 ، 824 ،

827 ، 829 ، 830 ، 831 ، 833 ، 834 ، 835 ، 836 ، 837 ، 838 ، 839 ، 840 ، 841 ، 842 .....) .

ولم يقتصر استعماله هذه العبارة على كتابه " العلل المتناهية" بل استعملها كثيراً في كتابه " الموضوعات" في حكمه على الأحاديث الموضوعة !

وعند التأمل نجد أن هذه العبارة مشعرة بالضعف غير الشديد . ولذا تعقبه الحفاظ في استعمالها خاصة في كتابه " الموضوعات"

قال الحافظ الزركشي في "النكت على ابن الصلاح " (2/283) : وبين قولنا (لم يصح) وقولنا (موضوع) بون كبير فإن الوضع إثبات الكذب والاختلاق وقولنا (لا يصح) ... إنما هو إخبار عن عدم الثبوت وفرق بين الأمرين .

وقال العلامة المعلمي في تعليقه على "الفوائد المجموعة" (ص/39) : الإسناد الذي فيه انقطاع ومجاهيل لا يقتصر على أن يقال فيه " لا يصح " اهـ.

هذا في الإسناد الذي فيه انقطاع و مجاهيل ، فكيف بالموضوع والواهي ؟

2- حديث موضوع . أطلقها في المواضع الآتية : (رقم/ 236 ، 354 ، 404 ، 409، 571، 1577 ، 1579) .

3- حديث منكر ، أطلقها في المواضع الآتية : (رقم/ 7 ، 472 ، 644 ، 725 ، 953 ، 1035 ، 1042 ، 1124 ، 1276) .

4- حديث لا أصل له ، أطلقها في المواضع الآتية : (1، 46 ، 341، 392، 474، 549،832 ،867، 957 ،1040، 1131، 1137 ، 1170 ، 1192، 1276)

5- حديث باطل، أطلقها في موضعين: (559 ، 1572) .

6- حديث مضطرب، أطلقها في موضعين: (3 ، 13) .

والعجيب في هذا الباب أن ابن الجوزي لم يستعمل أي عبارة من العبارات الدالة على الحديث الواهي : **كضعيف جداً** ، **وواه** ، **ومتروك** ونحوها .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ابن الجوزي كثيراً ما يقتصر على نقل أحكام الأئمة الذين أخذ عنهم الحديث وخرجه من طريقهم كالترمذي وابن حبان والعقيلي والدارقطني وغيرهم دون تعليق أو تعقب .

المطلب الرابع : نقد المتن وصلته بالحديث الواهي .

المتن له شأن كبير في قضية تعليل الأحاديث ونقدها ، وقد كان أئمة الحديث ونقاده يولونه عناية فائقة في هذا الباب .

قال الربيع بن خثيم -كما في "الكفاية" للخطيب(1/431)- : إن من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه ، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل ننكره .

ومن الأصول التي يقوم عليها باب الجرح والتعديل لدى أئمة الحديث ونقاده ، اعتبار أحاديث الراوي ومدى استقامتها أو نكارتها [1] .

وقد بنى الإمام ابن القيم كتابه " المنار المنيف" على مسألة نقد الحديث من جهة المتن، وذكر فيه قواعد وضوابط يعرف بها وضع الحديث دون النظر في إسناده .

قال في مقدمة كتابه (ص/43) : وسئلت هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده ؟

فقلت : هذا سؤال عظيم القدر وإنما يعرف ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة وخلطت بلحمه ودمه وصار له فيها ملكة واختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ومعرفة سيرة رسول الله × وهديه فيما يأمر به وينهى عنه ويخبر عنهن ويدعو إليه ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط له عليه الصلاة والسلام بين أصحابه الكرام **فمثل هذا يعرف من أحواله وهديه وكلامه وأقواله وأفعاله وما يجوز أن يخبر به وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره** وهذا شأن كل متبع

---

[1] قال العلامة المعلمي في " التنكيل" (1/66) : ابن سعد وابن معين والنسائي وآخرون غيرهم يوثقون من كان من التابعين وأتباعهم إذا وجدوا رواية أحدهم مستقيمة بأن يكون له فيما يروي متابع أو شاهد ، وإن لم يرو عنه إلا واحد ولم يبلغهم عنه إلا حديث واحد .

مع متبوعه فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم يعرفون من أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم وأساليبهم ومشاربهم ما لا يعرفه غيرهم والله أعلم . اهـ

ولذا تجد أئمة الحديث ونقاده كثيراً ما يحكمون على الحديث بالوضع أو الضعف الشديد باعتبار متنه فقط ، و يكون سند الحديث ضعيفاً ، أو صحيحاً .

قال الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في " مجالس في تفسير قوله تعالى : (لقد من الله على المؤمنين) " (ص/419) : فكم من حديث صحيح إسناداً ومتناً كأحاديث الصحيحين ، وكم من حديث ضعيف الطرفين ، **وكم حديث موضوع من المرويات بإسناد جيد كله ثقات** ، وكم من حديث صحيح جاء بسند كذبه صريح ، وهذا والذي قبله من فعل السراق من ضعفاء المحدثين ، ولي في ذلك مصنف ذكرت فيه السراق على الحروف مرتبين " اهـ .

وقال العلامة المعلمي في مقدمة " الفوائد المجموعة" (ص/11) : : قد تتوفر الأدلة على البطلان مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال الخبر به لم يتهم بتعمد الكذب ، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً ، ولكن يرى الناقد أنه قد غلط أو أدخل عليه الحديث . اهـ

وهذا أمر اختص به أئمة الحديث ونقاده لما أعطاهم الله من الفهم الثاقب والحفظ الغزير ، فلا يسوغ لغيرهم معارضتهم فيه ، ولا ينبغي أن ينازع الأمر أهله.

و إذا تأملنا كثيراً من الأحاديث التي أوردها ابن الجوزي في هذا الكتاب نجد النكارة بادية عليها دون اعتبار أسانيدها ، وتكلف إبراز العلل الواقعة فيها .

وعامة هذه الأحاديث المنكرة الواهية في أبواب الفضائل والمناقب ، ومنها :

- حديث علي مرفوعاً (رقم/291) : " سألت ربي أن يقدمك ثلاثاً فأبى علي إلا تقديم أبي بكر " .

قال ابن الجوزي : هذا لا يصح عن رسول الله × ، وعلي ويحيى مجهولان .

- حديث أنس (رقم/334) : " من حسد علياً فقد حسدني ومن حسدني فقد كفر "
قال ابن الجوزي : في هذا الحديث سلام . قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .
- حديث ابن عباس مرفوعاً (رقم/342) : أنا سيد ولد آدم ولا فخر . وعلي سيد العرب . قال ابن الجوزي : خارجة ليس بثقة . وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .
-حديث علي مرفوعاً (رقم/397) : قال أوصاني رسول الله × ألا يغسله غيري فإن أحداً لا يرى عورته إلا طمست عيناه . قال ابن الجوزي : وهذا لا يصح وقد ضعف يحيى بن معين كيسان . ويزيد بن بلال لا يعرف .
- حديث ابن عمر (رقم/449) : أنت مني يا معاوية وأنا منك لتزاحمني على باب الجنة كهاتين السباحة والوسطى . قال ابن الجوزي : إسماعيل بن عياش ضعيف .
إذا نظر القارىء إلى صنيع ابن الجوزي في تعليل هذه الأحاديث تبادر له عدم عنايته بنقد المتن ، واقتصاره على تعليل السند .
وواقع الأمر خلاف ذلك ، فالسبب في إيراد ابن الجوزي هذه الأحاديث -وأمثالها كثير - في كتابه " العلل المتناهية" استنكار المتن[1] ، لكنه نادر ما يفصح بهذا السبب .
ومما يؤيد ذلك أن عدداً من الأحاديث التي أوردها في أوائل الكتاب في أبواب الاعتقاد ، ذكرها لمخالفتها ما يتبناه في بعض المسائل التي خالف فيها أهل السنة ، وقد ذكر هذه الأحاديث في كتابه " دفع شبه التشبيه " (ص/30) في باب الأحاديث التي سموها أخبار الصفات وتأويلهم لها وتأويلنا لها . ثم تأول ما يستطيع تأويله على خلاف طريقة أهل السنة ، ولم يصب في ادعاء النكارة في هذه المواطن .
ولم يختص هذا الأمر بكتابه " العلل المتناهية" ، بل تعداه إلى ما هو أشد وأظهر ، وهو كتاب " الموضوعات" ، فكثيراً ما يعل الأحاديث الموضوعة من جهة أسانيدها، وبعض العلل التي يذكرها لا ترقى إلى أن تجعل الحديث موضوعاً إلا إذا ضم إليها نكارة المتن .

---

[1] وإن كان لا يوافق على ادعاء النكارة في جملة وافرة من الأحاديث خاصة في أبواب الاعتقاد من كتابه هذا .

وقد أفصح ابن الجوزي عن منهجه هذا فقال في " الموضوعات" (1/105) : واعلم أننا خرجنا رواة هذا الحديث على عادة المحدثين ليتبين أنهم وضعوا هذا ، **وإلا فمثل هذا الحديث لا يحتاج إلى اعتبار رواته** لأن المستحيل لو صدر عن الثقات رد ونسب إليهم الخطأ ألا ترى أنه لو اجتمع خلق من الثقات فأخبروا أن الجمل قد دخل في سم الخياط لما نفعتنا ثقتهم ولا أثرت في خبرهم لأنهم أخبروا بمستحيل ، فكل حديث رأيته يخالف المعقول أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع **فلا تتكلف اعتباره واعلم أنه قد يجئ في كتابنا هذا من الأحاديث ما لا يشك في وضعه غير أنه لا يتعين لنا الواضع من الرواة** وقد يتفق رجال الحديث كلهم ثقاة والحديث موضوع أو مقلوب أو مدلس وهذا أشكل الأمور . اهـ

وقد أشار النقاد من العلماء المحققين لهذا المنهج الذي سلكه ابن الجوزي في تعليل الأحاديث :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " مجموع الفتاوى" (1/248) : فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه ، **ولهذا روى في كتابه في الموضوعات أحاديث كثيرة من هذا النوع** وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره وقالوا إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل بل بينوا ثبوت بعض ذلك لكن الغالب على ما ذكره في الموضوعات أنه باطل باتفاق العلماء . اهـ

وقال العلامة المعلمي في " الأنوار الكاشفة" (ص/263) : ولما كان الأئمة قد راعوا في توثيق الرواة النظر في أحاديثهم ، والطعن فيمن جاء بمنكر صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا في سنده مجروح أو خلل ، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وهنه فيذكرونه ، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن **. انظر " موضوعات" ابن الجوزي وتدبره تجده إنما يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكر ، ولكنه قلما يصرح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن في السند** ، وكذلك كتب العلل وما يعل من الأحاديث في التراجم تجد غالب ذلك مما ينكر متنه ولكن الأئمة

يستغنون عن بيان ذلك بقولهم : منكر أو نحوه أو الكلام في الراوي أو التنبيه على خلل في السند . اهـ

وهذا وقد تقدم بيان معايير نقد المتن في مبحث أسباب الحكم على الحديث بالضعف الشديد، وإنما المقصود من هذا المبحث بيان طريقة ابن الجوزي في هذا الباب ، وبيان وجه الصلة بين متن الحديث و الحكم عليه بالوهاء عند ابن الجوزي .

المطلب الخامس : أنواع الأحاديث التي ضعفها في "السنن الأربع" .

تقدم أن ابن الجوزي رام في كتابه " العلل المتناهية" تخريج الأحاديث الواهية شديدة الضعف ، وتقدم بيان أنه لم يوف بهذا المقصد فأورد في كتابه جملة وافرة من الأحاديث المقبولة ، وكثيراً من الأحاديث الموضوعة .

وقد تنوعت أحاديث السنن التي أدخلها ابن الجوزي في قسم الواهيات ، وأوردها في كتابه " العلل المتناهية" : فمنها الصحيح ، ومنها الحسن ، ومنها الضعيف ، ومنها الواهي بل الموضوع أيضاً :

وهنالك أسباب عديدة في هذا التنوع ، وفي كثرة الأحاديث المنتقدة عليه من أحاديث "السنن" ، أبرز هذه الأسباب وأهمها سببان :

1- **تخريجه الحديث من طريق غريبة واهية** ، بينما الحديث مخرج في " السنن" وغيرها من دواوين الإسلام من طريق قوية مشهورة .

وهذا الأمر من الأسباب الرئيسية في أوهام ابن الجوزي في هذا الكتاب ، فكثيراً ما يكون الحديث في " المسند" أو" السنن" وغيرها من دواوين الإسلام المشهورة بإسناد قوي أو ضعيف ضعفاً يسيراً ، فيأتي ابن الجوزي ويستخرج الحديث من " تاريخ بغداد" أو " المجروحين" لابن حبان من طريق واهية ، ويضعف الحديث بها ، ويغفل عن الطريق القوية المشهورة المخرجة في السنن و غيرها .

ومَثلُ ابن الجوزي هنا، كمن يستخرج حديثاً من " صحيح البخاري" أو " صحيح مسلم" ، ويرويه من طريق ضعيف إليهما ثم يضعف الحديث بسبب هذا الراوي الضعيف !

قال الحافظ ابن حجر في " النكت على ابن الصلاح" (2/848) : وقد يعتمد على غيره من الأئمة في الحكم على بعض الأحاديث بتفرد بعض الرواة الساقطين بها **ويكون كلامهم محمولاً على قيد أن تفرده إنما هو من ذلك الوجه ، ويكون المتن قد روي من وجه آخر لم يطلع هو عليه أو لم يستحضره** حالة التصنيف فدخل عليه الدخيل من هذه الجهة وغيرها .

وقال الحافظ السخاوي في " فتح المغيث" (1/255) منتقداً طريقة ابن الجوزي في "الموضوعات" : ولذا انتقد العلماء صنيعه إجمالاً ، والموقع له استناده في **غالبه** لضعف راويه الذي رمي بالكذب مثلاً **غافلاً عن مجيئه من وجه آخر** .

وقال السيوطي في " اللآلئ المصنوعة" (1/108): واعلم أنه جرت عادة الحفاظ كالحاكم وابن حبان والعقيلي وغيرهم أنهم يحكمون على حديث بالبطلان من حيثية سند مخصوص لكون راويه اختلق ذلك السند لذلك المتن ويكون ذلك المتن معروفاً من وجه آخر ويذكرون ذلك في ترجمة ذلك الراوي يخرجونه به **فيغتر ابن الجوزي بذلك ويحكم على المتن بالوضع مطلقاً ويورده في كتاب الموضوعات وليس هذا بلائق وقد عاب عليه الناس ذلك آخرهم الحافظ ابن حجر . اهـ**

ومن شواهد ذلك من أحاديث الرسالة حديث : (22، 34، 36، 44، 196 ، 200، 209 ، 215، ، 216، 256 ، .....) .

2- اشتباه الرواة عليه ، فكثيراً ما يضعف الراوي الثقة لاشتباهه بضعيف في الطبقة نفسها .

ومن شواهد ذلك من أحاديث الرسالة حديث: (4، 21 ، 28 ، 36، 57 ، 146، 188، 240، 253) .

وفيما يأتي ذكر أنواع أحاديث السنن الأربع التي أدخلها ابن الجوزي في كتابه " العلل المتناهية" ، وبعض أمثلتها :

- الحديث الصحيح ، وهو في الجملة مرتبتان :

- الحديث الصحيح لذاته ومنه : (3 ، 14، 35، 36، 168، 169 ، 178، 186 ، 190 ، 191،201، 202، 220 ، 226 ، 228 ، 256 ، 258) .
- الحديث الصحيح بشواهده ومنه : (13 ، 155 ، 176، 196 ، 215 ، 216 ، 257 ، 259) .
- الحديث الحسن ، وهو في الجملة مرتبتان :
- الحديث الحس لذاته ومنه : (1 ، 177 ، 182 ، 187، 195، 205 ، 238 ، 248 ، 250 ، 209) .
- الحديث الحسن بشواهده ومنه : (2 ، 9 ، 10 ، 19 ، 26، 28، 150 ، 158، 159 ، 160، 163، 165، 167، 173، 179، 184، 185، 197 ، 206، 208، 219 ، 224 ، 225 ، 227) .
-الضعيف المنجبر وهو كثير ، ومنه: (2،5 ، 6، 8، 21، 23،24، 25، 34، 37، 151 ، 153،162، 164 ، 166، 171،174 ، 180، 181 ، 188 ، 192، 193، 194، 200 ، 204، 207، 214، 233 ، 234 ، 236 ، 243 ، 244، 245 ، 252 ، 254 ، 261 ، 262) .
- الحديث المضطرب ، ومنه : (237 ، 249 ، 253) .
- الحديث المنكر ، ومنه : (11، 15 ، 17 ، 18 ،32، 33، 157 ، 161، 175 ، 199، 203، 211، 213، 217 ، 218 ، 221 ، 222، 223 ، 230 ، 231 ، 235 ، 239 ، 242 ، 246 ، 247 ، 260).
- الحديث المعلول ، ومنه : (4، 22، 27، 152، 154 ،170 ، 210 ، ، 240) .
-الضعيف الواهي ، ومنه : (7 ، 12، 16، 20 ، 31 ، 54 ، 57 ، 61 ، 156، 183، 198، 212 ، 241 ، 251 ، 255) .
-الحديث الموضوع ، وهما حديثان في باب الفضائل والمناقب : الأول جزم بوضعه بعض الحفاظ ، والثاني وقع فيه تردد .

الأول : حديث (رقم /29) عن جابر بن عبد الله قال : قال عمر لأبي بكر : يا خير الناس بعد رسول الله . فقال أبو بكر : أما إنك إن قلت ذاك فلقد سمعت رسول الله × يقول : ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر . تفرد بتخريجه الترمذي في " السنن" وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بذاك .

الثاني : حديث (رقم/30) عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله × : أول من يصافحه الحق عمر وأول من يسلم عليه وأول من يأخذ بيده فيدخله الجنة . تفرد بتخريجه ابن ماجه في " السنن" ، ووقع تردد في الحكم عليه بالوضع بين أئمة الحديث ونقاده .

وهنا يرد إشكال و سؤال بعد ما تقدم بيانه من مكانة " السنن الأربع" ومنهج أصحابها في التحري والانتقاء -على تفاوت بينهم- .

كيف يوجد في بعضها مثل هذه الأحاديث الموضوعة ؟

أجاب عن هذا الأمر وبينه بياناً شافياً - مبنياً على التتبع و الاستقراء - شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله - .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في " مجموع الفتاوى" (1/248) : تنازع الحافظ أبو العلاء الهمداني والشيخ أبو الفرج بن الجوزي هل في " المسند" حديث موضوع فأنكر الحافظ أبو العلاء أن يكون في المسند حديث موضوع وأثبت ذلك أبو الفرج وبين أن فيه أحاديث قد علم أنها باطلة ، ولا منافاة بين القولين .

فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه ولهذا روى في كتابه في الموضوعات أحاديث كثيرة من هذا النوع وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره وقالوا إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل بل بينوا ثبوت بعض ذلك لكن الغالب على ما ذكره في الموضوعات أنه باطل باتفاق العلماء .

وأما الحافظ أبو العلاء وأمثاله فإنما يريدون بالموضوع المختلق المصنوع الذي تعمد صاحبه الكذب والكذب كان قليلاً في السلف . اهـ

و نقله عنه الزركشي في " النكت على مقدمة ابن الصلاح" (1/360) بهذه الصورة : قد تنازع الحافظان أبو العلاء الهمذاني وأبو الفرج ابن الجوزي في مسند الإمام أحمد هل فيه أحاديث موضوعة فأنكر الحافظ أبو العلاء ذلك وأثبته أبو الفرج .

وفصل الخطاب أن أحمد لم يرو في مسنده عن الكذابين المتعمدين للوضع بل لم يرو فيه عن الدعاة إلى البدع بدع الكلام والرأي ونحو ذلك **وهذه طريقة أصحاب السنن** فإنه ترك

أحاديث جماعة مثل كثير بن عوف المزني روى لهم أبو داود وغيره .

لكن يوجد فيه ما يوجد في هذه الكتب من أحاديث رواها من غلط فيها لسوء حفظه لا لتعمده الكذب .

فإن أريد بالموضوع ما تعمد صاحبه الكذب فأحمد لا يعتمد رواية هؤلاء في مسنده ، وإن أريد بالموضوع ما قد يستدل على بطلانه بدليل منفصل فمثل هذا يقع في عامة الكتب فإن الثقات الكبار قد يغلطون في أشياء . انتهى

وقد وافقه الحافظ ابن حجر على هذا التقرير . قال في " النكت على ابن الصلاح" (1/473) : وقد روينا عن العلامة تقي الدين ابن تيمية قال : ليس في المسند عن الكذابين المتعمدين شيء بل ليس فيه من الدعاة إلى البدع شيء فإن أريد بالموضوع ما يتعمد صاحبه الكذب فأحمد لا يعتمد رواية هؤلاء في مسنده ومتى وقع منه شيء فيه ذهولا أمر بالضرب عليه حال القراءة ، وإن أريد بالموضوع ما يستدل على بطلانه بدليل منفصل فيجوز والله أعلم

قلت [ابن حجر] : وما حررنا من الكلام على الأحاديث المتقدمة يؤيد صحة هذا التفصيل ولله الحمد وقد تحرر من مجموع ما ذكر أن المسند مشتمل على أنواع الحديث لكنه مع مزيد انتقاء وتحرير بالنسبة إلى غيره من الكتب التي لم يلتزم الصحة في جميعها والله أعلم . اهـ

وما ذكره شيخ الإسلام من الجواب هنا ، هو الجواب الشافي الموافق لواقع الأمر، فالحديثان المتقدمان المحكوم عليهما بالوضع ليس في إسنادهما كذاب متعمد للكذب[1]، بل أحدهما إسناده من قبيل الضعيف المنجبر ، لكن في متنهما من الشذوذ والنكارة والمخالفة للنصوص الصحيحة الصريحة ما يلحقهما بالحديث الموضوع .

وقد تقدم قريباً قول العلامة المعلمي في مقدمة " الفوائد المجموعة" : قد تتوفر الأدلة على البطلان ، مع أن الراوي الذي يصرح الناقد بإعلال حديثه لم يتهم بتعمد الكذب ، بل قد يكون صدوقاً فاضلاً ، لكن يرى الناقد أنه غلط أو أدخل عليه حديث .اهـ

---

[1] هناك عدد من الرواة الذين خرج لهم أصحاب السنن، قد رماهم بعض الأئمة بالكذب لكن جمهور الأئمة على أنهم متروكون ، وقد تقدم بيان ذلك والتنبيه عليه (ص/86) .

هذا ما تيسر جمعه – عملياً بالشاهد والمثال- في بيان مكانة "السنن الأربع" ومنزلتها ، وبيان طريقة ابن الجوزي في كتابه " العلل المتناهية" ، والله تعالى أعلى وأعلم ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .